مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن

(P1770530)

إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية

31 ديسمبر 2021

هذه الوثيقة مترجمة من الانجليزية - تعتمد النسخة الإنجليزية في حال وجود اختلاف بينها وبين النسخة المترجمة.

/

المشروع الطّارئ للربط الحيويِّ للطرق في اليمن (P177053)
إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية
تم الاعداد من قبل: مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

تاريخ الوثيقة:

الاصدار الأول لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	تم التسليم إلى البنك الدولي في	14 نوفمبر 2021
ملاحظات البنك الدولي	تم الاستلام من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في	23 نوفمبر 2021
الإصدار 2 غير موجود		
الاصدار الثالث لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	تم التسليم إلى البنك الدولي في	28 نوفمبر 2021
ملاحظات البنك الدولي المتعلقة ب ESQAT في الاصدار الثالث	تم الاستلام من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في	8 ديسمبر 2021
الاصدار الرابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	تم التسليم إلى البنك الدولي في	13 ديسمبر 2021
ملاحظات البنك الدولي المتعلقة ب ESQAT في الاصدار الرابع	تم الاستلام من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في	23 ديسمبر 2021
ملاحظات البنك الدولي المتعلقة ب RSA في الاصدار الرابع	تم الاستلام من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في	23 ديسمبر 2021
الاصدار الخامس لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	تم التسليم إلى البنك الدولي في	1 يناير 2022

جدول المحتويات

قائمة الجداول **8**
قائمة الأشكال **8**
مسرد المصطلحات المستخدمة في إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية **9**
الملخص التنفيذي **12**
المخاطر البيئية والاجتماعية المحتملة والتخفيف منها 13
إجراءات معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية 15
المراقبة واعداد التقارير 16
القدرة 16
الفصل 1. **16**
المقدمة والخلفية **17**
1.1 المقدمة 17
1.2 الخلفية 17
1.2.1 السياق القُطري 17
1.3 الدروس المستفادة 18
الفصل 2. **19**
وصف المشروع **20**
2.1 الهدف التنموي للمشروع 20
2.1.1 مؤشرات مستوى الهدف التنموي للمشروع *20*
المكون 1 : تحسين طرق الوصول إلى الأرياف والقرى وصيانتها 20
المكون 2 : تعزيز القدرات الإدارية للمؤسسات العامة في قطاع النقل (3.5 مليون دولار أمريكي) 21
المكون 3: تنفيذ المشروع ودعم المراقبة والدراسات والأنشطة التحضيرية (9.50 مليون دولار أمريكي)22
المكون 4: الاستجابة للطوارئ الطارئة (يتم اعتمادها في حالة الطوارئ) 22
2.2 المستفيدون من المشروع 22
الفصل 3. **24**
الترتيبات المؤسسية وترتيبات التنفيذ **24**
3.1 الترتيبات المؤسسية وترتيبات التنفيذ 24
3.1.1 دعم وإشراف البنك الدولي في التنفيذ 25
3.2 ترتيبات مراقبة وتقييم النتائج 26
3.2.1 مراقبة الطرف الثالث 26
3.2.2 الدعم التكنولوجي لعملية المراقبة 27
3.2.3 المراقبة من قبل المواطنين *27*
الفصل 4. **28**
الإطار القانوني والتنظيمي **29**
4.1 متطلبات البنك الدولي 29
4.1.1 الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي 29
4.1.2 تصنيف المخاطر البيئية والاجتماعية 29
4.1.3 خطة الالتزام البيئي والاجتماعي 30
4.1.4 إجراءات إدارة العمل *30*

4.1.5 إرشادات البيئة والصحة والسلامة 31
4.1.6 إطار الإدارة البيئية والاجتماعية 32
4.1.7 مشاركة أصحاب المصلحة والكشف عن المعلومات 32
4.1.8 آلية التظلم 33
4.1.9 الكشف عن المعلومات 33
4.1.10 مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة 34
4.2 متطلبات مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع 35
4.3 المتطلبات والسياسات الوطنية 36
4.3.1 خطة العمل البيئية الوطنية 36
4.3.2 قانون حماية البيئة 36
4.3.3 قانون المياه 38
4.3.4 إعادة التوطين 39
4.3.5 العمالة 39
4.3.6 الاتفاقيات الدولية *40*
4.4 مقارنة بين متطلبات البنك الدولي والمتطلبات اليمنية 41
الفصل 5. **59**
خط الأساس البيئي والاجتماعي **59**
5.1 قِطاع الطرق. 59
5.1.1 السلامة على الطرق 59
5.1.2 الطرق والنوع الاجتماعي 59
5.2 السمات المادية الرئيسية 63
5.2.1 درجة الحرارة 63
5.2.2 هطول الأمطار 63
5.2.3 تغير المناخ 68
5.3 الجانب البيولوجي 68
5.3.1 النباتات والحيوانات 68
5.3.2 المناطق المحمية 68
5.4 الجوانب الاجتماعية والاقتصادية 70
5.4.1 السكان 70
5.4.2 الفقر 70
5.4.3 النوع الاجتماعي *71*
الفصل 6. **72**
المخاطر البيئية والاجتماعية المحتملة والتخفيف منها **72**
6.1 المخاطر والآثار 72
6.1.1 المخاطر البيئية والاجتماعية 72
6.2 الاختيار والتصميم والتشغيل 73
6.2.1 سلامة الطرق أثناء التشغيل 75
6.3 المقاولون. 76
6.3.1 المحاجر *81*

الفصل 7. **81**
إجراءات معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية **81**
7.1 قائمة الاستبعاد 82
7.2 الفحص 82
7.3 أدوات إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية 82
7.3.1 المشاريع الفرعية التي تتطلب تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية 82
7.3.2 المشاريع الفرعية التي تتطلب خطة الإدارة البيئية والاجتماعية فقط 83
7.4 دمج المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة في العقود 85
7.5 متطلبات التشاور والكشف عن المعلومات 86
7.5.1 الاستراتيجية المقترحة للإفصاح عن المعلومات 86
7.6 آلية التظلم. 89
7.7 تنفيذ تدابير التخفيف للمشروع الفرعي 90
الفصل 8. **91**
المراقبة واعداد التقارير **91**
8.1 قاعدة البيانات البيئية والاجتماعية 92
8.2 اعداد التقارير بشأن إطار الإدارة البيئية والاجتماعية 92
8.3 مراقبة الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع الفرعي واعداد التقارير عنه 92
8.4 وكيل مراقبة الطرف الثالث 100
8.5 الحوادث العرضية والجسيمة 101
الفصل 9. **101**
بناء القدرات **101**
9.1 مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع 101
9.1.1 مسؤول المعايير البيئية والاجتماعية 102
9.1.2 مسؤول الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية 102
9.2 برنامج الوصول الريفي 103
9.3 تنمية القدرات 104
9.4 الميزانية 105
الفصل 10. **106**
الاستشارات العامة **106**
10.1 قائمة المشاركين 106
10.2 نقاط النقاش الرئيسية 109
10.3 نتائج المشاورات الرئيسية 110
10.4 الإجراءات الرئيسية المتفق عليها 110
10.5 روابط الأخبار التي تم بثها بشأن المشاورات 111
الملحق 1. **113**
نموذج لفحص المشروع الفرعي **113**
استمارة فحص القضايا البيئية والاجتماعية المحتملة 113
استنتاجات الفحص: 115
الملحق 2. **116**

معايير الجودة البيئية في اليمن **116**
الملحق 3. **120**
ملخص إرشادي لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع الفرعي **120**
الملحق 4. **123**
ملخص ارشادي لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية **123**
الملحق 5. **126**
المتطلبات البيئية والاجتماعية للمقاولين **126**
الأحكام العامة 126
خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول 126
الامتثال للقوانين واللوائح والمعايير الوطنية 127
الالتزامات التعاقدية 127
التدريبات بشأن متطلبات البيئة والصحة والسلامة 128
التدريب التوجيهي 128
توجيه الزوار 129
تدريب الموظف والمقاول على المهام الجديدة 129
إدارة موقع البناء 129
الأحكام العامة 129
اللافتات 129
الغطاء النباتي 130
حماية المنشآت القائمة 130
التراث الثقافي 130
النفايات من أنشطة البناء 131
جودة الهواء 131
المواد الخطرة والسامة 132
حُفر الاستعارة والمحاجر 132
مواقع مخيمات العمال 133
إيقاف تشغيل المخيمات ومواقع العمل والمصانع 133
السلامة المهنية 133
الطقس القاسي وإغلاق المرافق 134
المراحيض والاستحمام 134
إمدادات مياه الشرب 134
منطقة نظيفة لتناول الطعام 134
معدات الحماية الشخصية 134
الضوضاء 135
الانزلاقات والسقوط 135
العمل في الأماكن المرتفعة 136
الاصابات بالمواد أو الادوات المستخدمة أو الساقطة 136
اللحام أو الأشغال الساخنة 136
الإسعافات الأولية والحوادث 136

الأمراض المعدية 137
كوفيد -19 137
الأمراض التي تنتقل بواسطة الحشرات (النواقل) 138
السلامة على الطرق والسلامة المرورية 139
التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ 140
إدارة القوى العاملة 140
تدفق العمالة 140
ظروف العمل 141
التأمين 141
آلية التظلم للعمال 141
الحماية من عمالة الأطفال 142
الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي 142
مدونة قواعد السلوك 143
إشراك أصحاب المصلحة 145
إعداد التقارير البيئية والاجتماعية للمقاول 145
الملحق 6. 148
نموذج التظلم والاقتراح 148

قائمة الجداول

جدول 1. مقارنة بين المتطلبات البيئية والاجتماعية الخاصة بالبنك الدولي والمتطلبات البيئية والاجتماعية اليمنية ذات الصلة بالمشروع 42
جدول 2. قائمة المناطق المحمية المعلنة في اليمن 69
جدول 3. المخاطر التي تقع على عاتق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو برنامج الوصول الريفي 74
جدول 4. المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة المحتملة المرتبطة بأنشطة المقاولين 77
جدول 5. استراتيجية المشروع للكشف عن المعلومات 87
جدول 6. قائمة مؤشرات المراقبة الخاصة بأداء المشاريع الفرعية 93
جدول 7. قائمة مؤشرات مراقبة أداء المقاولين فيما يتعلق بالمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة 94
جدول 8. التكاليف الإرشادية لأنشطة بناء القدرات 104
جدول 9. قائمة المشاركين من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع 106
جدول 10. قائمة المشاركين من أصحاب المصلحة 107
جدول 11. الحدود المسموح بها لملوثات الهواء الرئيسية 116
جدول 12. الحد الأقصى لمستوى الضوضاء المسموح به في البيئات المختلفة (وحدة ديسيبل (ديسيبل)) 116
جدول 13. الخصائص الفيزيائية لمياه الشرب 117
جدول 14. المواد غير العضوية في مياه الشرب 117
جدول 15. الحدود القصوى للملوثات العضوية في مياه الشرب 118

جدول 16. الحدود القصوى للمواد السامة في مياه الشرب 118

قائمة الأشكال

شكل 1. خريطة الطرق الريفية التي سيتم تأهيلها من قبل المشروع (من وثيقة تقييم المشروع(61
شكل 2. المناطق الطبيعية في اليمن 65
شكل 3. متوسط هطول الأمطار السنوي 66
شكل 4. خريطة المناطق المحمية المعلنة في اليمن 70

مسرد المصطلحات المستخدمة في إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية

الاجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة : الاكتشافات غير المتوقعة هي عبارة عن أي مادة أثرية تم العثور عليها بشكل غير متوقع أثناء إنشاء المشروع أو تشغيله. الاجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة هي إجراءات خاصة بالمشروع سيتم اتباعها إذا تمت مصادفة تراث ثقافي غير معروف من قبل أثناء أنشطة المشروع. وستحدد الاجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة كيفية إدارة فرص الاكتشافات غير المتوقعة المرتبطة بالمشروع. ستشمل الإجراءات عدة مطالب على النحو التالي: أ) إخطار السلطات المختصة بالأشياء أو المواقع التي تم العثور عليها من قبل خبراء التراث الثقافي. ب) تسييج منطقة الاكتشافات أو المواقع لتجنب المزيد من الإزعاج. ج) إجراء تقييم للأشياء أو المواقع التي تم العثور عليها من قبل خبراء التراث الثقافي. د) تحديد وتنفيذ الإجراءات المتوافقة مع القانون الوطني. هـ) تدريب موظفي المشروع والعاملين في المشروع على الاجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة.

عمالة الأطفال: هي عبارة عن عمل الأطفال الذي يكون استغلالياً من الناحية الاقتصادية أو من المحتمل أن يكون خطيراً أو يتعارض مع تعليم الطفل أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو بنموه البدني أو العقلي أو الروحي أو الأخلاقي أو الاجتماعي.

الامتثال: يرصد الامتثال مدى تلبية أي عملية للمتطلبات والشروط المطلوبة منها

.

التخلص من المخلفات: هو عبارة عن الطرح النهائي أو إهلاك النفايات والتربة الملوثة والمواد السامة أو الخطرة. يمكن أن يتم التخلص من خلال مدافن النفايات الآمنة المعتمدة أو حواجز التجميع السطحية أو الترميد.

الإرشادات البيئية وإرشادات الصحة والسلامة: هي وثائق مرجعية فنية تحتوي على بيانات عامة وبيانات خاصة بالصناعة للممارسات الصناعية الدولية الجيدة. تحتوي هذه الإرشادات على مستويات الأداء والتدابير التي تعتبر بشكل عام قابلة للتحقيق في منشآت جديدة من خلال التكنولوجيا الحالية بتكلفة معقولة. وللحصول على هذه الوثائق المرجعية كاملةً يرجى مراجعة إرشادات البيئة والصحة والسلامة التابعة لمجموعة البنك الدولي على الرابط أدناه:

http://www.ifc.org/wps/wcm/connect/topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/ifc+sustainability/our+approach/risk+management/ehsguidelines.

تقييم الأثر البيئي والاجتماعي : يحدد ويقيم آثار المخاطر البيئية المحتملة لأي مشروع مقترح وتقييم البدائل وتصميم تدابير التخفيف والإدارة والمراقبة المناسبة.

خطة الإدارة البيئية والاجتماعية : تعرض هذه الخطة بالتفصيل ما يلي (أ) التدابير التي يجب اتخاذها أثناء تنفيذ وتشغيل المشروع لإزالة أو تعويض الآثار البيئية السلبية أو لتقليلها إلى مستويات مقبولة؛ (ب) الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التدابير.

إطار الإدارة البيئية والاجتماعية: هو أداة تقوم بفحص المخاطر والآثار عندما يتكون المشروع من برنامج و / أو سلسلة من المشاريع الفرعية ولا يمكن تحديد المخاطر والآثار حتى يتم تحديد تفاصيل البرنامج أو المشروع الفرعي.

الممارسة الصناعية الدولية الجيدة: تُعرف بأنها ممارسة المهارات المهنية والاجتهاد والحصافة والتبصر المتوقع بشكل معقول من المهنيين المهرة وذوي الخبرة العاملين في نفس النوع من التعهد وفي نفس الظروف أو ظروف مماثلة عالمياً أو إقليمياً. يجب أن تكون نتيجة هذا التمرين أن المشروع يستخدم أنسب التقنيات في الظروف الخاصة بالمشروع.

التظلم: هي عبارة عن قضية أو شيء مقلق أو مشكلة أو مطالبة (متصورة أو فعلية) يريد فرد أو مجموعة مجتمعية من منفذ المشروع أو المقاول معالجتها وحلها.

آلية التظلم: هي طريقة رسمية محلية لقبول وتقييم وحل الشكاوى أو الملاحظات الواردة من الأفراد أو المجتمعات التي تعتقد أنها تأثرت سلباً بالمشروع.

النفايات الخطرة. هي المنتجات الجانبية التي يخلفها المجتمع والتي يمكن أن تشكل خطراً كبيراً أو محتملاً على صحة الإنسان أو البيئة عند إدارتها بشكل غير صحيح. إن المواد المصنفة على أنها نفايات خطرة يجب أن تمتلك واحدة على الأقل من الأربع الخصائص التالية - القابلية للاشتعال والتآكل والتفاعلية أو السمية – أو أن تظهر في قوائم خاصة.

اصابة الوقت الضائع: هي عدم القدرة على العمل ليوم عمل كامل واحد على الأقل بعد اليوم الذي وقع فيه الحادث أو المرض.

أيام العمل الضائعة: هي عدد أيام العمل (سواء متتالية أو غير متتالية) بعد تاريخ الإصابة أو بداية المرض التي كان الموظف لا يزاول العمل فيها أو يمارس نشاط عمل مقيد بسبب إصابة أو مرض متعلق بالمهنة.

التخفيف: هو الإجراءات المتخذة لتقليل الآثار السلبية على البيئة.

المراقبة: هي عبارة عن الاشراف أو الاختبار الدوري أو المستمر لتحديد مستوى الامتثال للمتطلبات القانونية أو مستويات الملوثات في مختلف الوسائل أو في البشر والحيوانات والكائنات الحية الأخرى.

الصحة والسلامة المهنية: تتعامل الصحة والسلامة المهنية مع جميع جوانب الصحة والسلامة في مكان العمل ولها تركيز قوي على الوقاية الأولية من المخاطر (منظمة الصحة العالمية).

إطار إعادة التوطين: هو أداة تُستخدم لتوضيح مبادئ إعادة التوطين ومعايير الأهلية واستحقاق التعويض والترتيبات التنظيمية والمبادئ التوجيهية لإجراء استطلاعات التعداد وخطة عمل إعادة التوطين.

النفايات الصلبة: هي مواد غير سائلة وغير قابلة للذوبان تتشكل من النفايات البلدية والنفايات

الصناعية التي تحتوي على مواد معقدة وأحياناً خطرة. تشمل النفايات الصلبة حمأة الصرف الصحي والنفايات الزراعية ومخلفات الهدم ومخلفات التعدين. من الناحية الفنية تشير النفايات الصلبة أيضاً إلى السوائل والغازات في الحاويات.

أصحاب المصلحة: هم الأشخاص أو المجموعات المتأثرة بشكل مباشر أو غير مباشر بمشروع ما وكذلك أولئك الذين قد يكون لديهم مصالح في مشروع و / أو القدرة على التأثير على نتائجه سواء بشكل إيجابي أو سلبي. وقد يشمل أصحاب المصلحة أيضاً المجتمعات المتضررة محلياً أو الأفراد وممثليهم الرسميين أو غير الرسميين والسلطات الحكومية الوطنية أو المحلية والسياسيين والزعماء الدينيين ومنظمات المجتمع المدني والجماعات ذات الاهتمامات الخاصة والمجتمع الأكاديمي أو الشركات الأخرى.

اشراك أصحاب المصلحة: هي عبارة عن عملية واسعة وشاملة ومستمرة بين أصحاب أو مؤيدي المشروع وأولئك الذين يحتمل أن يتأثروا بالمشروع وهذه العملية تمتد عادةً على مدى عمر المشروع وتشمل الاستشارات والإفصاح عن المعلومات ونشرها والمشاركة.

الملخص التنفيذي

تم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع للمشروع الطارئ للنقل والمواصلات كشريان حياة في اليمن لتلبية متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي وعلى الأخص المعيار البيئي والاجتماعي بشأن التقييم و إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية بما في ذلك إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمجموعة البنك الدولي. كما أنها تلبي إجراءات وممارسات البيئة والصحة والسلامة التابعة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وتتوافق مع القوانين واللوائح البيئية والاجتماعية اليمنية.

يمول البنك الدولي المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن لدعم إعادة إعمار اليمن وتعافيه بموجب أحكام سياسة البنك الدولي 10.00 الفقرة 12، المشاريع في حالات الحاجة الملحة للمساعدة أو قيود القدرات. سيُحسِّن المشروع توفير فرص الوصول إلى الطرق المقاومة للمناخ والتوظيف وريادة الأعمال لسكان الريف اليمنيين الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي من خلال 4 مكونات:

المكون 1: تحسين الطرق المستخدمة في الوصول إلى الأرياف والقرى وصيانتها.

المكون الفرعي 1 أ. إعادة تأهيل شريان الحياة للطرق الريفية

المكون الفرعي 1 ب. صيانة الطرق كثيفة العمالة

المكون 2: تعزيز القدرات الإدارية للمؤسسات العامة في قطاع النقل

المكون 3 تنفيذ المشروع ورصد الدعم والدراسات والأنشطة التحضيرية)

المكون 4 الاستجابة للطوارئ الطارئة (تتم اعتمادها في حالة الطوارئ)

يعد استخدام إطار العمل مناسباً وضرورياً نظراً لأن المشروع يتكون من عدد كبير من المشاريع الفرعية في العديد من المواقع المختلفة وأن الموقع والأنشطة المحددة لكل مشروع فرعي لن يتم تحديدها إلا أثناء التنفيذ.

قام مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالتوازي بإعداد إجراءات إدارة العمل لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 2 وخطة عمل خاصة بالاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي وخطة إدارة الأمن لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 4 وكذا إطار إعادة التوطين لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 5 وخطة أولية لإشراك أصحاب المصلحة لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 10.

إن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع هو المسؤول عن التنفيذ الشامل للمشروع بالتعاون مع ثلاثة شركاء محليين منفذين. وقد قام مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتعيين مسؤول ضمانات بيئية واجتماعية مقره في صنعاء للإشراف على ضمانات المشروع بالإضافة إلى مسؤول تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي ومسؤول الصحة والسلامة وخبير دولي بدوام جزئي لدعم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية في تنفيذ اطار عمل الادارة البيئية والاجتماعية. كما سيقوم برنامج تنمية الطرق الريفية الشريك المنفذ لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتعيين مسؤول ضمانات بيئية واجتماعية ومسؤول الصحة والسلامة.

المخاطر البيئية والاجتماعية المحتملة والتخفيف منها

صنف البنك الدولي المخاطر البيئية للمشروع على أنها كبيرة بينما صنفت المخاطر الاجتماعية على أنها عالية. بينما تم تصنيف مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي على أنها متوسطة.

تشمل المخاطر البيئية ما يلي:

حوادث وإصابات العمل

(1) المخاطر التي يتعرض لها العمال من المواد الخطرة المستخدمة في البناء مثل الأسيتيلين والبيتومين والبترول والديزل وزيوت التشحيم والدهانات والمواد الكيميائية

(2) سوء الصرف الصحي أو إمدادات المياه في الموقع مما يؤدي إلى الأمراض والاعتلال

(3) مخاطر توظيف الأطفال في البناء

(4) المخاطر التي يتعرض لها العمال بسبب المخاوف الأمنية المستمرة في مناطق المشروع

(5) زيادة تدفق حركة المرور على الطرق بسبب نقل ماد البناء لإعادة تأهيل الطرق

(6) زيادة مستويات الضوضاء والاهتزازات بسبب المركبات الثقيلة ومعدات البناء والتي تشكل مصدر إزعاج للمجتمعات المتضررة

(7) تلوث الهواء الناتج عن انبعاثات مركبات ومعدات البناء

(8) تراكم النفايات السائلة التي قد تسبب تلوث التربة؛ هذه النفايات قد تكون أيضاً مواد صلبة أو يحتمل أن تكون خطرة كذلك

(9) المخلفات الناتجة عن مخلفات البناء أو استخدام الكيماويات أثناء البناء.

(10) الروائح الكريهة

(11) تولد الغبار أثناء الحفر أو الردم أو الدك أو نقل مواد البناء

(12) مخاطر السلامة العامة أثناء وبعد البناء.

وتشمل المخاطر الاجتماعية للمشروع ما يلي:

(1) إمكانية استبعاد الفئات والأفراد الضعفاء والمحرومين - بما في ذلك النازحين، وسيطرة النخبة عند اختيار الطرق المراد إعادة تأهيلها أو صيانتها أو عند منح عقود صيانة الطرق

(2) ضمان سلامة وأمن العاملين في المشروع والمستفيدين أثناء تنفيذ المشروع بالنظر إلى سياق الصراع

(3) القيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين غير الطوعي ولا سيما التأثيرات على سبل عيش الباعة المتجولين والمتاجر الرسميين وغير الرسميين أو الحقول على طول الطرق المختارة. وفي حين أنه من المتوقع أن يكون النقل المادي محدوداً نظراً لطبيعة الأعمال المدنية والتي ستتم في الموقع الخاص بحرم الطريق الحالي إلا أنه لا يمكن استبعاد النقل المادي والتأثيرات بشكل كلي على المساكن المخالفة.

(4) مخاطر السلامة على الطرق خلال مرحلتي الإنشاء والتشغيل

(5) تدفق العمالة المؤقت حيث قد يحتاج المقاولون إلى إيواء بعض العمال في المرافق القائمة مثل الفنادق أو المنازل المستأجرة. قد يتسبب تدفق العمالة في سلوك غير مشروع واستغلال وانتهاك جنسي وتحرش جنسي بالإضافة إلى احتمال زيادة انتشار الأمراض المعدية بما في

ذلك كوفيد-19.

يرتبط الجزء الأكبر من المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية ومخاطر الصحة والسلامة ارتباطاً مباشراً بأنشطة المقاولين الذين سيقومون بترميم وإعادة بناء وصيانة الطرق والمرافق المستهدفة. على الرغم من أن ملف المخاطر قد يختلف بين أنشطة محددة إلا أن الملامح العامة للمخاطر لهذه الأنشطة تظل متشابهة.

ترتبط معظم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع بأنشطة المقاولين. في حين أن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الوصول الى الطرق سيديران بشكل مباشر المخاطر المتعلقة باختيار الأنشطة وتصميمها فإنه يجب على مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الوصول الى الطرق أن يراعوا المتطلبات البيئية والاجتماعية لجميع الكيانات المتعاقدة (المتعاقدون). كما سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالتخفيف من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمقاولين من خلال مطالبتهم باستيفاء مجموعة مفصلة من **المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة[1] التي تقابل بشكل مباشر المخاطر والآثار المحددة.**
يتم تنظيم المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة في 10 أقسام أو خطط فرعية:

(1)أحكام عامة
(2)التدريب على المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة
(3)إدارة مواقع البناء
(4)الصحة والسلامة المهنية
(5)السلامة على الطرق والسلامة المرورية
(6)الاجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة
(7)الاستعداد والاستجابة للطوارئ
(8)إشراك أصحاب المصلحة
(9)إدارة القوى العاملة بما في ذلك مدونة قواعد السلوك
(10) إعداد التقارير البيئية والاجتماعية للمقاول

إجراءات معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية

سيقوم مسؤولو الضمانات البيئية والاجتماعية بفحص جميع مقترحات المشاريع الفرعية التي أعدها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركاؤه المنفذون من أجل:

(1)تحديد القضايا البيئية والاجتماعية التي قد يتسبب فيها المشروع الفرعي
(2)تحديد المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة
(3)تحديد تصنيف المخاطر البيئية والاجتماعية المناسب للمشروع الفرعي
(4)تحديد نوع التقييم البيئي والاجتماعي المطلوب بما في ذلك الأدوات / الخطط المحددة.

[1] تستند متطلبات البيئة والصحة والسلامة بشكل عام إلى الإرشادات العامة بشأن البيئة والصحة والسلامة الصادرة عن مجموعة البنك الدولي و إرشادات البنك الدولي الأخرى

ستتطلب المشاريع الفرعية التي تسبب تأثيرات بيئية واجتماعية كبيرة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطة للإدارة البيئية والاجتماعية وقد تتطلب خطة إعادة التوطين. تم تفصيل الإرشادات الخاصة بتخطيط إعادة التوطين في إطار إعادة التوطين الخاص بالمشروع.

سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة للمشاريع الفرعية التي لا تتطلب تقييماً بيئياً واجتماعياً كاملاً وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية وفقاً لجدول المحتويات التالي:

- صفحة الملخص
- وصف المشروع الفرعي
- خط الأساس البيئي والاجتماعي
- الاستشارات
- وسائل التخفيف

سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الوصول الى الطرق بدمج المتطلبات البيئية والاجتماعية للمقاولين في وثائق المناقصة ووثائق العقد بحيث يكون مقدمو العروض المحتملون على دراية بمتطلبات الأداء البيئي والاجتماعي المتوقعة منهم ويكونون قادرين على عكس ذلك في عطاءاتهم. كما سيتم تضمين تكلفة استيفاء المقاولين لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة في عقودهم الخاصة.
سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركاؤه المنفذون بفرض امتثال المقاولين لهذه المتطلبات.

سيطبق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الوصول الى الطرق متطلبات البنك الدولي للتشاور والإفصاح على النحو المفصل في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع. ستبدأ المشاورات بمجرد الانتهاء من فحص المشاريع الفرعية وسيتم الاحتفاظ بسجلات الاستشارة في مكتب المشروع. كما ستأخذ المشاورات في الاعتبار السياق الاجتماعي والثقافي لليمن فضلاً عن وباء كوفيد-19 المستمر.

كما سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الوصول الى الطرق بإنشاء آلية للشكاوى على النحو المفصل في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع والتي سيتم استخدامها في القضايا البيئية وقضايا إعادة التوطين والقضايا الاجتماعية. كما سيتولى مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والشركاء المنفذين معالجة الشكاوى المتعلقة بنشاط المشروع.

المراقبة وإعداد التقارير

وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع برصد تنفيذ إطار الإدارة البيئية والاجتماعية واعداد التقارير وتضمين المدخلات التي يحصل عليها من شركاء التنفيذ ووكيل مراقبة الطرف الثالث. وسيضمن موظف الضمانات البيئية والاجتماعية التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع دمج مراقبة الضمانات في التقارير الفصلية للمشروع إلى البنك الدولي.

وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإخطار البنك الدولي بأي حادث متعلق بالمشروع يكون له أو من المحتمل أن يكون له تأثير سلبي كبير على البيئة أو المجتمعات المستهدفة أو الجمهور أو العمال المتعاقدين والمستشارين بما في ذلك الحوادث الأمنية وحوادث الاستغلال الجنسي وسوء المعاملة والتحرش الجنسي اضافة إلى أمور أخرى في غضون 48 ساعة من معرفة الحادث يليه تقرير أولي.

القدرة

158. سيحتفظ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو سيقوم بتعيين موظفين مؤهلين وموارد لدعم إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية والصحية وتلك المتعلقة بالسلامة للمشروع بما في ذلك موظف واحد للضمانات البيئية والاجتماعية ومسؤول واحد عن تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي وكذا العنف القائم على النوع الاجتماعي ومسؤول واحد عن الصحة والسلامة وجميعهم من ذوي المؤهلات والخبرة المقبولة لدى المكتب

يقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتغطية كاملة - كجزء من الرسوم التي سيتقاضاها من البنك - لتكلفة موظف الضمانات البيئية والاجتماعية ومكتب تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي وموظف الصحة والسلامة بالإضافة إلى أي تكاليف تشغيلية مرتبطة بذلك.

كما يقوم الشركاء المنفذون بتغطية تكاليف موظفي الضمانات البيئية والاجتماعية ومسؤولي الصحة والسلامة الخاصين بهم كجزء من اتفاقية التعاون الخاصة بالمشروع مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

إن تكلفة العناية الواجبة لمشاريع فرعية محددة (إعداد استمارة الفحص والاستشارات والية التظلمات واعداد اطارات عمل الادارة البيئية والاجتماعية والمراقبة) مدرجة في التكاليف / الميزانية لكل مشروع فرعي.

الفصل 1.
المقدمة والخلفية

1.1 المقدمة

1. أعد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إطار الإدارة البيئية والاجتماعية هذا لتلبية متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي وكذلك القوانين واللوائح البيئية الوطنية للمشروع الطارئ للنقل والمواصلات كشريان حياة في اليمن (P177053YELCP,) . يعد استخدام إطار الإدارة البيئية والاجتماعية مناسباً وضرورياً نظراً لأن المشروع يتكون من عدد كبير من المشاريع الفرعية في العديد من المواقع المختلفة وأن المواقع والأنشطة المحددة لكل مشروع فرعي لن يتم تحديدها إلا أثناء التنفيذ.

2. سيوجه إطار الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركائه المنفذين لضمان تلبية جميع المشاريع الفرعية لمتطلبات الإطار البيئي والاجتماعي بما في ذلك إعداد أدوات الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع الفرعي وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي. لهذا الغرض يوضح إطار الإدارة البيئية والاجتماعية كيف سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بفحص كل مشروع فرعي لتقييم مخاطره وتأثيراته البيئية والاجتماعية وتحديد تدابير التخفيف الضرورية ومراقبة تنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية وعلى الأخص الأداء البيئي والاجتماعي لمقاولي المشروع.

3. أعد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالتوازي اجراءات ادارة العمالة لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 2 وخطة عمل الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي وخطة إدارة الأمن لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 4 وكذا إطار إعادة التوطين لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 5 وخطة أولية لإشراك أصحاب المصلحة لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 10.

1.2 الخلفية[2]

1.2.1 السياق القُطري

4. أدى الصراع الدائر في اليمن إلى جعل البلاد أسوأ مكان لأزمة إنسانية فقد انزلق اليمن منذ مارس 2015 إلى صراع عسكري كامل تركز في المراكز السكانية الرئيسية حيث يقيم نصف سكان البلاد البالغ عددهم 29.8 مليون نسمة مما أدى إلى خسائر كبيرة في الأرواح ونزوح داخلي وتدمير للبنية التحتية وتعطل في تقديم الخدمات في جميع القطاعات الرئيسية. ولقد تسبب الصراع في وفاة ما يقدر بنحو 233 ألف شخص من بينهم 131 ألفاً لأسباب غير مباشرة مثل نقص الغذاء

[2] تم اقتباس هذا الجزء من وثيقة تقييم المشروع

والخدمات الصحية والبنية التحتية[3]. وبحلول عام 2020 نزح أكثر من 3.6 مليون مدني بسبب الصراع بما في ذلك ما لا يقل عن 158000 في عام 2020 عندما اشتد القتال.

5. توفير الوصول المادي في حالات الطوارئ إلى الاحتياجات الأساسية أمر بالغ الأهمية في مكافحة المجاعة التي تلوح في الأفق حيث أن أكثر من 16 مليون شخص[4] معظمهم من النساء والأطفال يعانون من انعدام الأمن الغذائي منهم حوالي 15 مليوناً يعانون من الجوع الحاد[5]. إن انخفاض توافر الغذاء هو ناتج عن مزيج من العوامل مثل الاعتماد الكبير على الواردات الغذائية وارتفاع أسعار المواد الغذائية وانخفاض دخل الأسرة بشكل كبير. وقد تدهورت بسبب العنف ممرات رئيسية وطرق ريفية مهمة مما حد من القدرة على ايصال المساعدات الإنسانية لمن هم في أمس الحاجة إليها. كما أدى نقص الوقود إلى تفاقم الوضع الإنساني وتقليص الخدمات الأساسية ونقل السلع الأساسية وتقييد الوصول إلى فرص الدخل وتقييد العمليات الإنسانية. بالإضافة إلى القوة الشرائية المنخفضة للأسر لشراء الاحتياجات الغذائية اليومية فإن الوصول دون عوائق إلى الناس يعني أن المجاعة هي احتمال مؤكد لملايين الأشخاص معظمهم من النساء والأطفال الذين يعانون بالفعل من الجوع[6].

إن معظم حالات سوء التغذية في الأماكن البعيدة لم يكتب لها النجاة بسبب أمور تتعلق بالنقل[7]. ونظراً لأن طرقهم العادية قد قطعت بسبب الحرب فإنهم كثيراً ما يُجبرون على السفر في طرق أخرى أطول وأكثر مشقة وخطورة.

1.3 الدروس المستفادة

6. تعد صيانة الطرق كثيفة العمالة من خلال المشاريع الصغيرة أحد السبل لتعزيز روح المبادرة الى ريادة الاعمال وضمان الاستدامة. كانت الصيانة السابقة والمخططات تستخدم أساليب كثيفة العمالة لكنها كانت بالكاد مصممة لتعزيز روح المبادرة الى ريادة الأعمال لمجموعة العمل المشاركة في المشروع. سيخلق المشروع المقترح منصة للعمال المحليين لتشكيل مشاريع صغيرة والتي سيتم التدريب لها ودعمها للمشاركة التعاقدية في عقود صيانة طويلة الأجل قائمة على الأداء على طرق المشروع. كما يمكن لهذه المشاريع الصغيرة بعد ذلك أن تحافظ على الكيان لتوسيع خبراتهم لتشمل مشاريع الطرق المماثلة القادمة أو الأشغال العامة حتى خارج قطاع الطرق. ولكونها جزءاً من المجتمعات المستفيدة التي تخدمها الطرق التي تقوم على صيانتها فإنه سيكون لرواد هذه المشاريع الصغيرة إحساس كبير بالملكية للحفاظ على الأصول ليس فقط كمصدر لكسب الرزق ولكن أيضاً كشريان حياة لاحتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية. تظهر التجارب في FCS أن مثل هذه المخططات من المرجح أن تنقذ الشباب المستضعفين المعرضين للمخاطر وتحول دون انضمامهم إلى الأنشطة غير المشروعة من أجل كسب العيش وبالتالي تعمل على تعزيز الاستقرار

[3] *https://gho.unocha.org/yemen*
[4] *https://www.wfp.org/countries/yemen*
[5] *https://www.wfp.org/countries/yemen*
[6] *https://www.wfp.org/countries/yemen*
[7] عبد الملك الوحيدي، طبيب في قسم سوء التغذية - مستشفى السبعين - صنعاء.

الاجتماعي.

الفصل 2.
وصف المشروع[8]

2.1 الهدف التنموي للمشروع

7. تتمثل الأهداف التنموية للمشروع المقترح في توفير الوصول إلى الطرق المقاومة للتقلبات المناخية وفرص العمل وريادة الأعمال لسكان الريف اليمنيين الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي.

2.1.1 مؤشرات مستوى الهدف التنموي للمشروع

(1) انخفاض **أسعار نقل المواد الغذائية** والسلع الأساسية إلى القرى التي تم ربطها بواسطة المشروع وأقرب سوق (النسبة المئوية).
(2) تقليل **وقت السفر** إلى أقرب مركز للمساعدات الغذائية الإنسانية أو السوق أو المدرسة (النسبة المئوية).
(3) عدد سكان الريف **الذين يتمتعون بإمكانية الوصول في جميع الأحوال الجوية إلى الأسواق والخدمات الاجتماعية المهمة** بسبب تدخلات المشروع (العدد - إناث / ذكور).
(4) عدد أيام العمل الناتجة عن التوظيف المباشر في المشروع (العدد - أناث / ذكور / الأسر التي تولها النساء).
(5) انخفاض **الوفيات** على طول طرق المشروع (النسبة المئوية)

8. يسعى المشروع إلى المساهمة في معالجة الوصول عبر الطرق إلى الغذاء والاحتياجات الإنسانية الأخرى وفرص العمل في الوقت الذ يعمل فيه أيضاً على التأسيس لـ (1) بناء القدرة على الصمود في مواجهة مواطن الضعف الناجمة عن تغير المناخ (2) تقليل الفجوات بين الجنسين و (3) بناء قدرات برنامج الوصول إلى الطرق وصندوق صيانة الطرق من خلال برنامج مخصص لبناء القدرات.

المكون 1 : تحسين طرق الوصول إلى الأرياف والقرى وصيانتها

- **المكون 1. أ. إعادة تأهيل طرق الوصول الريفية (29 مليون دولار أمريكي).** يسعى هذا المكون إلى تحسين قدرة الطرق الريفية المستهدفة على الصمود أمام تغير المناخ وشبكة الطرق التي تدعم وصول سكان الريف إلى الأسواق والخدمات الاجتماعية والتواصل.

[8] يستند هذا الفصل إلى وصف المشروع في وثيقة تقييم المشروع (PAD) الصادرة بتاريخ 10 أبريل 2021 والتي تم مشاركتها بواسطة البنك الدولي وهي ليست النسخة النهائية.

وينصب التركيز على تحقيق تدفق آمن وموثوق للبضائع والمسافرين. ستشمل تدخلات التطوير وإعادة التأهيل المقترحة رفع مستوى سطح الرصف إلى معايير الأسفلت وبناء هياكل جديدة لتصريف المياه أو إعادة تأهيل الهياكل القائمة مثل البناء بالحجارة والقنوات الخرسانية المسلحة وأعمال الحماية والتشقق والرصف بالحجارة للخنادق والحفر والاكتاف باستخدام مواد البناء المتاحة محلياً لتعظيم خلق فرص العمل وتحسين الاستدامة وتقليل تكاليف الصيانة وتعزيز القدرة على الصمود في مواجهة تغير المناخ والظواهر الجوية الشديدة. وسيمول المكون الفرعي ما يلي:

(1)تحسين طرق الوصول الريفية (150 كم)

(2)بناء أكشاك صغيرة للبائعين المحتملين على جانبي الطريق

(3)دراسات وتصاميم وإنتاج وثائق المناقصة والإشراف المستقل على الأعمال المدنية.

سيقوم المشروع بتحسين طرق الوصول الريفية الترابية الحالية إلى طرق معبدة من الخرسانة الإسفلتية بعرض 6 أمتار. سيتم تنفيذ الأعمال ضمن حق العبور في الطرق الحالية وسيشمل ذلك: (1) رصف أسطح الطرق وبناء أكتاف حبيبية (2) توفير هياكل تصريف طولية وعرضية جديدة أو تحسين الهياكل القائمة (3) معالجة المنحدرات باستخدام حلول الهندسة الحيوية وصيانة وإعادة تأهيل المرصوفات الحجرية وبناء هياكل الحماية الخرسانية والجدران الاستنادية.

- المكون 1.ب. صيانة الطرق كثيفة العمالة (8 ملايين دولار أمريكي). سوف يدعم هذا المكون:

(1)إنشاء أو تقوية المشاريع الصغيرة

(2)تدريب المشاريع الصغير

(3)صيانة كثيفة العمالة للطرق الريفية والقروية من خلال المشاريع الصغيرة (حوالي 60 كم من طرق الوصول القروية و 150 كم من الطرق الريفية)

(4)الخدمات الاستشارية للدراسات وإعداد وحدات التدريب والتصاميم وإنتاج وثائق المناقصة والإشراف المستقل المرتبط بالأعمال المدنية.

9. سيقدم المشروع نهجاً كثيف العمالة باستخدام المشروعات الصغيرة لتنفيذ الصيانة الروتينية لطرق الوصول الريفية وطرق الوصول القروية باستخدام عقود مبسطة قائمة على الأداء لمدة عامين. تم تصميم المعايير الفنية لأعمال الصيانة وإعادة التأهيل لتعظيم محتوى العمل مع ضمان جودة الأعمال واستخدام المعايير المعمول بها. ويتراوح محتوى العمل المقدر لأعمال الطرق كنسبة مئوية من قيمة العقد بين 12- 20٪ لأعمال سطح الطرق و 20- 30٪ لأعمال تصريف المياه والحماية ويمكن أن يصل إلى 50- 60 ٪ لأعمال الصيانة الروتينية وتثبيت المنحدرات. ولتفعيل النهج سيقوم المشروع بتعبئة المجتمعات المحلية لتشكيل المشروعات الصغيرة وتزويدها بالتدريب على ريادة الأعمال ومتطلبات الصيانة الروتينية للطرق وإدارة العطاءات والعقود. سيتم تنفيذ هذا النشاط بالتعاون مع خدمة ترويج المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر.

10- سوف يعتمد اختيار الأنشطة على إطار متعدد المعايير للاختيار وتحديد الأولويات الذي وضعه برنامج الوصول الى الطرق. تتضمن معايير الاختيار مستوى امكانية الوصول وعدد السكان والفقر التكلفة / الفائدة وتكلفة الفرد. وسينظر المشروع المقترح في قابلية التأثر بتغير المناخ والأمن الغذائي والنزاعات لتحسين قائمة مشاريع الطرق ذات الأولوية حالياً.

المكون 2 : تعزيز القدرات الإدارية للمؤسسات العامة في قطاع النقل (3.5 مليون دولار أمريكي)

11. بناءً على التقييم الأخير للمؤسسات الوطنية اليمنية لدعم الانتقال إلى تنفيذ المشروع الوطني سيمول هذا المكون الفرعي:

(1)تعزيز قدرات إدارة المشاريع في صندوق إدارة الطرق وبرنامج تنمية الطرق الريفية بهدف تولي مسؤوليات التنفيذ تدريجياً

(2)دعم برنامج تنمية الطرق الريفية لإحياء نظام إدارة المعلومات

(3)دعم صندوق ادارة الطرق لإعادة تنشيط نظام إدارة أصول الطرق وأدواته وتعزيز قدرة صندوق إدارة الطرق وبرنامج تنمية الطرق الريفية على التنبؤ والاستجابة وتصميم البنية التحتية للطرق القادرة على الصمود أمام التغيرات المناخية الشديدة مثل الفيضانات لتقييم قابلية تأثر أصول البنية التحتية وإعداد وتنفيذ خطط استثمارية مرنة . وسيتم ذلك من خلال استشارات المساعدة الفنية بما في ذلك التدريب المستهدف وكذلك المعدات واكتساب المعرفة.

12- لضمان استدامة استثمارات المشاريع على المدى الطويل سيتم دمج تدابير التكيف مع آثار تغير المناخ - مثل زيادة تواتر الحرارة الشديدة والجفاف وظواهر هطول الأمطار / الفيضانات الشديدة التي من المحتمل أن تحدث في اليمن - في تصميم البنية التحتية والإدارة والصيانة.

المكون 3: تنفيذ المشروع ودعم المراقبة والدراسات والأنشطة التحضيرية (9.50 مليون دولار أمريكي)

13. سيدعم هذا المكون إدارة المشروع ومراقبته وتقييمه لضمان تنفيذ المشروع بنجاح وكفاءة كما سيدعم الدراسات المختلفة والأعمال التحليلية التي من شأنها أن تثري وتدعم استثمارات القطاع في المستقبل. وسيمول هذا المكون: (1) تكاليف الدعم الإداري العام (غير المباشر) لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وتكاليف الادارة والإشراف المباشر على المشروع (2) تكلفة خبير استشاري مستقل للمراجعة التقنية (3) أنشطة مراقبة وتقييم المشروع من قبل طرف ثالث كوكيل مراقبة و (4) الدراسات القطاعية والأنشطة التحضيرية الأخرى لعمليات المتابعة المحتملة لتوسيع نطاق المشروع المقترح ونهج المشروعات الصغيرة والاستثمارات القطاعية الأخرى.

المكون 4: الاستجابة للطوارئ الطارئة (يتم اعتمادها في حالة الطوارئ)

14- الهدف من هذا المكون هو تحسين قدرة البلد على الاستجابة في حالة الطوارئ باتباع الإجراءات التي تحكمها الفقرة 12 من سياسة البنك الدولي بشأن تمويل سياسة الاستثمار (الاستجابة السريعة للأزمات والطوارئ). هناك احتمال أثناء تنفيذ المشروع أن تحدث كارثة طبيعية أو وباء أو حالة طوارئ أخرى مما قد يتسبب في آثار اقتصادية و / أو اجتماعية ضارة كبيرة. تحسباً لمثل هذا الحدث يسمح مكون الاستجابة للطوارئ الطارئة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتلقي الدعم عن طريق إعادة تخصيص الأموال من مكونات المشروع الأخرى أو العمل كقناة لمعالجة التمويل الإضافي من مصادر التمويل الأخرى لحالات الطوارئ المؤهلة للتخفيف والاستجابة و التعافي من العواقب الضارة المحتملة الناجمة عن حالة الطوارئ. تخضع المدفوعات في إطار هذا المكون الفرعي لإعلان حالة الطوارئ من قبل الجمهورية اليمنية أو المجتمع الدولي أو الأمم المتحدة.

2.2 المستفيدون من المشروع

15. يشمل المستفيدون سكان الريف المعزولين الذين حُرموا من الحصول على فرص الدخل والغذاء والدعم الإنساني وبالتالي يعانون من عدم الحصول على الغذاء والسلع الأساسية. سيكون المستفيدون من المشروع هم: (أ) سكان القرى الريفية الفقيرة المرتبطون بطرق المشروع وجزء كبير منهم من النساء اللائي يعشن في مناطق تعاني حالياً من عدم الحصول على الغذاء والدعم الإنساني والمرافق وخيارات التنمية الاقتصادية (ب) النساء والأطفال في المناطق الريفية من خلال تخفيض وسائل النقل والوقت والتكاليف اللازمة لتلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية مثل عيادات الغذاء والأمومة والطفولة والوصول إلى مرافق التعليم والصحة؛ علاوة على ذلك ستسهل الطرق المحسّنة توزيع اسطوانات الغاز في المناطق النائية وبالتالي تقليل الوقت الذي يتم إنفاقه على جمع الحطب الضار بالبيئة وتقليل الطلب عليه (ج) أصحاب المتاجر والتجار في المناطق الريفية من خلال تحسين الوصول إلى تجار الجملة من خلال المزيد من وسائل النقل الأكثر موثوقية وانخفاض تكاليف النقل. وتجدر الإشارة إلى أن شركات النقل لمسافات قصيرة هذه تتمتع بالفعل بقدرة تنافسية عالية؛ وهذا يجعل من المرجح أن يتم نقل الموفورات المستفادة من عملية النقل فعلياً إلى المستهلك (د) مستخدمي الطرق وشركات النقل الصغيرة التي تخدم المناطق الريفية من خلال تحسين ظروف السفر وتوفير الوقت وتقليل تكاليف تشغيل المركبات (هـ) المقاولون والاستشاريون من القطاع الخاص الذين سيستفيدون من الفرص التجارية التي يوفرها المشروع وأنشطة بناء القدرات التي يرعاها المشروع (و) سكان الريف بشكل عام من خلال تحسين الوصول إلى الأسواق والخدمات وخفض تكاليف النقل.

الفصل 3.
الترتيبات المؤسسية وترتيبات التنفيذ

3.1 الترتيبات المؤسسية وترتيبات التنفيذ

16. المشروع عبارة عن عملية طارئة تتم معالجتها بموجب سياسة العمليات رقم 2.30 (التعاون الإنمائي والصراع) وسياسة العمليات رقم 10.00 القسم الثالث الفقرة 12 (المشاريع في حالات الاحتياجات العاجلة للمساعدة وقيود القدرات). بالنظر إلى الطبيعة الطارئة للعملية والوضع الأمني في البلاد سيتلقى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع منحة المؤسسة الدولية للتنمية لصالح الجمهورية اليمنية وسيعمل كوكالة منفذة للمشروع بالشراكة مع برنامج تنمية الطرق الريفية - الوكالة المسؤولة عن تطوير وإدارة شبكة الطرق الريفية.

17. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بما يلي:

(1)تحمل المسؤولية عن تنفيذ المشروع

(2)مراقبة أهداف المشروع ونتائجه بالتنسيق مع الشركاء المحليين

(3)ادارة المشتريات ذات الصلة والإدارة المالية والمراقبة والتقييم وإدارة الصرف بما في ذلك إعداد طلبات السحب في إطار المشروع

(4)الدخول في ترتيبات تعاقدية مع مقدمي الخدمات ومراقبي الطرف الثالث لضمان تلبية جميع متطلبات إعداد التقارير للبنك وفقاً لاتفاقية تمويل المشروع. وسيقرر المكتب الإجراءات المناسبة لاختيار المقاولين والاستشاريين وشريك (شركاء) التنفيذ وفقاً لمبادئه التوجيهية التشغيلية.

18. يتماشى دور مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بصفته المتلقي لأموال البنك لصالح الجمهورية اليمنية ووكالة التنفيذ البديلة على أساس استثنائي مع اتفاقية إطار الإدارة المالية المبرمة بين البنك الدولي ووكالات الأمم المتحدة. وستخضع ترتيبات الإدارة المالية لاتفاقية إطار الإدارة المالية التي تنص على استخدام اللوائح المالية للأمم المتحدة. سيتبع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إجراءات التوريد الخاصة به كترتيبات مشتريات بديلة تسمح بها سياسة إطار المشتريات للبنك الدولي القسم الثالث الفقرة (و).

19. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتنفيذ المشروع من خلال مكتبه القطري في اليمن الكائن في صنعاء ومركز العمليات في عمّان. سيتولى مكتب صنعاء إدارة المشروع والجوانب الفنية والمشتريات والإدارة المالية وجوانب القطاع المالي والاتصالات والمراقبة والتقييم والضمانات واللوجستيات والإدارة وتكنولوجيا المعلومات والأمن مع تلقي الدعم على أساس يومي من عمّان. سيتم استقطاب الموظفين العالميين لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على أساس الحاجة. وسيشمل الفريق الأساسي لإدارة المشروع ودعم التنفيذ من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مدير المشروع وأخصائي العمليات ومهندسين محليين ومتخصص في تكنولوجيا المعلومات ونظم المعلومات الإدارية وأخصائي بيئي وأخصائي اجتماعي واتصالات (لديه مهارات

وخبرة في قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي وتعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في مشاريع البنية التحتية) كما سيشمل موظف التعبئة المجتمعية في مخططات تركز على الشركات الصغيرة والمتوسطة وكذا متخصص في المراقبة والتقييم ومتخصصان ومساعد في جانب المشتريات وثلاثة متخصصين ومساعد في الإدارة المالية ومساعد إداري.

20. لدى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع هيكل إقليمي مع المكتب والمركز الإقليمي في عمان - الأردن. يتمتع هذا الهيكل بقدرة ثابتة في مجالات التمويل والمشتريات والضمانات والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والأمن والتي ستوفر الدعم والمشورة حسب الحاجة. بالإضافة إلى ذلك يشرف مستشار إقليمي للرقابة والإدارة على العمليات في المنطقة ويقدم المشورة الإدارية للمدير الإقليمي. يتم دعم المكتب الإقليمي من مقر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الكائن في كوبنهاجن في الدنمارك.

21. سوف يشترك مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مع برنامج تنمية الطرق الريفية في تقديم دعم معزز لتنفيذ المشروع. وسيقدم برنامج تنمية الطرق الريفية دعم تنفيذ معزز للمشروع بناءً على قدرته التي تم تقييمها. كما سيتم تعيين مستشار بناء القدرات من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لتقييم القدرة الأولية لدى برنامج تنمية الطرق الريفية وتحديد الاحتياجات وإعداد وتنفيذ برنامج لبناء القدرات. ومع نمو قدرة برنامج تنمية الطرق الريفية وتلبية بعض المؤشرات المحددة في برنامج بناء القدرات سيقوم مستشار بناء القدرات بالتقييم والتوصية لعناية مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والبنك الدولي لزيادة مستوى دعم التنفيذ من قبل برنامج الوصول الريفي. وستقتصر المهام التي سيدعمها برنامج تنمية الطرق الريفية على التنسيق مع أصحاب المصلحة المحليين والتقييم الأولي للعطاءات وتأهيل مقدمي العطاءات بعد ذلك وحيازة المواقع للمقاولين ومراقبة جودة البناء ومراقبة الجداول الزمنية للبناء ومراجعة طلبات التغيير بما في ذلك التصميمات والمواصفات ومراجعة مطالبات المقاولين والتوصية إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومراجعة التصاميم الهندسية والدراسات والتقارير الفنية. وتبقى القرارات النهائية بشأن كل هذه الأمور بيد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وسيحتفظ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالإعلان عن العطاءات واستلام العطاءات وتقييم الأسعار والمفاوضات ومنح العقود وإصدار أوامر التغيير واستلام شهادات الدفع المؤقتة / النهائية والتصديق على المدفوعات وتوقيع الدراسات والتقارير.

3.1.1 دعم وإشراف البنك الدولي في التنفيذ

22. سيقوم فريق عمل البنك الدولي، بالتنسيق الوثيق مع وحدة الإدارة القطرية في اليمن، بإجراء دعم مزمّن في تنفيذ المشروع من خلال مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في عمان. كما سيقوم فريق البنك الدولي بالتنسيق الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشكل منتظم من أجل التنفيذ والإشراف الشامل على المشروع وسوف يقوم بما يلي: (أ) مراجعة التقدم المحرز في التنفيذ وتحقيق الهدف التنموي للمشروع والمؤشرات الوسيطة (ب) تقديم الدعم الفني المتعلق بالتنفيذ وتحقيق النتائج وبناء القدرات (ج) التنسيق الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات

المشاريع لضمان وجود آليات رقابة مناسبة (د) مناقشة المخاطر وتدابير التخفيف ذات الصلة (هـ) مراقبة الأداء العام للمشروع من خلال التقارير المرحلية والتقارير المالية ومهمة دعم التنفيذ "العكسية" مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في عمان وشركائه المحليين. بالإضافة إلى ذلك سيتم عقد مؤتمرات افتراضية منتظمة بالصوت والصورة لتنسيق إدارة المشروع. وسيتم تعزيز إشراف البنك من خلال نهج متعدد الجوانب يمكّنه من التحقق من المخرجات بدرجة مقبولة من الثقة كما لو كان الإشراف على أرض الواقع. تشمل الأساليب والنُّهج ما يلي: (1) إشراك وكيل مراقبة طرف ثالث مستقل (2) القيام بمهام عكسية وافتراضية أكثر تواتراً (3) اعتماد أحدث التقنيات لتحسين مراقبة الجوانب الفنية والائتمانية للمشروع عن بعد بما في ذلك استخدام تسجيل الفيديو بزاوية 360 درجة مرمزة جغرافياً وقياس حالة السطح المشفر جغرافياً والصور المشفرة جغرافياً للاختبارات الأساسية ومنصة مراقبة ميدانية يتم تطويرها بواسطة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وما إلى ذلك. ستتضمن تقارير المشروع من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ووكيل مراقبة الطرف الثالث مرئيات ذات علامات جغرافية في شكل صور ومقاطع فيديو وصور ثلاثية الأبعاد لتوضيح التغييرات قبل وبعد تدخلات المشروع.

3.2 ترتيبات مراقبة وتقييم النتائج

23. سيكون مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مسؤولا عن رصد النتائج ومن ثم سيضع نظاما وإجراءات مناسبة لضمان المراقبة المنتظم واعداد التقارير عن تنفيذ المشروع ونتائجه. ستكون المراقبة من خلال الزيارات الميدانية لمواقع المشروع ومراقبة الجودة والمتابعة المنتظمة مع الشركاء المحليين واجتماعات مراجعة التقدم وجمع البيانات والتحقق منها وتوثيق التقدم المحرز نحو تحقيق النتائج واعداد التقارير بما يتماشى مع إطار النتائج. نظراً لتطور النزاع والوضع الأمني في اليمن سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أن مراقبة النتائج تستجيب للظروف المتغيرة على الأرض. وكجزء من عملية إعداد التقارير سيوفر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع خرائط محدثة لنظام المعلومات الجغرافية لمناطق المشروع للمساعدة في رصد التقدم المحرز نحو الأنشطة المتعلقة بالبنية التحتية. وسيقدم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إلى البنك تقارير فنية ومالية عن التقدم المحرز في أنشطة المشروع كل ثلاثة أشهر وفقاً للجدول الزمني والنموذج المتفق عليهما. سيتضمن الجزء الفني من التقرير ما يلي: (أ) ملخص للتقدم المحرز والسياق الذي يتم تنفيذ المشروع فيه (ب) الأنشطة الجارية والمكتملة التي تم تنفيذها خلال الفترة المشمولة بالتقرير (ج) التحديات التي يتم مواجهتها والتدابير المتخذة (د) التغييرات التي تم إدخالها أثناء التنفيذ بما في ذلك التغييرات في الميزانية (هـ) إنجازات ونتائج المشروع بالرجوع إلى المؤشرات المحددة (و) خطة العمل لفترة التقرير اللاحقة.

3.2.1 مراقبة الطرف الثالث

24. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإشراك وكيل مراقبة طرف ثالث لإجراء تحقق مستقل من نتائج المشروع مما يؤدي إلى توثيق إنجاز الهدف التنموي للمشروع. سيتحقق

وكيل المراقبة من قبل طرف ثالث أيضاً على أرض الواقع من تقرير حالة الأنشطة والمخرجات أي فرص العمل التي تم خلقها وعدد الكيلومترات من الطرق التي تمت إعادة تأهيلها و / أو صيانتها وتنمية قدرات صندوق صيانة الطرق وبرنامج تنمية الطرق الريفية من خلال جمع البيانات حول المخرجات ومؤشرات النتائج الوسيطة ومراقبة الامتثال للعمليات الائتمانية والضمانات من قبل الشركاء المحليين. كذراع إشراف موسع للبنك يجب أن يوفر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والمتعاقدون معه والمقاولون من الباطن ومستشارو الإشراف جهاز المراقبة الخارجية مع وصول غير محدود إلى جميع معلومات ووثائق المشروع ذات الصلة متى ما كان ذلك مناسباً لجهاز المراقبة الخارجية وتمكينه من حضور اجتماعات المشروع بصفة مراقب. كما سيجري البنك أيضاً تدقيقاً فنياً شاملاً ويتضمن تحليلاً لعملية التنفيذ الكاملة للمكونات الفرعية المختارة من المشروع (سواء تلك المكتملة أو قيد التنفيذ). وسيشمل ذلك فحص جودة التصاميم والدراسات، وجودة الأعمال وشراء السلع والخدمات الاستشارية والتوافق مع معايير الجودة ومعايير الأداء كما هو موضح في وثائق المشروع ذات الصلة. سيزور المدقق الفني مواقع المشروع المختارة مرة واحدة على الأقل كل 6 - 9 أشهر يجب ألا يزيد أحدها عن شهرين بعد إقفال الميزانية المالية السنوية.

3.2.2 الدعم التكنولوجي لعملية المراقبة

25. سينشر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع منصة رقمية لجمع بيانات المشروع والمعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في المشروع والجودة والضمانات والتظلمات والصحة والسلامة المهنية والسلامة من العنف القائم على النوع الاجتماعي وسلامة المرور على الطرق وما إلى ذلك. ويجب أن يكون لدى هذه المنصة القدرة على إنتاج تقارير تحتوي على صور ومقاطع فيديو وعروض ثلاثية الأبعاد ذات علامات جغرافية توضح التغييرات قبل وبعد تدخلات المشروع الفرعي. كما يجب أن يزود مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع فريق البنك الدولي وجهاز المراقبة الخارجية بحقوق الوصول الكاملة إلى المنصة لاستعراض معلومات المشروع وتنزيلها لتمكين عملية المراقبة عن بُعد. وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإعداد تقارير مرحلية منتظمة (ربع سنوية) وبشكل مستقل عن طريق جهاز المراقبة الخارجي.

3.2.3 المراقبة من قبل المواطنين

26. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتعبئة المجتمعات المستفيدة لانتخاب ممثليها (المراقبين المجتمعيين) لرصد تنفيذ المشروع ضمن اتفاقية الإطار المجتمعي. سيتم تدريب المراقبين المجتمعيين على مراقبة الأعمال المدنية بشأن الالتزام بالأعراف الاجتماعية المحلية بناءً على وجهات نظر تقنية أقل بكثير لأداء العقود وتقديم الملاحظات للنظر فيها من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. ستشكل ملاحظات المواطنين جزءاً من آلية المراقبة على المنصة الرقمية وستكون متاحة لمراجعة البنك و مراجعة جهاز المراقبة الخارجي.

الفصل 4.
الإطار القانوني والتنظيمي

27. تم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية هذا من أجل:

(1)تلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية للبنك الدولي بما في ذلك إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمجموعة البنك الدولي وغيرها من الإرشادات والتوجيهات
(2)الامتثال للقوانين واللوائح البيئية والاجتماعية الوطنية.

4.1 متطلبات البنك الدولي

4.1.1 الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي

28. يحدد الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي التزام البنك الدولي بالتنمية المستدامة. وهو يتضمن مجموعة من عشرة معايير بيئية واجتماعية تحدد المتطلبات الإلزامية التي يجب أن يفي بها المقترض والمشاريع خلال دورة حياة المشروع:

المعيار البيئي والاجتماعي 1. تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية
المعيار البيئي والاجتماعي 2. العمالة وظروف العمل
المعيار البيئي والاجتماعي 3. كفاءة الموارد ومنع التلوث وإدارته
المعيار البيئي والاجتماعي 4. صحة وسلامة المجتمع
المعيار البيئي والاجتماعي 5. تملك الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري
المعيار البيئي والاجتماعي 6. حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية
المعيار البيئي والاجتماعي 7. الشعوب الأصلية / أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى والمجتمعات المحلية التقليدية المحرومة تاريخياً
المعيار البيئي والاجتماعي 8. التراث الثقافي
المعيار البيئي والاجتماعي 9. الوسطاء الماليون
المعيار البيئي والاجتماعي 10. مشاركة أصحاب المصلحة والكشف عن المعلومات.

29. جميع المعايير المذكورة أعلاه ذات صلة بالمشروع باستثناء المعيار البيئي والاجتماعي 7 والمعيار البيئي والاجتماعي 9 . تحدد المعايير أهدافاً ومتطلبات لتجنب وتقليل وخفض وتخفيف المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ولتعويض أو موازنة أي آثار متبقية. في سياق المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن يجب على مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية للمشروع كجزء من عملية التقييم البيئي والاجتماعي وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 1. تحدد المعايير البيئية والاجتماعية 2- 10 التزامات مكتب الأمم المتحدة

لخدمات المشاريع في تحديد ومعالجة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية التي قد تتطلب اهتماماً خاصاً.

4.1.2 تصنيف المخاطر البيئية والاجتماعية

30. يصنف البنك الدولي جميع المشاريع في واحد من أربعة تصنيفات: عالية المخاطر أو كبيرة المخاطر أو متوسطة المخاطر أو منخفضة المخاطر. يأخذ هذا التصنيف في الاعتبار القضايا ذات الصلة مثل نوع المشروع وموقعه وحساسيته وحجمه وطبيعة وحجم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة وقدرة المقترض والتزامه (بما في ذلك أي كيان آخر مسؤول عن تنفيذ المشروع) لإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية بطريقة تتفق مع المعايير البيئية والاجتماعية. قد تكون مجالات الخطر الأخرى ذات صلة أيضاً بتنفيذ تدابير ونتائج التخفيف البيئية والاجتماعية اعتماداً على المشروع المحدد والسياق الذي يتم وضعه فيه. ويمكن أن تشمل هذه

الاعتبارات القانونية والمؤسسية، وطبيعة التخفيف والتكنولوجيا المقترحة، وهياكل الحكم والتشريعات، والاعتبارات المتعلقة بالاستقرار أو الصراع أو الأمن.

31. صنف البنك الدولي المخاطر البيئية والاجتماعية المترتبة على المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن على أنها عالية. وتبدو المخاطر البيئية كبيرة في حين أن المخاطر الاجتماعية عالية. وسيقوم البنك بمراجعة تصنيف المخاطر على أساس منتظم أثناء التنفيذ وسيقوم بتغيير التصنيف عند الضرورة للتأكد من أنه لا يزال مناسباً. وسيتم الكشف عن أي تغيير في التصنيف على موقع البنك الدولي.

4.1.3 خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

32. في سياق المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن طور مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وسيعمل على تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي والتي تحدد التدابير والإجراءات المطلوبة للمشروع لتحقيق الامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية . تشكل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي جزءاً من الاتفاقية القانونية.

33. أخذت خطة الالتزام البيئي والاجتماعي في الاعتبار نتائج التقييم البيئي والاجتماعي والعناية البيئية والاجتماعية الواجبة للبنك الدولي ونتائج المشاركة مع أصحاب المصلحة. إنها ملخص دقيق للتدابير المادية والإجراءات المطلوبة لتجنب أو تقليل أو خفض أو التخفيف من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع. تم تحديد تاريخ الانتهاء لكل إجراء في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

34. سينفذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بجدية التدابير والإجراءات المحددة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي وفقاً للأطر الزمنية المحددة وسيقوم بمراجعة حالة تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي كجزء من مهام المراقبة واعداد التقارير المنوطة به.

35. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإخطار البنك الدولي على الفور بأي تغييرات مقترحة لنطاق المشروع أو تصميمه أو تنفيذه أو تشغيله والتي من المحتمل أن تتسبب في تغيير سلبي في المخاطر أو الآثار البيئية أو الاجتماعية للمشروع. كما سيتم الكشف عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي المحدثة.

4.1.4 إجراءات إدارة العمل

36. بموجب المعيار البيئي والاجتماعي 2 بشأن العمالة وظروف العمل يتعين على مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع تطوير إجراءات إدارة العمل من أجل المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن . تم إعداد إجراءات إدارة العمل كوثيقة قائمة بذاتها وفقاً للقالب المحدد.

37. الغرض من إجراءات إدارة العمل هو تسهيل تخطيط وتنفيذ المشروع. تحدد هذه الاجراءات متطلبات العمل الرئيسية والمخاطر المرتبطة بالمشروع ويساعد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على تحديد الموارد اللازمة لمعالجة قضايا العمل في المشروع. إجراءات إدارة العمل هي عبارة عن مستند حي تم البدء فيه في وقت مبكر من إعداد المشروع ويتم مراجعته وتحديثه خلال تطوير المشروع وتنفيذه.

38. ستمكن إجراءات إدارة العمل المختصرة والمحدثة الأطراف المختلفة ذات الصلة بالمشروع على سبيل المثال موظفي وحدة تنفيذ المشروع والمقاولين والمقاولين من الباطن والعاملين في المشروع من الحصول على فهم واضح لما هو مطلوب بشأن قضية عمل محددة . سيعتمد مستوى التفاصيل الواردة في إجراءات إدارة العمل على نوع المشروع والمعلومات المتاحة. في حالة عدم توفر المعلومات ذات الصلة يجب ملاحظة ذلك ويجب تحديث إجراءات إدارة العمل في أقرب وقت ممكن.

39. عند إعداد وتحديث إجراءات إدارة العمل يرجع المقترضون إلى متطلبات القانون الوطني والمعيار البيئي والاجتماعي 2 والمذكرة الإرشادية للمعيار البيئي والاجتماعي 2.

4.1.5 إرشادات البيئة والصحة والسلامة

40. يتطلب الإطار البيئي والاجتماعي أيضاً من جميع المشاريع تطبيق المتطلبات ذات الصلة الواردة في إرشادات مجموعة البنك الدولي بشأن البيئة والصحة والسلامة[9]. هذه الارشادات هي عبارة عن وثائق مرجعية فنية مع أمثلة عامة ومحددة للصناعة لممارسات الصناعة الدولية الجيدة. وهي تحدد التدابير المقبولة لمنع التلوث والحد منه ومستويات الانبعاثات في المشاريع الممولة من قبل البنك الدولي.

[9] يمكن العثور على قائمة كاملة بإرشادات قطاع الصناعة على:
www.ifc.org/ifcext/enviro.nsf/Content/EnvironmentalGuidelines.

41. تحتوي الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة على مستويات الأداء والتدابير التي تعتبر بشكل عام قابلة للتحقيق في منشآت جديدة بواسطة التكنولوجيا الحالية بتكاليف معقولة. قد يتضمن تطبيق الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة على المنشآت القائمة وضع أهداف خاصة بالموقع مع جدول زمني مناسب لتحقيقها.

42. قد توصي عملية التقييم البيئي بمستويات أو تدابير بديلة (أعلى أو أقل) والتي إذا وافق عليها البنك الدولي تصبح متطلبات خاصة بالمشروع أو الموقع.

43. إذا كانت هناك مستويات أو تدابير مناسبة وهي أقل صرامة من تلك المنصوص عليها في الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة في ضوء ظروف المشروع المحددة فإنه يلزم تقديم تبرير كامل ومفصل لأي بدائل مقترحة كجزء من التقييم البيئي الخاص بالموقع. ويجب أن يوضح هذا التبرير أن اختيار أي مستويات أداء بديلة يعمل على حماية صحة الإنسان والبيئة. وعندما تختلف لوائح البلد المضيف عن المستويات والتدابير الواردة في الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة فمن المتوقع أن تحقق المشاريع أيهما أكثر صرامة.

44. في سياق المشروع الطّارئ للربط الحيويِّ للطرق في اليمن سيستخدم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الإرشادات العامة بشأن البيئة والصحة والسلامة[10] وكذا إرشادات البيئة والصحة والسلامة الخاصة باستخراج مواد البناء[11]. تغطي الإرشادات العامة المخاطر المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة المهنية وصحة المجتمع وسلامته. ويغطي القسم 1.6 من الإرشادات العامة إدارة النفايات.

4.1.6 إطار الإدارة البيئية والاجتماعية

45. يفحص إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المخاطر والآثار عندما يتكون المشروع من سلسلة من المشاريع الفرعية ولا يمكن تحديد مخاطرها وآثارها حتى يتم تحديد تفاصيل المشروع الفرعي أثناء التنفيذ. يعمل إطار الإدارة البيئية والاجتماعية على:

- تحديد المبادئ والقواعد والإرشادات والإجراءات لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية
- يحتوي على تدابير وخطط لتقليل وتخفيف و / أو تعويض المخاطر والآثار السلبية كما يحتوي على أحكام لتقدير وميزنة تكاليف هذه التدابير ومعلومات عن الوكالة أو الوكالات المسؤولة عن معالجة مخاطر المشروع وآثاره بما في ذلك قدرتها على إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية
- يتضمن معلومات كافية عن المنطقة التي من المتوقع أن تكون فيها المشاريع الفرعية بما في

[10] https://www.ifc.org/wps/wcm/connect/e22c050048855ae0875cd76a6515bb18/Final%2B-%2BWater%2Band%2BSanitation.pdf?MOD=AJPERES

[11] https://www.ifc.org/wps/wcm/connect/dad17995-66be-4280-86da-b438cf9fbefc/Final%2B-%2BConstruction%2BMaterials%2BExtraction.pdf?MOD=AJPERES&CVID=nPtfjTM&id=1323162191491

ذلك أي نقاط ضعف بيئية واجتماعية محتملة في المنطقة والآثار المحتملة التي قد تحدث وتدابير التخفيف التي يمكن توقع استخدامها.

46. في سياق المشروع الطّارئ للربط الحيويِّ للطرق في اليمن وبالنظر إلى ظروف النزاع سيقوم البنك الدولي بمراجعة واعتماد جميع الأدوات التي تم إعدادها بموجب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية.

4.1.7 مشاركة أصحاب المصلحة والكشف عن المعلومات

47. في سياق المشروع الطّارئ للربط الحيويِّ للطرق في اليمن قام مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالتشاور مع البنك الدولي بوضع وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة بما يتناسب مع طبيعة المشروع وحجمه ومخاطره وآثاره المحتملة. يجب على خطة إشراك أصحاب المصلحة ما يلي:

- وصف توقيت وطرق المشاركة مع أصحاب المصلحة طوال دورة حياة المشروع مع التمييز بين الأطراف المتأثرة بالمشروع والأطراف المعنية الأخرى.
- وصف نطاق وتوقيت المعلومات التي سيتم توصيلها إلى الأطراف المتأثرة بالمشروع والأطراف المعنية الأخرى بالإضافة إلى نوع المعلومات المطلوب الحصول عليها منهم.
- مراعاة الخصائص والمصالح الرئيسية لأصحاب المصلحة والمستويات المختلفة للمشاركة والتشاور التي ستكون مناسبة لمختلف أصحاب المصلحة.
- تحديد كيف سيتم التواصل مع أصحاب المصلحة طوال فترة إعداد المشروع وتنفيذه.
- وصف التدابير التي سيتم استخدامها لإزالة العوائق التي تحول دون المشاركة وكيف سيتم أخذ وجهات نظر المجموعات المتضررة المختلفة. وحيثما يمكن تطبيق ذلك ستشمل خطة مشاركة أصحاب المصلحة تدابير متباينة للسماح بالمشاركة الفعالة لمن تم تحديدهم على أنهم محرومون أو ضعفاء. كما قد تكون هناك حاجة إلى مناهج مخصصة ومستوى متزايد من الموارد للتواصل مع هذه المجموعات المتأثرة بشكل مختلف حتى يتمكنوا من الحصول على المعلومات التي يحتاجونها فيما يتعلق بالقضايا التي من المحتمل أن تؤثر عليهم.

48. عندما تعتمد مشاركة أصحاب المصلحة مع الأفراد والمجتمعات المحلية بشكل كبير على ممثلي المجتمعات المحلية سيبذل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع جهودا معقولة للتحقق من أن هؤلاء الأشخاص يمثلون في الواقع آراء هؤلاء الأفراد والمجتمعات وأنهم ييسرون عملية الاتصال بطريقة مناسبة.

49. إن خطة مشاركة أصحاب المصلحة الخاصة بالمشروع الطّارئ للربط الحيويِّ للطرق في اليمن هي مستند قائم بذاته يتم الكشف عنه بشكل منفصل.

4.1.8 آلية التظلم

50. يتطلب المعيار البيئي والاجتماعي 10 أن يقترح مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وينفذ آلية تظلم لتلقي وتسهيل الحلول لشواغل وتظلمات الأطراف المتأثرة بالمشروع فيما يتعلق بالأداء البيئي والاجتماعي للمشروع في الوقت المناسب.

51. يجب أن تكون آلية التظلم التي يتطلبها المعيار البيئي والاجتماعي 10 متناسبة مع المخاطر والآثار المحتملة للمشروع وأن تكون سهلة المنال وشاملة. وحيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً للمشروع ستستخدم آلية التظلم آليات التظلم الرسمية أو غير الرسمية القائمة مع استكمالها حسب الحاجة بترتيبات خاصة بالمشروع.

من المتوقع أن تعالج آلية التظلم المخاوف بشكل سريع وفعال وبطريقة شفافة ومناسبة ثقافياً ويسهل الوصول إليها من قبل جميع الأطراف المتأثرة بالمشروع بدون تكلفة وبدون مقابل. لن تمنع هذه الآلية أو العملية أو هذا الإجراء الوصول إلى سبل الانتصاف القضائية أو الإدارية. سيُبلغ المقترض الأطراف المتأثرة بالمشروع بعملية التظلم في سياق أنشطة المشاركة المجتمعية وسيتيح للجمهور سجلاً يوثق الردود على جميع المظالم المستلمة سيتم التعامل مع المظالم بطريقة مناسبة ثقافياً وسيكون متحفظاً وموضوعياً وحساساً ومستجيباً لاحتياجات ومخاوف الأطراف المتأثرة بالمشروع. كما ستسمح الآلية أيضاً برفع الشكاوى مجهولة المصدر ومعالجتها.

4.1.9 الكشف عن المعلومات

52. يشترط البنك الدولي أن تفي جميع الوثائق التي قدمها له مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بمتطلبات سياسة البنك الدولي بشأن الوصول إلى المعلومات.

53. سيطلب البنك الدولي من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع تقديم معلومات كافية عن المخاطر والآثار المحتملة للمشروع من أجل مشاورات المكتب مع أصحاب المصلحة. وسيتم الكشف عن هذه المعلومات في الوقت المناسب وفي مكان يسهل الوصول إليه وفي شكل ولغة مفهومة للأطراف المتأثرة بالمشروع والأطراف المعنية الأخرى على النحو المنصوص عليه في المعيار البيئي والاجتماعي 10 حتى يتمكنوا من تقديم مدخلات ذات مغزى في تصميم المشروع وتدابير التخفيف.

54. سيكشف البنك الدولي عن الوثائق المتعلقة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع الطارئ للنقل والمواصلات كشريان حياة في اليمن قبل تقييم المشروع. وستعكس هذه الوثائق التقييم البيئي والاجتماعي للمشروع وستقدم في شكل مسودة أو شكل نهائي (إن وجد). وسوف تتناول الوثائق بطريقة مناسبة المخاطر والآثار الرئيسية للمشروع وستوفر تفاصيل كافية لإثراء مشاركة أصحاب المصلحة وعملية صنع القرار في البنك الدولي. كما سيتم الكشف عن الوثائق النهائية أو المحدثة عند توفرها.

4.1.10 مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة[12]

55. يطلب البنك الدولي من جميع الأنشطة الممولة من خلال مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة أن تفي بمتطلبات الإطار البيئي والاجتماعي مع مراعاة أن هذا المطلب لا ينطبق إلا بعد تفعيل مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة. ستعتمد أنشطة هذه المكونات قدر الإمكان على الأدوات البيئية والاجتماعية للمشروع.

56. إذا تم تفعيل مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة فسيقوم البنك الدولي بإبلاغ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشأن العناصر التالية:

- تأكيد الأنشطة التي يمكن أن تستمر على أساس أحكام إطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بمكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة دون أي تقييم بيئي أو اجتماعي إضافي وأي منها يتطلب التقييم (وعلى أي مستوى) قبل البدء.
- التقييم السريع لخط الأساس البيئي والاجتماعي للأنشطة والمواقع المخطط لها الخاصة بمكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة بناءً على المعلومات المتاحة بسهولة.
- تحديد خطة التسلسل والتنفيذ لما يلي:
  - حشد المساعدة الفنية والتمويل لإعداد أي أدوات ضمان إضافية على سبيل المثال خطة الإدارة البيئية والاجتماعية وخطة عمل إعادة التوطين إلخ.
  - إعداد أدوات الضمانات والقيام بمراجعتها لدى البنك وتنقيحها واجازتها واعتمادها.
  - الاستشارات والإفصاح.
  - تحديد الأدوار والمسؤوليات لتنفيذ الضمانات والمراقبة.
  - تقدير تكاليف إعداد وتنفيذ الضمانات.

57. في حالة تجاوز أنشطة مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة نطاق الاهداف التنموية للمشروع الأصلي وبالتالي إطار الإدارة البيئية والاجتماعية هذا فقد يُطلب من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إعداد إطار ادارة بيئية واجتماعية تكميلي خاص بمكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة كجزء من إعادة هيكلة المشروع النهائية. ويشمل الاطار عملية تقييم للأنشطة المحتملة والترتيبات المؤسسية للعناية البيئية والاجتماعية الواجبة والمراقبة وأي تدابير مطلوبة لبناء القدرات وإرشادات عامة بشأن الأعمال المدنية الصغيرة في حالات الطوارئ. كما يشير أيضاً إلى أنواع إجراءات الاستجابة للطوارئ التي يمكن المضي قدماً فيها بدون إجراء تقييم بيئي أو اجتماعي إضافي وأيها يتطلب التقييم (وعلى أي مستوى) قبل البدء. وقد يحدد أيضاً المفاضلات حيث يمكن أن تؤدي الاستجابات المطلوبة قصيرة الأجل إلى مخاطر طويلة الأجل تبرز الحاجة إلى إدارتها.

58. وبالنظر إلى أوجه عدم اليقين والتغييرات السريعة الملازمة لحالات الطوارئ والاستجابة لها سيتم بناء إطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بمكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة على أساس نهج "إدارة تكيفية" مرن، أي مع التركيز على مراقبة النتائج والآليات الرئيسية

[12] يستند هذا القسم إلى الفقرة 17 من إرشادات البنك الدولي بشأن مكونات الاستجابة للطوارئ الطارئة (16 أكتوبر 2017)

لتغذية المعلومات بسرعة وفعالية في صنع القرار والإدارة.

59. سيستخدم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع نفس الإطار المؤسسي ونفس عملية الفحص والمعايير الخاصة بمكونات الاستجابة للطوارئ مثلها مثل مكونات المشروع الأخرى.

4.2 متطلبات مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

60. مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بصدد تطوير مجموعة شاملة من الضمانات البيئية والاجتماعية التي ستكون قابلة للتطبيق على جميع المشاريع التي ينفذها. سوف تستند الضمانات إلى النهج النموذجي للمعايير البيئية والاجتماعية للبرمجة الخاصة بالأمم المتحدة[13]. يمثل النهج النموذجي خطوة رئيسية في التحرك نحو نهج مشترك بين كيانات الأمم المتحدة لمعالجة المعايير البيئية والاجتماعية لبرمجة الأمم المتحدة.

61 - اعتمد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالفعل سياسة بشأن إدارة الصحة والسلامة والإدارة الاجتماعية والبيئية ووضع مبادئ توجيهية عامة للإدارة البيئية[14] وارشادات عامة للصحة والسلامة[15] والنماذج المصاحبة لها، كما أنشاء وحدة ادارة الصحة والسلامة والادارة الاجتماعية والبيئية.

---

[13] https://unemg.org/wp-content/uploads/2019/07/FINAL_Model_Approach_ES-Standards-1.pdf

[14] المبادئ التوجيهية الستة للإدارة البيئية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع هي:

1. السجل العام للآثار البيئية
2. إدارة النفايات والمواد الخطرة
3. حماية المياه
4. مياه الصرف الصحي
5. إدارة الحفريات ونقل التربة
6. الحفاظ على الآثار التاريخية والأثرية والثقافية

[15] إرشادات الصحة والسلامة الاربع عشر الخاصة بمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع هي:

1. القواعد العامة للمواقع
2. الرفع
3. الكهرباء
4. الحفر والتنقيب
5. السلامة من الحرائق
6. الضوضاء
7. السقالات
8. خدمات المترو
9. العمل في الأماكن المرتفعة
10. الاستجابة للحوادث الجسيمة والعرضية
11. الأماكن المحصورة والضيقة
12. انشاء المواقع
13. مرافق الرعاية
14. مخيمات البناء

62. عند تطبيقها على المقاولين يمكن أن تقدم كل من المبادئ التوجيهية للإدارة البيئية وارشادات الصحة والسلامة تعليمات واضحة وشاملة للمقاولين لا سيما فيما يتعلق بقضايا سلامة العمل. وتعتبر النماذج المصاحبة للمبادئ التوجيهية عملية ويمكن استخدامها بسهولة. بشكل عام تكون هذه المبادئ التوجيهية والإرشادات أكثر من متكافئة مع الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة حيثما يكون التداخل.

63- لا تغطي المبادئ التوجيهية المتاحة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع حتى الآن بعض القضايا الهامة مثل إدارة العمالة والاستغلال الجنسي والتحرش الجنسي والصحة والسلامة المجتمعية وإشراك أصحاب المصلحة والافصاح. كما أنها ليست متاحة للجمهور بعد. بالإضافة إلى ذلك على الرغم من الإشارة إلى المبادئ التوجيهية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في وثيقة العطاءات الخاصة بالعقود التي يديرها المكتب فإنها لا تُدرج بشكل عام ضمن البنود الفنية للعقود. نتيجة لذلك سيأخذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لغرض هذا المشروع مجموعة من المتطلبات البيئية والاجتماعية (بما في ذلك العمالة) والصحة والسلامة المستمدة من متطلبات وإرشادات البنك الدولي (انظر الملحق 5) التي سيضمّنها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع كبنود فنية في العقود التي يعدونها لهذا المشروع. الخيار متاح لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لاستخدام بعض إجراءاته على المستوى التشغيلي حيث يتجاوز متطلبات البنك.

4.3 المتطلبات والسياسات الوطنية

64- قامت الجمهورية اليمنية بصياغة السياسات وتطوير التشريعات القطاعية وإجراءات التنفيذ وإنشاء المؤسسات المسؤولة عن الإدارة البيئية والانضمام إلى الاتفاقيات الدولية. وقد أدى الصراع المستمر إلى إضعاف قدرة المؤسسات على تنفيذ السياسات والقوانين القائمة. نتيجة لذلك لم يتم استخدام أطر الإدارة البيئية والاجتماعية اليمنية في المشروع.

4.3.1 خطة العمل البيئية الوطنية

65. الوثيقة التأسيسية للإدارة البيئية في اليمن هي خطة العمل البيئية الوطنية التي أعدتها الجمهورية اليمنية في عام 1995 بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي. تحدد خطة العمل البيئية الوطنية الإجراءات ذات الأولوية فيما يتعلق بالقضايا البيئية الرئيسية مثل موارد المياه وموارد الأرض والموائل الطبيعية وإدارة النفايات.

4.3.2 قانون حماية البيئة

66. تم اصدار قانون حماية البيئة (القانون 26/1995؛ قانون حماية البيئة) في عام 1995 في أعقاب خطة العمل البيئية الوطنية. ويشكل إطار التشريع البيئي لليمن بما في ذلك أحكام حماية البيئة وإصدار التصاريح ومتطلبات إعداد تقييمات الأثر البيئي ويتم تنفيذ أحكام القانون من خلال اللائحة التنفيذية رقم 148 / 000.

67. القانون مصمم أيضاً من أجل: (1) دمج الاعتبارات البيئية في خطط التنمية الاقتصادية في جميع مستويات ومراحل التخطيط (2) حماية البيئة الوطنية من الأنشطة التي تمارس خارج الحدود الوطنية (3) تنفيذ الالتزامات الدولية التي صادقت عليها الجمهورية اليمنية فيما يتعلق بحماية البيئة ومكافحة التلوث والحفاظ على الموارد الطبيعية والقضايا البيئية العالمية مثل استنفاد طبقة الأوزون وتغير المناخ.

هيئة حماية البيئة[16]

68. أنشأ قانون حماية البيئة مجلس حماية البيئة ومنحه سلطة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية وتحسين جودة البيئة ومنع تلوث البيئة. وقد أنشأ المرسوم 101/2005 الهيئة العامة لحماية البيئة لتحل محل مجلس حماية البيئة وحدد أهدافها ومهامها وإدارتها. تشمل الوظائف الموكلة إلى الهيئة العامة لحماية البيئة ما يلي:

- إعداد وتنفيذ السياسات / الاستراتيجيات / الخطط المناسبة لحماية البيئة
- إجراء المسوحات البيئية
- تقييم المناطق أو الموارد أو الأنواع التي يجب حمايتها من خلال التدابير اللازمة للحفاظ على النظام البيئي بما في ذلك النباتات والحيوانات والحياة البرية والبحرية وفقاً للقوانين الحالية ومراقبة تطبيقها
- وضع مقترحات تشريعية لحماية البيئة بالتنسيق مع الجهات الأخرى المعنية
- وضع خطة طوارئ وطنية لمكافحة الكوارث الطبيعية والتلوث البيئي بالتشاور مع الوكالات المعنية بتنفيذ قانون حماية البيئة والقوانين / اللوائح الأخرى ذات الصلة
- مراجعة دراسات تقييم الأثر البيئي لمشاريع القطاع العام / الخاص لمنح التصاريح ومراقبة تنفيذها
- تنسيق البرامج / الأنشطة ذات الصلة مع الوكالات والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية
- التوصية بالقوانين واللوائح والأنظمة اللازمة لحماية البيئة وفقاً للاتفاقيات الإقليمية والدولية الخاصة بحماية البيئة.
- جمع البيانات وتقييم وتقويم حالة البيئة ووضع أنظمة المراقبة المناسبة
- وضع المعايير المناسبة لحماية البيئة من التلوث وصياغة المبادئ التوجيهية للسياسة لمكافحة التلوث الصناعي وحماية البيئة الحيوانية والنباتية والبحرية

تقييمات الأثر البيئي

69. يتطلب قانون حماية البيئة إعداد تقييمات الأثر البيئي للمشروعات المقترحة من قبل القطاعين العام والخاص. أصحاب المقترحات هم المسئولون عن إجراء تقييم الأثر البيئي ولكن

[16] المعلومات المتعلقة بالهيئة العامة لحماية البيئة هي معلومات إرشادية بحتة حيث لن تلعب الهيئة أي دور أثناء تنفيذ المشروع.

التقرير قد يتم إعداده اما من قبلهم أو من قبل السلطة المختصة أو كليهما. تقوم الوزارات والهيئات الحكومية بتكليف دراسات تقييم الأثر البيئي بناءً على طلب وكالات التمويل وطلب مشورة الهيئة العامة لحماية البيئة.

70. الهيئة العامة لحماية البيئة هي المسؤولة عن تنفيذ إجراءات الفحص والمساعدة في تحديد النطاق والتقييم والموافقة على بيان الأثر البيئي ومع ذلك لا يوجد حتى الآن إطار عمل تنظيمي لدعم تنفيذ قانون حماية البيئة ولا يتم تنفيذ الاحكام المتعلقة بإجراء تقييم الأثر البيئي للمشروعات بشكل صارم خاصة بالنسبة للمشاريع غير الممولة دولياً.

71. بالنظر إلى السياق الحالي فمن غير المتوقع إجراء تعديلات على إجراءات تقييم الأثر البيئي خلال المشروع. سيتم أخذ الإجراءات الحالية في الاعتبار ولكن لا يوجد توقعات في هذه المرحلة أن تقوم الهيئة العامة لحماية البيئة بمراجعة أدوات الحماية الخاصة بالمشروع.

المعايير والمواصفات البيئية الوطنية

72. أصدر مجلس حماية البيئة السابق معايير ومواصفات بيئية كملاحق للائحة التنفيذية تغطي جودة مياه الشرب وجودة مياه الصرف الصحي للزراعة وجودة الهواء المحيط والانبعاثات والضوضاء والتنوع البيولوجي والمناطق المحمية. وتشمل هذه نماذج الطلبات القياسية المعدة للاستخدام من قبل جميع الهيئات الحكومية ذات الصلة.

73. أصدر مجلس حماية البيئة مسودة معايير لنوعية مياه الصرف الصحي ونوعية الهواء لكن مجموعة شاملة من المعايير ليست متاحة بعد. يتم استخدام المعايير الدولية بدلاً عنها وفي المقام الأول تلك الخاصة بمنظمة الصحة العالمية.

74. يحدد المرسوم 148/2000 الحدود المسموح بها للملوثات لاستخدامها من قبل جميع الهيئات الحكومية (انظر الملحق 2).

4.3.3 قانون المياه[17]

75. ينظم قانون المياه (القانون رقم 33/2002 المحدث بالقانون رقم 41/2006) إمدادات المياه والصرف الصحي. يتكون هيكل مؤسسات قطاع المياه من وزارتين على المستوى الوطني (وزارة المياه والبيئة ووزارة الزراعة والري) وسلطة مياه متوسطة المستوى (الهيئة الوطنية للموارد المائية). وفقاً لقانون المياه المعدل ولائحته الداخلية فإن وزارة المياه والبيئة والهيئة الوطنية للموارد المائية مسئولة بشكل مشترك عن تنظيم وتطوير موارد المياه. وتعد وزارة الزراعة والري

[17] استناداً إلى الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه وبرنامج الاستثمار (الأصلية لعام 2004): الأزمة المحيطة بالفقر والصراع والمياه في الجمهورية اليمنية (البنك الدولي، 2017)

مسؤولة عن صياغة السياسات والتشريعات التي تنظم استخدام مياه الري بما يتماشى مع السياسات والخطط المائية الوطنية وتحت مظلة الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه وبرنامج الاستثمار. وتعد وزارة المياه والبيئة هي الوزارة الرائدة للإشراف على موارد المياه وتوفير خدمات المياه بما في ذلك في المناطق الريفية. وتشرف وزارة المياه والبيئة أيضاً على شركات ومؤسسات المياه المحلية (المرافق العامة) وجميع موردي المياه (بما في ذلك القطاع الخاص) للقطاعين المنزلي والصناعي.

إمدادات المياه

76. بموجب المادة 54 أو قانون المياه المحدث "تتمتع وزارة المياه والبيئة بسلطة حماية موارد المياه من التلوث والحفاظ على جودتها القياسية وحظر الأنشطة التي تؤدي إلى تلوثها أو تدهور معاييرها ومكافحة حالات التلوث الطارئ بالتعاون مع السلطات المختصة".

77. يوفر قانون المياه أيضاً "أساساً قانونياً للتحكم في استخراج المياه الجوفية. ويشمل تدابير مثل متطلبات الترخيص والتسجيل للآبار والحفارات وأنظمة رقابة أكثر صرامة في مستجمعات المياه المجهدة. كما يدعم قانون المياه اللامركزية في شكل تشجيع تشكيل لجان الأحواض ويتطلب العمل بشكل وثيق مع المجالس المحلية في تنفيذ تدابير إدارة المياه". عملت الحكومة على وضع نظام حقوق المياه وإنفاذ العقود التي تنطوي على نقل طوعي لهذه الحقوق بين الأطراف المتوافقة. إن الهيئة الوطنية للموارد المائية (من خلال مكاتبها الفرعية) مخولة بتنفيذ قوانين ولوائح المياه وتخصيص موارد المياه السطحية والجوفية لتلبية الاحتياجات الأكثر إلحاحاً.

مياه الصرف الصحي

78. ينص قانون المياه على أنه لا يجوز التخلص من مياه الصرف الصحي المعالجة أو السماح باستخدامها إلا بعد التنسيق مع وزارة المياه والبيئة والسلطات ذات الصلة وبعد التشاور والتنسيق مع مستخدميها والمتضررين من استخدامها.

79. وتنص المادة 54 من قانون المياه على أن الجهات المختصة المعنية بالتنسيق مع وزارة المياه والبيئة تصدر التراخيص الخاصة بما يلي: (أ) التخلص من النفايات والحمأة ومياه الصرف والزيوت وتحديد مواقع وطرق التخلص منها وبناء مرافقها (ب) إعادة استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة طبقاً للمعايير والمواصفات المعتمدة. (ج) بناء شبكات الصرف الصحي ومحطات التحلية حسب القوانين ذات الصلة

80. يحدد تحديث الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه وبرنامج الاستثمار أنظمة الصرف الصحي المقبولة مع الأخذ في الاعتبار أن التضاريس اليمنية والتدفق المنخفض لمياه الصرف يمكن أن تجعل أنظمة معالجة مياه الصرف الصحي المركزية غير اقتصادية.

4.3.4 إعادة التوطين

81. القانون الأكثر صلة مباشرة بقضايا إعادة توطين المتعلقة بالمشروع هو قانون الملكية العامة (القانون رقم 1/1995) وعلى الأخص المواد 12 - 16 بشأن الاستحواذ المؤقت والمواد 21 - 27 التي تحدد أحكام حيازة الأراضي. يتم تقديم القوانين اليمنية والإطار التنظيمي على نطاق واسع في إطار إعادة التوطين والذي يحدد القضايا والإجراءات الرئيسية للاستحواذ القسري على الأراضي بموجب هذا القانون.

4.3.5 العمالة

82. يطالب قانون العمل (القانون رقم 5/1995) أصحاب العمل بمعالجة قضايا الصحة والسلامة المهنية بما في ذلك التهوية والإضاءة في أماكن العمل والحماية من مخاطر الانبعاثات (الغاز والغبار إلخ) والحماية من حوادث الآلات والمخاطر وتوفير مراحيض خاصة بالنوع الاجتماعي وتوفير مياه الشرب المأمونة للعمال ومعدات مكافحة الحرائق الأساسية ومخارج الطوارئ وتوفير معدات الحماية الشخصية المناسبة والتعويض العادل والوصول إلى الفحوصات الطبية الدورية وتوفير الإسعافات الأولية.

83. ينظم قانون العمل حقوق العمال وأجورهم وحمايتهم وصحتهم وسلامتهم المهنية. بالإضافة إلى ذلك ينظم قانون التأمينات الاجتماعية تعويضات التقاعد.

الجنس

84. ينص قانون العمل على أن المرأة متساوية مع الرجل في جميع الجوانب دون أي تمييز وأنه ينبغي الحفاظ على المساواة بين العاملات والعاملين في التوظيف والترقية والأجور والتدريب والتأمين الاجتماعي كما ينظم وقت العمل للنساء الحوامل.

85. وصدق اليمن أيضاً على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 1984 وأعد استراتيجية وطنية لتنمية المرأة في عام 1997 وتم تحديثها في عام 2015. وتم تفويض تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى الوزارات والسلطات المعنية (المرسوم 55/2009). وبناءً على التعديلات التي اقترحتها اللجنة الوطنية للمرأة فقد تم تعديل 24 قانوناً لضمان بناء التوازن بين الجنسين وفقاً للاتفاقية.

الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية

86. صادق اليمن على ثماني اتفاقيات أساسية لمنظمة العمل الدولية تغطي مواضيع تعتبر مبادئ وحقوقاً أساسية في العمل:

(1)اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم 1948 (رقم 87)
(2)اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية 1949 (رقم 98)
(3)اتفاقية العمل الجبري 1930 (رقم 29) (وبروتوكولها لعام 2014)

(4)اتفاقية إلغاء العمل الجبري 1957 (رقم 105)
(5)اتفاقية الحد الأدنى للسن 1973 (رقم 138)
(6)اتفاقية أسوأ أشكال عمالة الأطفال 1999 (رقم 182)
(7)اتفاقية المساواة في الأجور 1951 (رقم 100)
(8)اتفاقية التمييز (في فرص العمل ونوع المهنة) 1958 (رقم 111)

87- صدّق القانون رقم 7/2001 على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل. وتشير اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال إلى عمل الأطفال على أنه عمل خطير عقلياً أو جسدياً أو اجتماعياً أو أخلاقياً وضاراً للأطفال ويتدخل في تعليمهم من خلال حرمانهم من فرصة الذهاب إلى المدرسة ومن خلال إجبارهم على ترك المدرسة قبل الأوان أو بمطالبتهم بمحاولة الجمع بين الحضور إلى المدرسة والعمل الشاق المفرط. ومع ذلك قد يكون من الصعب رسم خط بين الأشكال "المقبولة" لعمل الأطفال وعمالة الأطفال لأنه يعتمد على عمر الطفل وأنواع العمل المنجز والظروف التي يؤدى في ظلها.

4.3.6 الاتفاقيات الدولية

88. الجمهورية اليمنية طرف في عدد من الاتفاقيات البيئية الدولية أهمها:

- اتفاقية التراث العالمي (اليونسكو)
- الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي
- اتفاقية التنوع البيولوجي
- اتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة
- اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض
- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
- بروتوكول كيوتو (اليمن ليست طرفاً بعد في اتفاقية باريس للمناخ)
- اتفاقية التعديل البيئي
- اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود
- اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة باعتبارها موئلاً للطيور المائية
- قانون البحار
- بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
- اتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

بشكل عام الوكالات الوطنية ليست حالياً في وضع يمكنها من التعامل مع التعقيدات التقنية ومتطلبات إعداد التقارير للاتفاقيات الدولية. لا يُتوقع أن تشكل أنشطة المشروع خرقاً لأي اتفاقية دولية تكون الحكومة اليمنية طرفاً فيها.

4.4 مقارنة بين متطلبات البنك الدولي والمتطلبات اليمنية

89. الجدول التالي يقارن المتطلبات البيئية والاجتماعية للبنك الدولي مع المتطلبات اليمنية ويحدد الفجوات ويقترح الإجراءات الموصى بها.

جدول 1. مقارنة بين المتطلبات البيئية والاجتماعية الخاصة بالبنك الدولي والمتطلبات البيئية والاجتماعية اليمنية ذات الصلة بالمشروع

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
المعيار البيئي والاجتماعي 1. التقييم البيئي		
تحديد وتقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع بطريقة تتفق مع المعايير البيئية والاجتماعية. .	يتطلب قانون حماية البيئة (26/1995) إعداد تقييم الأثر البيئي أثناء إعداد جميع المشاريع وإدراج تدابير التخفيف في رأس مال المشروع والتكاليف المتكررة (قرار مجلس الوزراء 89/1993). ويجب أن يصف تقييم الأثر البيئي: (1) أنشطة المشروع المقترحة وتصميم النشاط والبيئة المحيطة التي قد تتأثر بما في ذلك خريطة استخدام الأراضي في المناطق المجاورة ومتطلبات وأنواع ومصدر الطاقة والمواد الخام وخدمات البنية التحتية وخطة الطوارئ والسلامة المتعلقة بالطرق والتخلص من النفايات وما إلى ذلك (2) و (3) البدائل التي تستخدم مدخلات أقل تلوثاً وكذلك النظر في البديل "بدون المشروع" (قانون حماية البيئة المادة 37 الفقرة (ب)). تتطلب إرشادات تقييم الأثر البيئي أن تأخذ تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي بعين الاعتبار القبول الاجتماعي أو رفض المجتمعات المحلية للمشروع المقترح مع دليل وتسجيل للمشاورات العامة وإذا تم قبولها يجب أن تتضمن بيانات خط الأساس والمؤشرات وخطة المراقبة. ويشمل أيضاً متطلبات المراقبة وبناء القدرات والتحقق من نتائج المراقبة (المادة 60 من قانون حماية البيئة).	تتوافق المتطلبات الوطنية وأهداف الإطار البيئي والاجتماعي ويكمل كل منهما الآخر. سيطبق مكتب الامم المتحدة لخدمات المشاريع كلاً من الإطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
اعتماد نهج هرمي للتخفيف لتوقع المخاطر والآثار وتجنبها وعندما لا يكون التجنب ممكناً ينبغي تقليل أو خفض المخاطر والآثار إلى المستويات المقبولة وبمجرد تقليل المخاطر والتأثيرات إلى الحد الأدنى أو الحد منها ينبغي القيام بالتخفيف وفي حالة استمرار وجود آثار متبقية كبيرة ينبغي القيام بتعويضها حيثما يكون ذلك ممكناً تقنياً ومالياً.	القانون اليمني ليس له ما يعادل التسلسل الهرمي للتخفيف. يعطي القانون الوطني الأولوية لمبدأ حماية البيئة ومنع التلوث وليس فقط لتخفيف الآثار أو تعويضها. ويجب أن تنفذ جميع المشاريع الجديدة تقييمات الأثر البيئي لمنع التأثيرات العكسية ويجب أن تحصل على تصريح بيئي. ولا يُسمح بأي مشروع أو بناء جديد من شأنه الإضرار بالبيئة والموارد الطبيعية أو تلويثها أو تدهورها ويجب أن تستخدم جميع المشاريع الجديدة أفضل الممارسات المتاحة للإنتاج النظيف وتطبيق تدابير حماية البيئة / منع التلوث.	سيطبق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
اعتماد تدابير متباينة بحيث لا تقع الآثار السلبية بشكل غير متناسب على المحرومين أو الضعفاء ولا يكونون محرومين من تقاسم المنافع والفرص التنموية الناتجة عن المشروع	منصوص عليهة في قانون حماية البيئة (26/1995)	تتوافق المتطلبات الوطنية وأهداف الإطار البيئي والاجتماعي ويكمل كل منهما الآخر. سيطبق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع كلاً من الإطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية
الاستفادة من المؤسسات والأنظمة والقوانين واللوائح والإجراءات البيئية والاجتماعية الوطنية في تقييم المشاريع وتطويرها وتنفيذها كلما كان ذلك مناسباً.	يجب على مجلس حماية البيئة إبلاغ اصحاب المشاريع المقترحة بنتائج الفحص في غضون ثلاثة أشهر من تقديم مقترح المشروع وتحديد أداة التقييم البيئي المناسبة والدراسات المطلوبة اللازمة لتقييم المخاطر والآثار المحتملة. ويوفر دليل تقييم الأثر البيئي إمكانية استخدام إجراءات ومعايير التقييم	سيأخذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في الاعتبار القوانين واللوائح الوطنية عند تطبيق متطلبات الاطار البيئي والاجتماعي

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	الإقليمية والدولية عند الاقتضاء. وإذا تم رفض المشروع يجب أن تشير مذكرة الرفض إلى أساس الرفض وكذلك الأقسام ذات الصلة من الإطار التنظيمي. كما يوفر دليل تقييم الأثر البيئي أيضاً إمكانية لمقدمي المشروع للاعتراض على أي رفض والاستئناف أمام المحكمة الخاصة في غضون 60 يوماً. ويتعين على المحكمة إصدار حكم نهائي في غضون ستة أشهر (الفصل 1 المادة 3 من قانون حماية البيئة 26/1995 - اللائحة التنفيذية 148/2000).	
تعزيز تحسين الأداء البيئي والاجتماعي بطرق تعترف بقدرة المقترض وتعززها	منصوص عليهة في قانون حماية البيئة (26/1995)	سيأخذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في الاعتبار القوانين واللوائح الوطنية عند تطبيق متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
المعيار البيئي والاجتماعي 2. العمالة وظروف العمل		
لا يوجد ما يكافئها في المعيار البيئي والاجتماعي 2	تزويد كل موظف بتفاصيل العمل المكتوبة المشمولة في قانون العمل اليمني رقم 5/1995 في المواد رقم 27 و28 و29 و30 و31 و32 و33 و34	سيُطلب من المقاولين الامتثال للتشريعات الوطنية عند استقدام العمال.
تعزيز الصحة والسلامة في العمل.	منصوص عليه في قانون العمل اليمني رقم 5/1995 في المواد رقم 113 و114 و115 و116 و117 و 118 ويتناول الفصل 9 من قانون العمل 5/1995 والقانون رقم	سيُطلب من كل مقاول أن يكون لديه مسؤول الصحة والسلامة المهنية وخبير بالإسعافات الأولية. كما يجب على المقاولين الاحتفاظ

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	25/1997 والقانون رقم 25/2003 الصحة والسلامة المهنية وبيئة العمل في المواد 113 إلى 118. ويغطي الفصل العاشر تأمين العمال. يُطلب من أرباب العمل توفير متطلبات السلامة والصحة المهنية اللازمة بما في ذلك: التهوية والإضاءة في أماكن العمل والحماية من مخاطر الانبعاثات (الغاز والغبار إلخ) والحماية من حوادث الآلات والمخاطر وتوفير مراحيض خاصة بالنوع الاجتماعي وتوفير مياه الشرب المأمونة للعمال ومعدات مكافحة الحرائق الأساسية ومخارج الطوارئ وتوفير معدات الحماية الشخصية المناسب والتعويض العادل والوصول إلى الفحوصات الطبية الدورية و توافر الإسعافات الأولية. وعلى السلطة المختصة التأكد من توافر بيئة العمل المناسبة وشروط السلامة والصحة المهنية. وتتولى وزارة العمل تقديم المشورة لأصحاب العمل في مجال الصحة والسلامة المهنية وتنظيم وتنفيذ برامج التدريب على الوقاية من الحوادث وتبادل المعلومات الفنية وتحديد وتقييم وسائل تدابير الوقاية من الحوادث، إلخ. للوزير تشكيل لجان فرعية للصحة والسلامة المهنية في المحافظات وفي القطاعات والصناعات تشمل الجهات ذات العلاقة. ويحدد قرار التشكيل وظائف هذه اللجان واختصاصاتها والقواعد المنظمة لعملها. وعندما يفشل أصحاب العمل في تنفيذ أنظمة حماية العمال	بسجلات للحوادث ويجب إعداد التقارير عنها والتحقيق فيها بانتظام. سيقوم المقاولون بإجراء محادثات يومية حول مجموعة الأدوات وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإجراء محادثات تعريفية أسبوعية للعمال والمقاولين.

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	وسلامة العمل يمكن أن يتلقوا أمر توقف لمدة أسبوع من الوزير حتى يتم توضيح أسباب الانتهاك. وعلى الوزير إحالة الأمر إلى لجنة التحكيم المختصة في حالة تمديد الإيقاف الجزئي أو طلب الإيقاف الكامل. وإذا لم يقم صاحب العمل بإزالة الخطر يحق للعمال الذين توقفوا عن العمل الحصول على أجر كامل.	
تعزيز المعاملة العادلة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص لعمال المشروع.	منصوص عليه في قانون العمل اليمني رقم (1995 / x) المواد 5 و 42 و67	سيُطلب من المقاولين الامتثال للتشريعات الوطنية عند استقدام العمال.
حماية عمال المشروع بما في ذلك العمال الضعفاء مثل النساء والأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال (في سن العمل وفقاً لهذا المعيار البيئي والاجتماعي) والعمال المهاجرين والعمال المتعاقدين والعاملين من المجتمع وعمال الإمداد الأولي حسب الاقتضاء.	منصوص عليه في قانون العمل اليمني رقم 5/1995 في المواد 5 و15 و42 و43 و44 و45 و46 و47 أ و47 ب و89 وكذا في قانون تنظيم النقابات العمالية رقم 35/2002 وقانون التأمينات الاجتماعية 26/1991. ينظم قانون العمل حقوق العمال وأجورهم وحمايتهم وصحتهم وسلامتهم المهنية بالإضافة إلى ذلك ينظم قانون التأمينات الاجتماعية تعويضات التقاعد. **النوع الاجتماعي** صادق اليمن على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 1984 وأعد استراتيجية وطنية لتنمية المرأة في عام 1997 والتي تم تحديثها في عام 2015. تم تفويض تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد	سيتم تطبيق التشريعات الوطنية. ومع ذلك سيتم تطبيق معايير البنك الدولي حيثما توجد فجوات. يسود المعيار الأعلى بين التشريعات الوطنية ومعايير البنك الدولي دائماً في حالة عدم اليقين في المتطلبات المعمول بها.

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	المرأة إلى الوزارات والسلطات المعنية بحسب المرسوم 55/2009. وبناءً على التعديلات التي اقترحتها اللجنة الوطنية للمرأة تم تعديل 24 قانوناً لضمان بناء التوازن بين الجنسين وفقاً للاتفاقية. ينص قانون العمل (رقم 5/1995) على أن المرأة متساوية مع الرجل في جميع الجوانب دون أي تمييز وأنه يجب الحفاظ على المساواة بين العاملات والعاملين في التوظيف والترقية والأجور والتدريب والتأمين الاجتماعي. كما ينظم وقت العمل للنساء الحوامل.	
منع استخدام جميع أشكال العمل الجبري وعمالة الأطفال.	**السخرة** منصوص عليه في قانون العمل اليمني رقم 5/1995 المادة 55 **عمالة الأطفال** منصوص عليه في قانون العمل اليمني رقم 5/1995 المادة 49 كما صادق اليمن على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (القانون رقم 7/2001). تحدد الاتفاقية حداً أدنى لسن الالتحاق بالعمل. كما صادق اليمن على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال. ويشير إلى عمل الأطفال على أنه عمل خطير عقلياً أو جسدياً أو اجتماعياً أو أخلاقياً وضاراً للأطفال ويتدخل في تعليمهم من خلال حرمانهم من	**السخرة** سيُطلب من المقاولين الامتثال للتشريعات الوطنية وسيتم إجراء تفتيش عشوائي على أساس منتظم لضمان الامتثال **عمالة الأطفال** يُحظر على المقاول توظيف أي شخص يقل عمره عن 18 عاماً. ستتم المراقبة من خلال نظام الهوية الوطنية المطلوب من كل موظف أن يظهره بشان العمل إذا تم العثور على مقاول قام

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	فرصة الذهاب إلى المدرسة من خلال إجبارهم على ترك المدرسة قبل الأوان أو بمطالبتهم بمحاولة الجمع بين الحضور إلى المدرسة والعمل الشاق المفرط. قد يكون رسم خط بين الأشكال "المقبولة" لعمل الأطفال وعمالة الأطفال أمراً صعباً لأنه يعتمد على عمر الطفل وأنواع العمل المنجز والظروف التي يؤدى في ظلها.	بإشراك أطفال دون السن القانونية في المشروع: - سيتم الابلاغ عن الحالة بشكل رسمي كما سيتم إنهاء العقد.
دعم مبادئ الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية للعاملين في المشروع بما يتوافق مع القانون الوطني.	منصوص عليه في قانون العمل اليمني (5/1995) المادتان 151 و 152 وقانون تنظيم النقابات العمالية (35/2002)	يجب على المقاولين إبلاغ العمال بحقهم في التنظيم وفقاً للقانون.
تزويد عمال المشروع بوسائل يمكن الوصول إليها لإثارة مخاوف مكان العمل.	منصوص عليه في قانون العمل اليمني (5/1995) المواد 129 و 130 و 132 و 136.	سيُطلب من المقاولين الامتثال للتشريعات الوطنية في هذا الصدد. سيُطلب من المقاولين أن يكون لديهم إجراءات للتظلم وإبلاغ العمال بذلك أثناء البدء. سيطلب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع و جهاز المراقبة الخارجي من المقاولين تسجيل تظلمات العمال في التقارير الشهرية
المعيار البيئي والاجتماعي 3. كفاءة الموارد ومنع التلوث وإدارته		
تعزيز الاستخدام المستدام للموارد بما في	منصوص عليه في قانون حماية البيئة وقانون المياه	تتوافق المتطلبات الوطنية وأهداف

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
ذلك الطاقة والمياه والمواد الخام.	(33/2002) وقانون المناجم والمحاجر (24/2002) وقانون الكهرباء (1/2009) واستراتيجية الطاقة المتجددة.	الإطار البيئي والاجتماعي ويكمل كل منهما الآخر.
تجنب أو تقليل الآثار السلبية على صحة الإنسان والبيئة عن طريق تجنب أو تقليل التلوث من أنشطة المشروع	يعطي القانون الوطني الأولوية لمبدأ حماية البيئة ومنع التلوث وليس فقط لتخفيف الآثار أو تعويضها. يجب أن تنفذ جميع المشاريع الجديدة تقييمات الأثر البيئي لمنع التأثيرات العكسية ويجب أن تحصل على تصريح بيئي. ولا يُسمح بأي مشروع أو بناء جديد من شأنه الإضرار بالبيئة والموارد الطبيعية أو تلويثها أو تدهورها ويجب أن تستخدم جميع المشاريع الجديدة أفضل الممارسات المتاحة للإنتاج النظيف وتطبيق تدابير حماية البيئة / منع التلوث. يشجع القانون اليمني القطاعات والمشاريع ذات الصلة على توفير القدرات المؤسسية والتدريب للمشاريع لتعزيز قدراتهم ومعرفتهم في التعامل مع القضايا البيئية. كما يشجع البحث والتطوير في جميع الجوانب البيئية (قانون حماية البيئة المادة 90).	سيطبق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع كلاً من متطلبات الاطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية على المشروع سيتم تطبيق كلاً من أهداف الاطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي والمتطلبات الوطنية على المشروع
تجنب أو تقليل الانبعاثات المرتبطة بالمشروع من الملوثات المناخية قصيرة وطويلة العمر	منصوص عليه في قانون حماية البيئة (26/1995) وهو التزام يمني بموجب اتفاقية تغير المناخ.	سيتم تطبيق كلاً من أهداف الاطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي والمتطلبات الوطنية على المشروع
تجنب أو تقليل توليد النفايات الخطرة وغير الخطرة.	منصوص عليه في قانون حماية البيئة (26/1995) وقانون مبيدات الآفات (25/1999) وقانون النظافة العامة (39/1999) وقانون إنشاء صناديق التنظيف (20/1999)	سيتم تطبيق كلاً من أهداف الاطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي والمتطلبات الوطنية على المشروع

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
تقليل وإدارة المخاطر والآثار المرتبطة باستخدام مبيدات الآفات	منصوص عليه في قانون مبيدات الآفات (25/1999) وقانون حماية البيئة (26/1995)	سيتم تطبيق كلاً من أهداف الاطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي والمتطلبات الوطنية على المشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 4. صحة وسلامة المجتمع		
توقع وتجنب الآثار السلبية على صحة وسلامة المجتمعات المتضررة من المشروع خلال دورة حياة المشروع من كل من الظروف الروتينية وغير الروتينية.	لا يتناول القانون اليمني على وجه التحديد صحة المجتمع وسلامته	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
تعزيز الجودة والسلامة والاعتبارات المتعلقة بتغير المناخ في تصميم وإنشاء البنية التحتية بما في ذلك السدود.	لا يوجد ما يقابلها في القانون اليمني. ومع ذلك فإن التزامات المساهمة الوطنية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والقوانين الوطنية المختلفة الأخرى (الفصل 2 المادة 5 و 7 من قانون حماية البيئة) تعالج الشواغل البيئية العالمية مثل طبقة الأوزون وتغير المناخ	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
تجنب أو تقليل تعرض المجتمع لمخاطر المرور والسلامة على الطرق المرتبطة بالمشروع والأمراض والمواد الخطرة.	لا يوجد ما يقابله في القانون اليمني	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
أن يكون هناك تدابير فعالة معمول بها لمعالجة الأحداث الطارئة	منصوص عليه في قانون العمل اليمني رقم 5 لعام 1995 المادتان 119 و 121	تتماشى المتطلبات الوطنية وأهداف الاطار البيئي والاجتماعي ولم يتم ملاحظة أي ثغرات كبيرة. وسيتم

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
		تطبيق كلاً من أهداف الاطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي والمتطلبات الوطنية في المشروع
ضمان تنفيذ حماية الموظفين والممتلكات بطريقة تتجنب أو تقلل من المخاطر التي تتعرض لها المجتمعات المتأثرة بالمشروع.	لا يوجد ما يقابله في القانون اليمني	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
المعيار البيئي والاجتماعي 5. تملك الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري		
تجنب إعادة التوطين القسري أو عند الضرورة تقليل إعادة التوطين القسري من خلال استكشاف بدائل تصميم المشروع	**الدستور اليمني: المادة 7 ج:** ● حماية واحترام الملكية الخاصة التي لا يمكن مصادرتها إلا عند الضرورة للمصلحة العامة ومقابل عوض ووفقاً للقانون. **قانون الملكية العامة (قانون 1 لسنة 1995)** ● لن تتم مصادرة الممتلكات و / أو الأراضي إلا في حالة عدم توفر بديل مناسب للأراضي العامة ويجب تقديم تعويض عادل. **القانون المدني رقم 19 لعام 1992 المادة 1166** ● لا يجوز حرمان أي شخص من ممتلكاته إلا وفقاً لقوانين مختلفة ذات صلة ومقابل تعويض عادل ●	سيتم تطبيق كلاً من الاطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية في المشروع.
تجنب الإخلاء القسري	منصوص عليه في الدستور اليمني والقانون المدني	سيتم تطبيق كل من الاطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
التخفيف من الآثار الاجتماعية والاقتصادية السلبية التي لا يمكن تجنبها من حيازة الأراضي أو القيود المفروضة على استخدام الأراضي من خلال: (أ) تقديم تعويض في الوقت المناسب عن خسارة الأصول بتكلفة الاستبدال و (ب) مساعدة النازحين في جهودهم لتحسين أو على الأقل استعادة سبل العيش ومستويات المعيشة بالقيمة الحقيقية إلى مستويات ما قبل النزوح أو إلى المستويات السائدة قبل بدء تنفيذ المشروع أيهما أعلى	يتناول قانون الملكية العامة الاستيلاء غير الطوعي على الأراضي مما يؤدي إلى الانتقال الى مكان أخر أو فقدان المأوى وفقدان الأصول أو سبل العيش وكذا التعويض العادل وفي الوقت المناسب. لا يوجد أي إجراء لاستعادة سبل العيش في القانون اليمني.	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
تحسين الظروف المعيشية للفقراء أو المستضعفين الذين نزحوا فعلياً من خلال توفير السكن الملائم والوصول إلى الخدمات والمرافق وضمان الحيازة.	يتم الدفع مقابل الإزعاج وفقدان الإقامة وخسارة الأرباح وبدلات النقل. ويكون التعويض على أساس نقدي فقط. لا يعترف القانون اليمني بأي مجموعات ضعيفة لكنه يعترف بالمعتدين على أملاك الاخرين.	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
تصور أنشطة إعادة التوطين وتنفيذها كبرامج تنمية مستدامة وتوفير موارد استثمارية كافية لتمكين الأشخاص النازحين من الاستفادة بشكل مباشر من المشروع حسب طبيعة المشروع.	يتطلب القانون المدني وقانون الإدارة المحلية الدفع الفوري والعادل للتعويض على أساس نقدي لاستبدال الأرض المفقودة ضمن مسافة لا تزيد عن 20 كم من موقع المشروع. توفر الحكومتان في صنعاء وعدن السكن اللائق والوصول إلى المرافق الخدمية وأمن الحيازة لتحسين الظروف المعيشية للفقراء والمستضعفين النازحين.	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
ضمان تخطيط أنشطة إعادة التوطين	في القانون اليمني يجب إبلاغ الأشخاص المتأثرين بالمشروع	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
وتنفيذها مع الكشف المناسب عن المعلومات والتشاور الهادف والمشاركة المستنيرة للمتضررين.	بشأن قرارات إعادة التوطين من خلال لجان التعويضات التي تتفاوض معهم وتجمع معلومات حول جرد الأصول وعدد أفراد الأسرة إلخ. يجب إبلاغ الأشخاص المتأثرين بالمشروع بحقوقهم والتشاور معهم وتقديم تعويضات **كاملة وعادلة وسريعة** بناءً على القيمة السوقية للممتلكات للأصول المفقودة المنسوبة مباشرة إلى المشروع. يمكن للأشخاص المتأثرين بالمشروع الاعتراض على المبلغ إلى محكمة الأراضي من خلال مفوض المنطقة لاختيار البدائل يمكن للأشخاص المتأثرين بالمشروع أولاً السعي للحصول على الرضا من خلال الممارسات العرفية المحلية لحل النزاعات. يمكنهم بعد ذلك بدء الإجراءات القانونية وفقاً للقانون الوطني.	المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
المعيار البيئي والاجتماعي 6. حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية		
حماية التنوع البيولوجي والموائل والحفاظ عليها	منصوص عليه في قانون حماية البيئة رقم 26/1995 واليمن طرف في اتفاقية الحفاظ على التنوع البيولوجي	لا توجد فجوة كبيرة بين المتطلبات الوطنية والدولية وأهداف الاطار البيئي والاجتماعي. كلاهما سيتم تطبيقهم.
تطبيق التسلسل الهرمي للتخفيف والنهج الوقائي في تصميم وتنفيذ المشاريع التي يمكن أن يكون لها تأثير على التنوع البيولوجي.	منصوص عليه في قانون حماية البيئة رقم 26/1995 واليمن طرف في اتفاقية الحفاظ على التنوع البيولوجي	لا توجد فجوة كبيرة بين المتطلبات الوطنية والدولية وأهداف الاطار البيئي والاجتماعي. كلاهما سيتم تطبيقهم.

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
تعزيز الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية.	منصوص عليه في قانون حماية البيئة رقم 26/1995 واليمن طرف في اتفاقية الحفاظ على التنوع البيولوجي	لا توجد فجوة كبيرة بين المتطلبات الوطنية والدولية وأهداف الاطار البيئي والاجتماعي. كلاهما سيتم تطبيقهم.
دعم سبل عيش المجتمعات المحلية بما في ذلك الشعوب الأصلية والتنمية الاقتصادية الشاملة من خلال اعتماد ممارسات تدمج احتياجات الحفظ وأولويات التنمية.	منصوص عليه في قانون حماية البيئة رقم 26/1995 واليمن طرف في اتفاقية الحفاظ على التنوع البيولوجي	لا توجد فجوة كبيرة بين المتطلبات الوطنية والدولية وأهداف الاطار البيئي والاجتماعي. كلاهما سيتم تطبيقهم.
المعيار البيئي والاجتماعي 7. الشعوب الأصلية / أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى والمجتمعات المحلية التقليدية المحرومة تاريخياً		
غير ذي صلة		
المعيار البيئي والاجتماعي 8. التراث الثقافي		
حماية التراث الثقافي من الآثار السلبية لأنشطة المشروع ودعم الحفاظ عليه.	يتطلب قانون حماية البيئة (26/1995 الفصل 3 المادة 37) إنشاء قائمة وطنية لجميع المواقع ذات التراث الثقافي المهم أو الحساسية البيئية مثل مواقع الأراضي الرطبة والشعاب المرجانية والمناطق المحمية والمتنزهات الوطنية. أثناء تخطيط المشاريع في المناطق الحضرية والريفية يجب أن تخطط المشاريع لحماية التراث الثقافي. وإذا كان هناك ما يشير إلى وجود أي تراث ثقافي فيجب استشارة السلطة المختصة قبل البدء في أعمال المشروع. ويجب أن تقع أعمال المشروع على مسافة تبعد على الأقل 500 متر من أقرب	تعتبر المتطلبات اليمنية أكثر تحديداً. سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أن يتم الابلاغ عن أي تراث ثقافي يتم مواجهته أثناء العمل إلى الهيئة العامة للآثار والمتاحف وقاعدة بيانات منصة إدارة التراث اليمني تمت مواءمة المتطلبات الوطنية

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	تراث ثقافي معروف (المرسوم الرئاسي 21/1994 ومرسوم البرلمان 14/1994 والقانون 8/1997 المعدل لقانون الآثار 21/1994 المادة 12). في حالة العثور على تراث ثقافي فوق سطح الأرض أو تحت الأرض بالصدفة يجب استشارة السلطات الحكومية ويجب حراسة الموقع بأمان حتى يأتي خبراء السلطة الحكومية ذات الصلة والتحقيق فيه وقبضه وفي المقابل يحق للمكتشف مكافأة مناسبة بغض النظر عن قيمة التراث الثقافي وعمره. الهيئة العامة للآثار والمتاحف لديها تفويض لوقف أي أعمال يمكن أن تضر بالآثار ومناطق التراث الثقافي والحفاظ على العمل الميداني الثقافي ونتائج الحفريات (المرسوم الرئاسي 21/1994 ومرسوم البرلمان 14/1994 والقانون 8 / 1997 المعدل للمادة 9 من قانون الآثار 21/1994). اتفقت اليونسكو ومكتب الدوحة للهيئة العامة للآثار والمتاحف وجامعة أكسفورد على الإطلاق المشترك لقاعدة بيانات منصة إدارة التراث الثقافي اليمني في عام 2017	وأهداف الإطار البيئي والاجتماعي ولم يتم ملاحظة أي ثغرات كبيرة. سيتم تطبيق أهداف الإطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية في المشروع.
معالجة التراث الثقافي كجزء لا يتجزأ من التنمية المستدامة	إجراء مسوحات ميدانية من قبل المتخصصين ووصف الموقع المقترح للمشروع بما في ذلك الخريطة والحدود والأحياء مع تصميم البنى التحتية والمرافق والخدمات وجميع المدخلات والمخرجات (المبادئ التوجيهية لقانون حماية البيئة وتقييم الأثر البيئي)	المتطلبات الوطنية وأهداف الإطار البيئي والاجتماعي متوائمة ومتكاملة. سيطبق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع كلاً من الإطار البيئي

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
		والاجتماعي والمتطلبات الوطنية
تعزيز التشاور الهادف مع أصحاب المصلحة فيما يتعلق بالتراث الثقافي	لا توجد متطلبات مماثلة بموجب القانون اليمني	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
تعزيز التقاسم العادل للمنافع من استخدام التراث الثقافي.	لا توجد متطلبات مماثلة بموجب القانون اليمني	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
المعيار البيئي والاجتماعي 9. الوسطاء الماليون		
غير ذي صلة		
المعيار البيئي والاجتماعي 10. مشاركة أصحاب المصلحة والكشف عن المعلومات.		
إنشاء نهج منظم لإشراك أصحاب المصلحة من شأنه أن يساعد المقترضين على تحديد أصحاب المصلحة وبناء علاقة بناءة معهم والحفاظ عليها ولا سيما الأطراف المتأثرة بالمشروع.	نصت المادة 35 من الدستور اليمني على أن حماية البيئة مسؤولية الدولة والمجتمع وأنها واجب على كل مواطن. وتعتبر مشاركة المجتمع والمنظمات غير الحكومية جزءاً أساسياً من الاستشارة أثناء التخطيط للمشاريع المقترحة وهي عملية مستمرة قبل وأثناء وبعد تنفيذ المشروع (المبادئ التوجيهية لهيئة حماية البيئة وتقييم الأثر البيئي). علاوة على ذلك يمكن للمنظمات غير الحكومية والأفراد رفع دعوى مباشرة ضد أي شخص أو كيان يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة والموارد الطبيعية أو المشاركة في تدهورها وتلوثها (المادة 4 من قانون حماية البيئة الفقرة 4 والمادة 82).	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
تقييم مستوى اهتمام ودعم أصحاب المصلحة للمشروع وتمكين آراء أصحاب المصلحة من أن تؤخذ في الاعتبار في تصميم المشروع والأداء البيئي والاجتماعي.	منصوص عليه في قانون الإدارة المحلية	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
تعزيز وتوفير وسائل للمشاركة الفعالة والشاملة مع الأطراف المتأثرة بالمشروع طوال دورة حياة المشروع بشأن القضايا التي يمكن أن تؤثر عليهم.	منصوص عليه في قانون الإدارة المحلية	سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتباع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي
ضمان الكشف عن معلومات المشروع المناسبة حول المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية لأصحاب المصلحة في الوقت المناسب وأن تكون مفهومة ويسهل الوصول إليها وبطريقة وشكل مناسب.	يجب أن تتضمن تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي قائمة مرجعية وملخصاً غير تقني للاستخدام العام والإفصاح في شكل ولغة مفهومة لعامة الناس (المبادئ التوجيهية لهيئة حماية البيئة وتقييم الأثر البيئي).	تتماشى المتطلبات الوطنية وأهداف الإطار البيئي والاجتماعي ولم يتم ملاحظة أي فجوات كبيرة سيتم تطبيق أهداف الإطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية في المشروع.
تزويد الأطراف المتأثرة بالمشروع بوسائل يمكن الوصول إليها وشاملة لإثارة القضايا والتظلمات والسماح للمقترضين بالرد على هذه المظالم وإدارتها	تسمح المادة 51 من الدستور باللجوء إلى المحاكم. وينص قانون الملكية العامة وقانون الإدارة المحلية على حق التظلم أمام لجنة التقييم أو المحاكم. معالجة المظالم: يمكن للأشخاص المتأثرين بالمشروع أولاً الحصول على الرضا من خلال الممارسات العرفية المحلية لحل النزاع. كما يمكنهم بعد ذلك بدء الإجراءات القانونية وفقاً	تمت مواءمة المتطلبات الوطنية وأهداف الإطار البيئي والاجتماعي ولم يتم ملاحظة أي ثغرات كبيرة. سيتم تطبيق أهداف الإطار البيئي والاجتماعي والمتطلبات الوطنية في المشروع.

متطلبات البنك الدولي	المتطلبات اليمنية	الإجراءات الموصى بها
	للقانون الوطني الإقليمي..	

الفصل 5.
خط الأساس البيئي والاجتماعي

5.1 قِطاع الطرق

90. زادت شبكات الطرق في اليمن من 5000 كم عام 1990 إلى حوالي 16000 كم عام 2015 بما في ذلك 5500 كم من الطرق الريفية المعبدة. ومع ذلك فإن 47٪ [18] فقط من الأسر الريفية في اليمن يعتبرون محظوظون بما يكفي للعيش على بعد كيلومترين من الطرق الصالحة في جميع أنواع الطقس. تضررت شبكة الطرق الحالية جزئياً بسبب الصراع المستمر وأدى إهمال الصيانة إلى التدهور المستمر في ممرات الطرق الرئيسية مثل الحديدة - صنعاء وعدن - صنعاء وعدن - تعز ومأرب - صافر.

91. ونتيجة لذلك فإن تكاليف النقل البري تعد مرتفعة في اليمن حيث يدفع فقراء الريف أجوراً باهظة للسفر من القرى إلى أقرب مراكز المديريات. يمكن أن تصل هذه الأسعار إلى 30 دولاراً لمركبة دفع رباعي واحدة مطلوبة للتفاوض حول الوصول إلى الطريق المتداعي. وعلى الرغم من كونه سلعة منتجة محلياً إلا أن الغاز المسال أغلى ثمناً في الأسواق الريفية[19] بسبب الأضرار الإجمالية التي لحقت بطريق مأرب- صافر الممر الوحيد لتوريد مادة الغاز المسال إلى جميع أنحاء البلاد. وبالمثل ارتفعت تكلفة نقل 50 كجم من القمح من ميناء الحديدة إلى مدينة صنعاء بأكثر من 300٪ بين عامي 2015 و 2018 مما يمثل تحدياً للجهود المبذولة للوصول إلى أكبر عدد من السكان الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي. كما أنه تم إغلاق شبكات إمدادات المياه في العديد من المناطق الريفية نتيجة لأزمة الوقود.

5.1.1 السلامة على الطرق

92. تشير بيانات 2013[20] إلى ضعف أداء السلامة على الطرق في اليمن حيث بلغ معدل الوفيات الناجمة عن إصابات المرور على الطرق (لكل 100.000 شخص) هو 21.5[21] وحوالي 70٪ من إصابات المرور على الطرق هم الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 30 عاماً. وعلى الرغم من عدم توفر بيانات موثوقة مؤخراً فمن المتوقع أن يزداد الوضع سوءاً منذ اندلاع النزاع في عام 2015 حيث تدهورت حالة الطرق وتعرضت الإدارة للخطر (ضعف تطبيق قواعد المرور وعمليات التفتيش على سلامة المركبات) وتدهورت حالة المركبات.

---

[18] https://www.sum4all.org/gra-tool/country-performance/country/yem تم الوصول إليه في 8/26/2021

[19] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة - النشرة الشهرية لمراقبة السوق

[20] أنماط إصابات المرور على الطرق في اليمن: دراسة قائمة على المستشفيات (https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC6057599/) تم الوصول إليه في 08/27/2021

[21] SUM4ALL

5.1.2 الطرق والنوع الاجتماعي

93. تشير دراسة أجريت عام 2011[22] عن النقل الريفي في اليمن إلى أن الرجال والنساء يتحركون بشكل مختلف. في حين أن الرجال يستخدمون بانتظام وسائل النقل الآلية إلى الأسواق أو مراكز المديريات فإن النساء يستخدمونها على أساس استثنائي وبشكل أساسي للوصول إلى مرافق الرعاية الصحية أو في حالات الطوارئ الصحية. إن استخدام شاحنات البيك أب وهي أكثر وسائل النقل المريحة استخداماً على نطاق واسع في ريف اليمن غير مقبول اجتماعياً للنساء اللواتي يفضلن استخدام سيارات الركاب. ونتيجة لذلك فإن تكاليف النقل أعلى بنسبة 50٪ للنساء اللائي يحتجن عادةً إلى ظروف جلوس خاصة ويصحبهن المحرم.

[22] النوع الاجتماعي والنقل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: دراسات حالة من الضفة الغربية واليمن. 2011. وحدة النقل والطاقة. منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. البنك الدولي

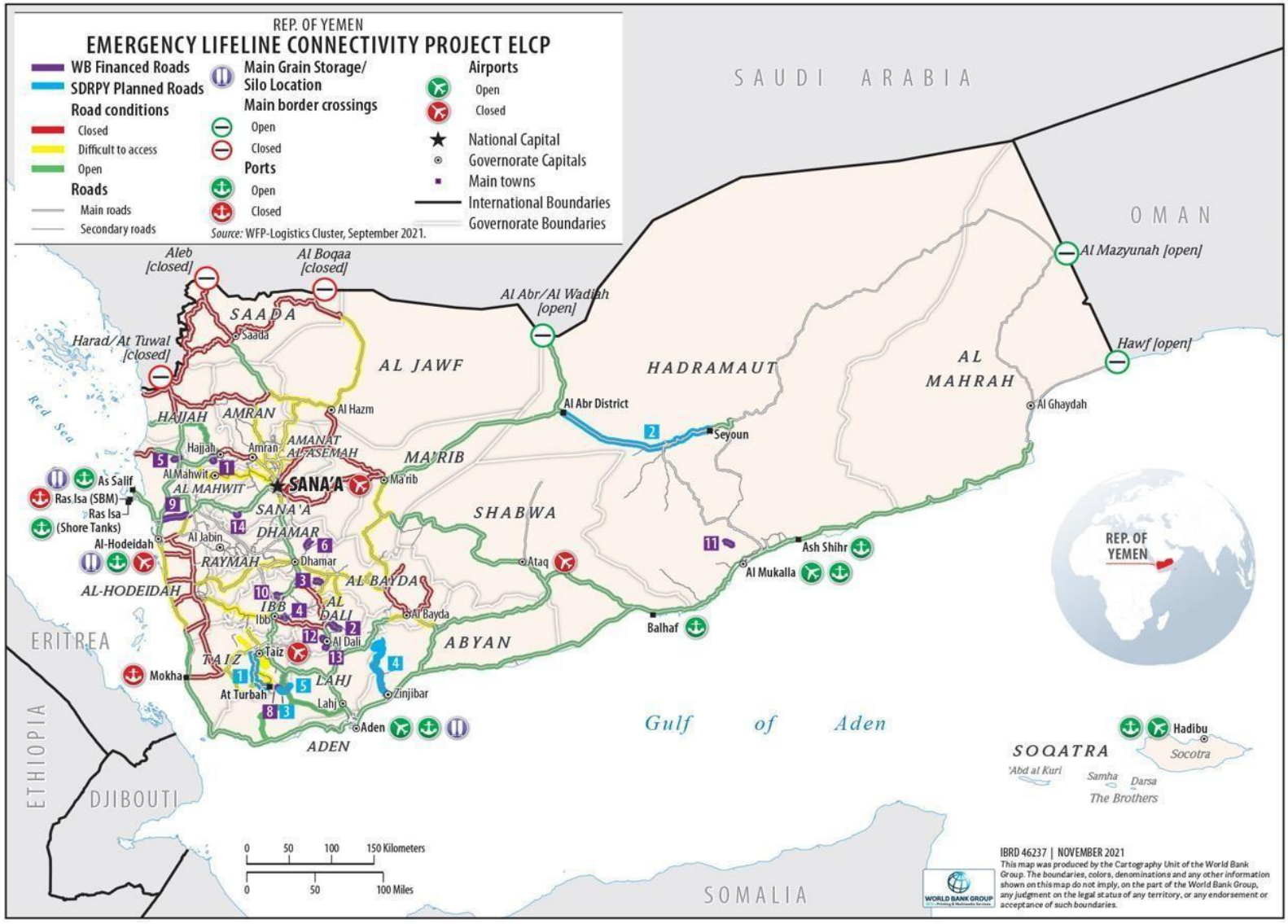
REP. OF YEMEN
EMERGENCY LIFELINE CONNECTIVITY PROJECT ELCP
WB Financed Roads
SDRPY Planned Roads
Road conditions
Closed
Difficult to access
Open
Roads
Main roads
Secondary roads
Main Grain Storage/ Silo Location
Main border crossings
Open
Closed
Ports
Open
Closed
Airports
Open
Closed
National Capital
Governorate Capitals
Main towns
International Boundaries
Governorate Boundaries
Source: WFP-Logistics Cluster, September 2021.
SAUDI ARABIA
OMAN
YEMEN
ERITREA
ETHIOPIA
DJIBOUTI
SOMALIA
Red Sea
Gulf of Aden
Aleb [closed]
Al Boqaa [closed]
Harad/At Tuwal [closed]
Al Abr/Al Wadiah [open]
Al Mazyunah [open]
Hawf [open]
SAADA
Saada
AL JAWF
HADRAMAUT
AL MAHRAH
Al Ghaydah
Al Abr District
Seyoun
HAJJAH
AMRAN
Al Hazm
Hajjah
Amran
AMANAT AL-ASEMAH
MA'RIB
Ma'rib
Al Mahwit
AL MAHWIT
SANA'A
SHABWA
As Salif
Ras Isa (SBM)
Ras Isa
(Shore Tanks)
Al-Hodeidah
Al Jabin
DHAMAR
Dhamar
RAYMAH
Ataq
Ash Shihr
Al Mukalla
AL-HODEIDAH
AL BAYDA
Al Bayda
IBB
Ibb
AL DALI
Al Dali
ABYAN
Balhaf
TAIZ
Taiz
Mokha
At Turbah
LAHJ
Lahj
Zinjibar
Aden
ADEN
REP. OF YEMEN
SOQATRA
Hadibu
Socotra
'Abd al Kuri
Samha
Darsa
The Brothers
0 50 100 150 Kilometers
0 50 100 Miles
IBRD 46237 | NOVEMBER 2021
This map was produced by the Cartography Unit of the World Bank Group. The boundaries, colors, denominations and any other information shown on this map do not imply, on the part of the World Bank Group, any judgment on the legal status of any territory, or any endorsement or acceptance of such boundaries.
WORLD BANK GROUP

5.2 السمات المادية الرئيسية

94. تقع اليمن في الجزء الجنوبي الغربي من شبه الجزيرة العربية بين خط عرض 12^{o} 40' إلى 19^{o} 00' شمالا وخط طول 42 ^{o} 30 ' إلى 53 ^{o} 05 ' شرقا. تبلغ مساحة الدولة حوالي 555000 كيلومتر مربع مع حوالي 2000 كيلومتر من السواحل على طول البحر الأحمر وخليج عدن. ويمتد نطاق ارتفاعها من مستوى سطح البحر حتى 3760 متراً.

95. تعتبر الخصائص الفيزيوجرافية لليمن متنوعة للغاية وتتكون من جبال عالية وشديدة الانحدار ومنحدرات وصحاري وسهول ساحلية ومئات من الوديان تمتد بين الجبال وعبر السهول الساحلية (انظر الشكل 2). ونظراً لقربها من نظام صدع البحر الأحمر فإن اليمن نشط بشكل زلزالي معتدل.

96. تتركز غالبية السكان في الوديان والهضاب. تعد 3 في المائة فقط من المساحة الإجمالية صالحة للزراعة (حوالي (16700 كيلومتر مربع)). وتشكل المراعي مع الغابات والأراضي الحرجية 40٪ من المساحة وترعى فيها 5 ملايين رأس من الأغنام و 4.4 مليون رأس من الماعز و 1.4 مليون رأس من الماشية (المصدر الجهاز المركزي للإحصاء 2001 الكتاب الإحصائي السنوي) .معظم مناطق البلاد صحراوية مع إمكانات استخدام محدودة.

5.2.1 درجة الحرارة

97. الاختلافات في الارتفاع هي المسؤولة عن التغيرات الهائلة في درجات الحرارة والمناخ عبر مناطق مختلفة من البلاد. ويتراوح المتوسط السنوي لدرجات الحرارة من أقل من 15 درجة مئوية في المرتفعات إلى 30 درجة مئوية على طول السهول الساحلية. وقد ترتفع درجات الحرارة المسجلة إلى 40 درجة مئوية خلال الصيف في السهول الساحلية وإلى أكثر من 40 درجة مئوية في منطقة الهضبة الصحراوية. وفي المقابل قد تنخفض درجات الحرارة في الشتاء إلى ما دون درجة التجمد في المرتفعات كما هو الحال في صنعاء.

5.2.2 هطول الأمطار

98. يتراوح معدل هطول الأمطار من أقل من 50 مم في السهول الساحلية والهضاب الصحراوية إلى أكثر من 1200 مم في منطقة المرتفعات الجبلية الغربية (انظر الشكل 3). يحدث هطول الأمطار الأعلى والأكثر اتساقاً في المرتفعات الجنوبية بالقرب من منطقة إب / تعز. ويعتبر هطول الأمطار متقلب للغاية من حيث الوقت والكمية والموقع. ويحدث على فترتين الأولى من مارس حتى مايو والثانية من يوليو حتى سبتمبر وهي أكثر مواسم الأمطار غزارة. وعادة ما يكون هناك القليل من الأمطار أو لا تسقط على الإطلاق من نوفمبر إلى فبراير ولكن هناك استثناءات في بعض المناطق والسنوات. بشكل عام يزداد هطول الأمطار السنوي مع زيادة المسافة من البحر

الأحمر حيث يصل إلى 150 ملم في سهل تهامة الساحلي (السهل الساحلي الغربي لمنطقة السهول الساحلية) ويصل إلى 300-400 ملم على سفوح الجبال. مرة أخرى يزداد هطول الأمطار من الجنوب إلى الشمال وفي المرتفعات الجبلية الغربية. ثم ينخفض في المرتفعات الوسطى باتجاه العاصمة صنعاء حيث يبلغ متوسطه حوالي 200 ملم في المرتفعات الشمالية ثم يزداد تدريجياً من صنعاء باتجاه صعدة.

99. يحدث هطول الأمطار في اليمن بشكل عام على شكل زخات مطر على الرغم من أن هطول البرد والضباب قد يحدث بين الفينة والاخرى حيث يمكن ملاحظة تساقط الثلوج في ظروف استثنائية على القمم العالية. فترات سقوط المطر قصيرة ونادراً ما تمتد لأكثر من بضع ساعات.

100. يمكن أن تكون شدة هطول الأمطار عالية (وإن كانت قصيرة المدة) ويمكن أن تؤدي إلى جانب الحجم الصغير للعديد من مستجمعات المياه الجبلية إلى حدوث فيضانات مفاجئة في فترات زمنية قصيرة للغاية. على سبيل المثال خلال الفترة من أبريل إلى مايو 2021 ألحقت السيول المفاجئة أضراراً جسيمة بالطرق والجسور مما جعل حركة الأشخاص والبضائع شبه مستحيلة في العديد من المحافظات. مثل هذه الأحداث شائعة في جميع المناطق الجبلية في اليمن تقريباً وفي عدد قليل من الوديان في المنحدرات الشرقية وعبر السهل الساحلي إلى الجنوب من تعز وغرب عدن وعلى مراوح المياه النشطة في أماكن أخرى من السهل الساحلي.

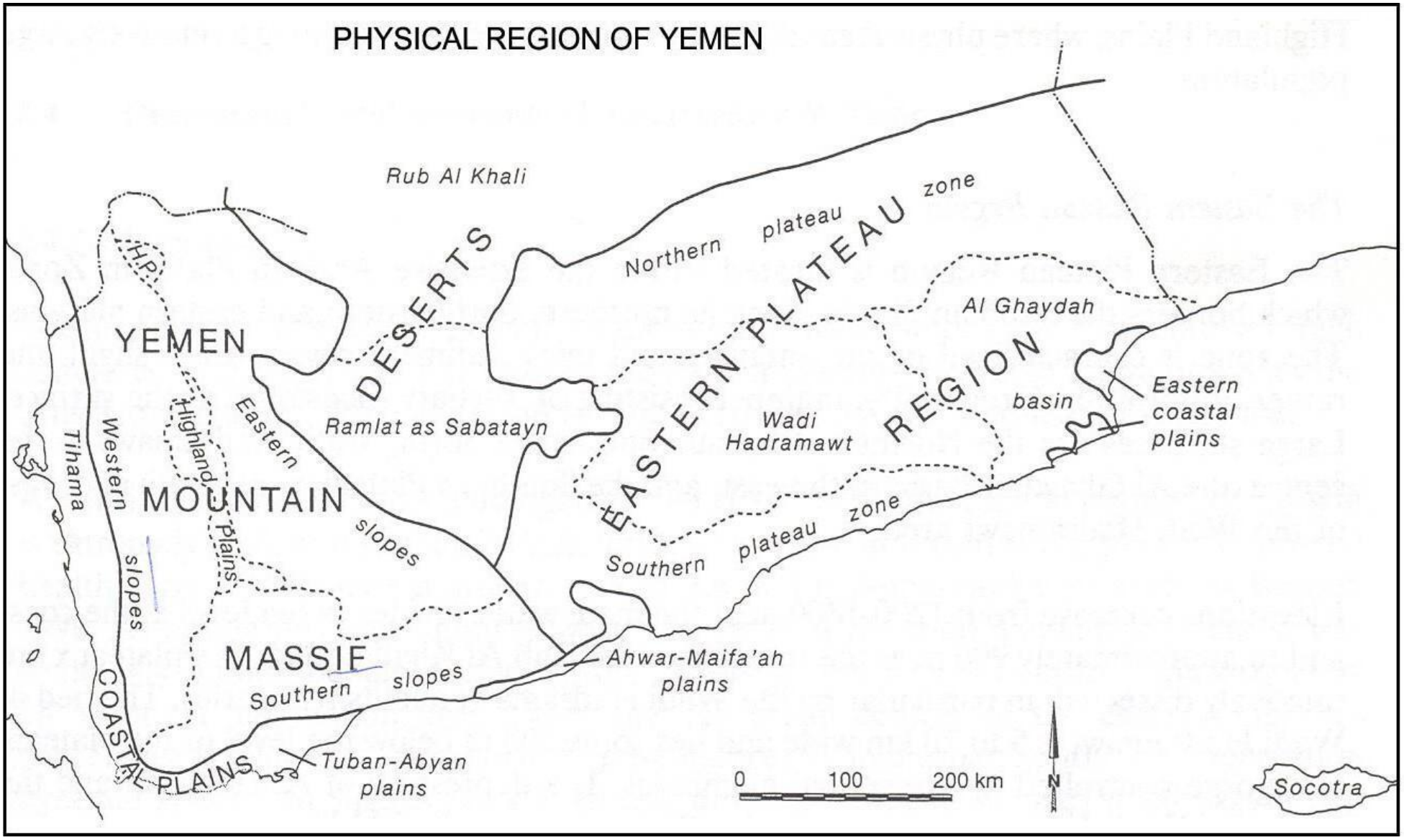
PHYSICAL REGION OF YEMEN
Rub Al Khali
DESERTS
Northern plateau zone
EASTERN PLATEAU REGION
Al Ghaydah
YEMEN
H.P.
Tihama
Western slopes
Highland Plains
Eastern slopes
MOUNTAIN
Ramlat as Sabatayn
Wadi Hadramawt
basin
Eastern coastal plains
Southern plateau zone
MASSIF
Southern slopes
Ahwar-Maifa'ah plains
COASTAL PLAINS
Tuban-Abyan plains
0 100 200 km
N
Socotra

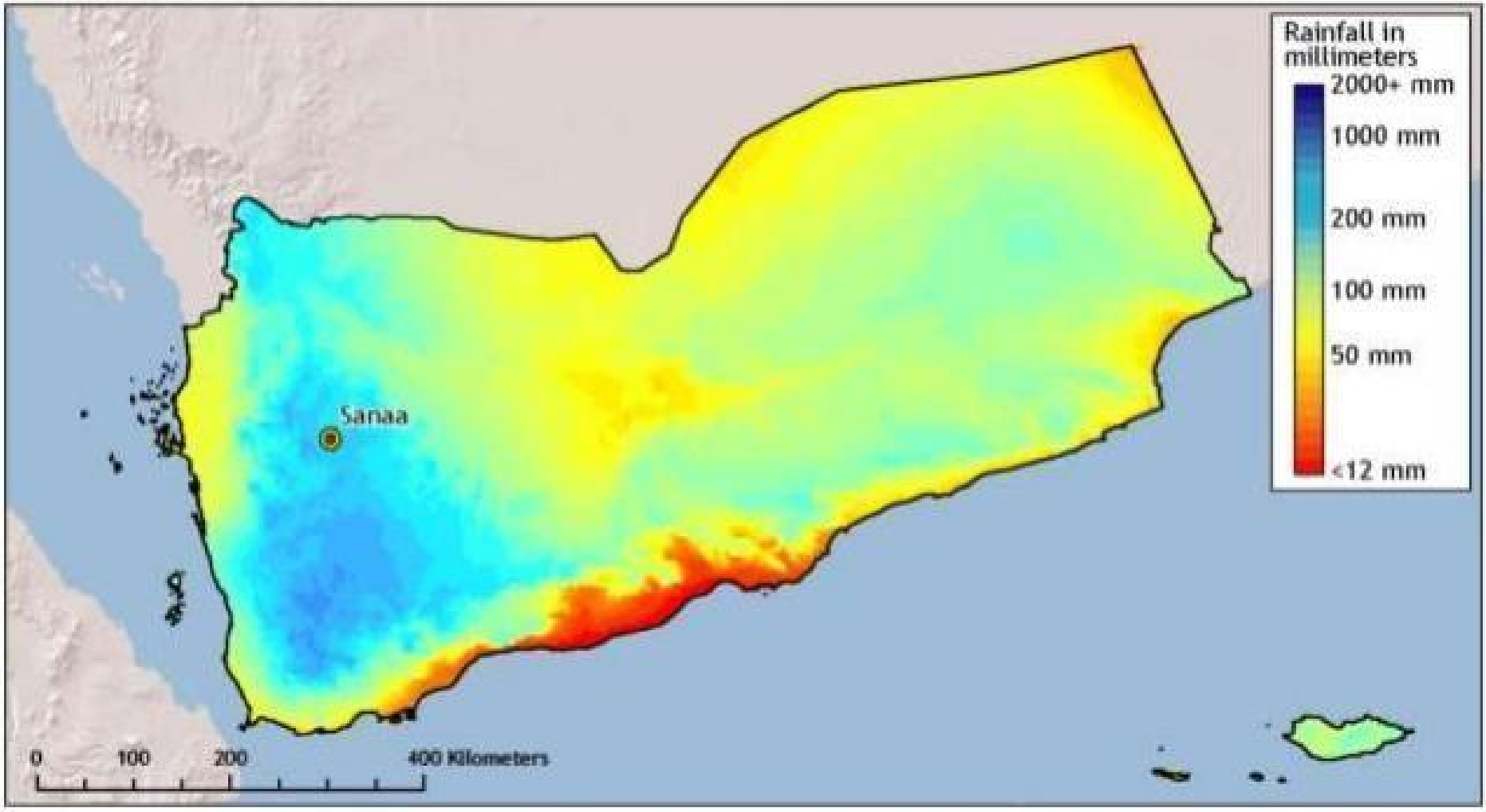
Rainfall in millimeters
2000+ mm
1000 mm
200 mm
100 mm
50 mm
<12 mm
Sanaa
0
100
200
400 Kilometers

5.2.3 تغير المناخ

101. يشكل تغير المناخ تهديداً خطيراً للتنمية في اليمن بما في ذلك النقل. ويعد اليمن البلد الثاني والعشرون الأكثر ضعفاً والبلد الرابع عشر الأقل استعداداً للتكيف[23] مما يشير إلى الضعف الشديد وانخفاض الاستعداد للتكيف مع تغير المناخ.

102. ووفقاً للملف القطري لتغير المناخ الصادر عن البنك الدولي في اليمن من المتوقع أن يرتفع متوسط درجة الحرارة السنوية بمقدار 1.2 درجة مئوية إلى 3.3 درجة مئوية بحلول عام 2060 ويكون معدل الزيادة في درجة الحرارة المتوقعة أسرع في المناطق الداخلية منه في المناطق القريبة من الساحل.

103. وتتعارض توقعات هطول الأمطار في المستقبل حيث تشير بعض التوقعات الى زيادات في هطول الأمطار بينما تشير توقعات اخرى الى العكس من ذلك. هذه الشكوك الكبيرة في أنماط هطول الأمطار في المستقبل هي في جزء منها دالة على الاختلافات في السلوك النموذجي لمنطقة التقارب بين المدارية على هذه المنطقة. وتظهر نسبة هطول الأمطار التي تسقط في أشكال "غزيرة" زيادة في الخريف (سبتمبر وأكتوبر ونوفمبر) في معظم التوقعات.

5.3 الجانب البيولوجي

5.3.1 النباتات والحيوانات

104. إن الموقع الجغرافي لليمن والسمات الطبوغرافية المتنوعة قد أعطت البلاد تنوعاً كبيراً في البيئات الطبيعية ومستوى عالٍ من التنوع البيولوجي. الغطاء النباتي في اليمن عبارة عن مزيج من مرتفعات شرق إفريقيا والمناطق الصحراوية العربية ومناطق البحر الأبيض المتوسط وله نباتاته المستوطنة. ومع ذلك فقد تم استنفاد الحيوانات في اليمن تاريخياً إلى حد كبير بسبب فقدان الموائل أو تحولها. ووفقاً لقائمة البيانات الحمراء للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية يوجد في اليمن (باستثناء سقطرى التي لا يستهدفها المشروع) نوعان من الأنواع المعرضة للخطر: زنبق شوم شوم الأصفر - ألبوكا يربوري – وهو عبارة عن نبات صغير ينمو في المنحدرات الداخلية وقمم الجبال والصقر اليمني – بينهيشنا يمنسيس – وهو عبارة عن نوع من السرمان يوجد في الجداول الجبلية على ارتفاع 2000 متر فوق مستوى سطح البحر. كما يصنف الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية نوعين من الخفافيش (هيبسوجو آريال وأسيليا أرابيكا) و 4 أنواع من النباتات (بوليبوجن شيمبريانس وآلو ماهرانسيس وهايفين ريبتانس وسكونوبليكتيلا بروكسيما) على أنها تفتقر إلى البيانات. ولا توجد أنواع مهددة بالانقراض في قائمة البيانات الحمراء لليمن.

[23] https://gain.nd.edu/our-work/country-index/rankings /ND-Gain

5.3.2 المناطق المحمية

105. هناك العديد من المناطق المحمية في اليمن وخاصة على طول الساحل (انظر أيضا الجدول 2).

جدول 2. قائمة المناطق المحمية المعلنة في اليمن

م	الموقع	الخصائص	المحافظة	المنطقة الطبيعية
1	حوف	غابة جبلية وساحلية	المهرة	السهول الساحلية
2	رأس شرما - جاثمون	محمية السلاحف الخضراء	حضرموت	الهضبة الشرقية
3	بيروم	الشعاب المرجانية	حضرموت	المنطقة الساحلية
4	بير علي	المنطقة البحرية المحمية + الطيور	شبوة	الهضبة الشرقية
5	بلحاف	السلاحف	شبوة	المنطقة الساحلية
6	بحيرة عدن	الاراضي الرطبة	عدن	المنطقة الساحلية
7	عراف	غابات الصنوبر	لحج	المناطق الجبلية
8	عتمة	المنطقة المحمية	ذمار	المناطق الجبلية
9	جبل برع	الغابة المحمية	الحديدة	المناطق الجبلية
10	جزيرة كمران	المنغروف + الشعاب المرجانية	الحديدة	الجزيرة
11	اللحية	المنغروف	الحديدة	المنطقة الساحلية
12	ميدي	المنغروف	حجة	المنطقة الساحلية

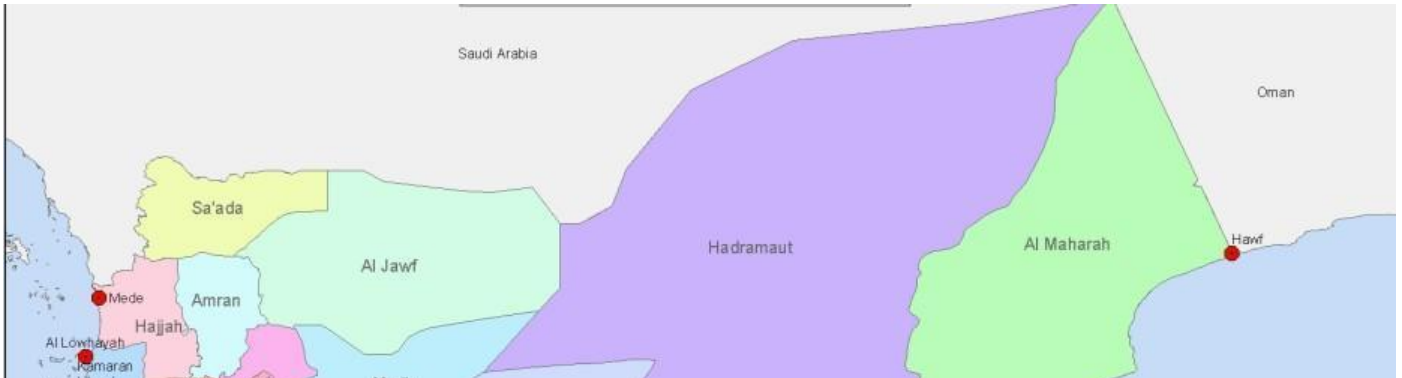

5.4 الجوانب الاجتماعية والاقتصادية

5.4.1 السكان

106. من المتوقع أن يصل إجمالي عدد السكان بمعدلات النمو الحالية إلى 36.8 مليون نسمة في عام 2030. ويعزى معدل النمو السكاني إلى الزيادات الطبيعية الناجمة عن ارتفاع معدل الخصوبة وانخفاض معدلات الوفيات مع تحسن الخدمات الصحية. ويقدر معدل الخصوبة الكلي في اليمن بـ 6.48 عام 1997 (المصدر: الكتاب الإحصائي السنوي لعام 2001). وتعد الخصوبة في اليمن ليست فقط واحدة من أعلى معدلات الخصوبة في العالم ولكنها تظهر أيضاً أنها كانت تتزايد حتى وقت قريب. ويساهم عدد من العوامل في ارتفاع معدل الخصوبة الإجمالي وتشمل هذه العوامل:

- الزواج كظاهرة منتشرة بين النساء حيث أن معظم النساء يتزوجن في سن مبكرة بحيث أنه بحلول سن الأربعين تكون نسبة 98٪ منهن متزوجات. ويبلغ متوسط سن الزواج حوالي 18 سنة
- الولادات عادة ما تتابع في شكل سريع عن بعضها البعض
- تستمر المرأة في الإنجاب حتى نهاية حياتها الإنجابية
- وسائل منع الحمل غير معروفة أو متوفرة على نطاق واسع وبسبب عدم الإلمام بالأجهزة غالباً ما لا يتم استخدامها بشكل صحيح

107. على الرغم من انخفاض معدلات الوفيات إلا أن المستوى العام مرتفع نسبياً مقارنة بالمتوسط العالمي (معدل وفيات الرضع في اليمن 121 لكل 1000 ولادة حية). العمر المتوقع المصاحب عند الولادة هو 50 سنة (خطة العمل البيئية الوطنية - السياسات والمبادئ التوجيهية، 1995).

5.4.2 الفقر

108. يتسم اليمن بارتفاع مستويات الفقر وعدم المساواة. وقد انكمش الاقتصاد اليمني بأكثر من 50٪ منذ عام 2015 مما ترك 60٪ من الأسر اليمنية بدون مصدر دخل منتظم. وقد أدى النقص الحاد في الغذاء والوقود إلى جانب تدهور قيمة الريال وارتفاع أسعار السلع الأساسية إلى ترك العديد من الفقراء دون حماية. علاوة على ذلك حرم الصراع ملايين الناس من سبل عيشهم ودفع مستويات الفقر إلى ما يزيد عن 80٪. كما ألحق الضرر بالبنية التحتية الحيوية وأعاق الوصول إلى الاحتياجات الأساسية وزاد من تكاليف النقل وممارسة الأعمال التجارية مما أدى بدوره إلى تفاقم انعدام الأمن الغذائي. كما أدت القيود المفروضة على الحركة بسبب كوفيد-19 والقيود المفروضة على الوصول إلى ميناء الحديدة وإغلاق مطار صنعاء الدولي إلى تفاقم الأزمة الاقتصادية والأمن الغذائي.

109. أدى النزاع إلى نزوح واسع النطاق وقيود على الوصول بسبب الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للنقل فضلاً عن انقطاع الوقود وتعطل سلاسل التوريد. منذ عام 2015 ارتفعت أسعار

المواد الغذائية والسلع الداعمة للحياة بأكثر من 200٪ في بعض المحافظات. كما أدى كوفيد-19 إلى القيود المفروضة على الحركة والعرقلة المتقطعة لواردات الوقود إلى اختناقات في الإمدادات اللوجستية مما ساهم في زيادة أسعار المواد الغذائية وتقييد الوصول إليها. علاوة على ذلك تسبب الصراع في أضرار للطرق الرئيسية والموانئ والمطارات مما تسبب في تعطيل سلسلة التوريد للواردات الغذائية والمساعدات الإنسانية وأزمة في إمدادات الوقود.

5.4.3 النوع الاجتماعي

110. تعد النساء أكثر تضررا من الأزمة الحالية من الرجال[24] بسبب نقص فرص العمل والعدد الكبير للأسر التي تعولها النساء والمعرضة بشكل خاص لانعدام الأمن الغذائي. بالإضافة إلى ذلك تُستبعد النساء في الغالب من التعاملات التجارية في معظم الأسواق المحلية. وغالباً ما تكون القيود على التنقل (لأسباب أمنية وثقافية) عائقاً أمام وصول النساء والفتيات إلى مواقع توزيع المساعدات الإنسانية.

111. أجبر الصراع المستمر والهجرة الداخلية والخارجية للعمال الرجال الريفيين بحثاً عن الدخل المرأة الريفية على تحمل المزيد من المسؤوليات. وقد أصبحت المجتمعات الريفية في اليمن تعتمد بشكل كبير على النساء في الأنشطة الزراعية وصيانة المزارع وإدارة الأدوار الأخرى التي يكثر الطلب عليها مثل جلب المياه وجمع الحطب.

[24] CEN, Yemen FY20-FY21 21

الفصل 6.
المخاطر البيئية والاجتماعية المحتملة والتخفيف منها

112. يحدد هذا الفصل المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (بما في ذلك العمالة) والصحة والسلامة المحتملة المرتبطة بأنشطة المشروع وتدابير التخفيف المطابقة. سيكون لأنشطة المشروع آثار بيئية واجتماعية وصحية إيجابية قوية من خلال إعادة تأهيل الطرق الريفية. الآثار الصحية والبيئية بشكل عام ذات حجم معتدل وربما تسبب في بيئة سلبية معتدلة يمكن معالجتها بسهولة من خلال التصميم المناسب والبناء والتشغيل والصيانة.

113. سيقوم المشروع فقط بترميم أو إعادة بناء أو استعادة أو إعادة تأهيل البنية التحتية القائمة. لن يكون هناك توسعة للمنشآت القائمة ولن يتم إنشاء منشآت جديدة وسيتم تسليم المرافق المعاد تأهيلها إلى السلطات المختصة.

114. لن يمول المشروع الأنشطة التي تنطوي على حيازة دائمة للأرض تتسبب في نزوح جسدي أو اقتصادي.

115. بينما لم يتم تحديد المرافق ذات الصلة في هذه المرحلة فمن الممكن أن يتم النظر في بعض الأنشطة على هذا النحو في إطار الشراكة متعددة المانحين لقطاع النقل اليمني التي يتم إنشاؤها حالياً. أي أنشطة تفي بجميع المعايير الثلاثة للمرافق المرتبطة وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي يجب أن تطبق هذه السياسة. وسيتم تضمين المعايير وعملية الفحص لتحديد المرافق ذات الصلة في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية.

6.1 المخاطر والآثار

6.1.1 المخاطر البيئية والاجتماعية

116. تم تصنيف المخاطر والآثار البيئية للمشروع على أنها كبيرة من المتوقع أن تكون خاصة بالموقع ومحدودة وقابلة للعكس والتخفيف. وكما هو موضح في وثيقة التقييم المسبق للمشروع فهي تشمل:

(1)حوادث وإصابات العمل
(2)المخاطر التي يتعرض لها العمال من المواد الخطرة المستخدمة في البناء مثل الأسيتيلين والبيتومين والبترول والديزل وزيوت التشحيم والدهانات والمواد الكيميائية
(3)سوء الصرف الصحي أو إمدادات المياه في الموقع مما يؤدي إلى انتشار الاوبئة والامراض
(4)زيادة تدفق حركة المرور على الطرق بسبب النقل الإنشائي لإعادة تأهيل الطرق
(5)زيادة مستويات الضوضاء والاهتزازات بسبب المركبات الثقيلة ومعدات البناء والتي تشكل

مصدر إزعاج للمجتمعات المتضررة
(6)تلوث الهواء الناتج عن انبعاثات مركبات ومعدات البناء
(7)خلق نفايات سائلة قد تسبب تلوث التربة وكذلك خلق مواد صلبة أو يحتمل أن تكون خطرة من مخلفات البناء أو استخدام الكيماويات أثناء البناء.
(8)الروائح الكريهة
(9)تولد الغبار أثناء الحفر أو الردم أو الدك أو نقل مواد البناء

117. سيكون للمشروع فوائد اجتماعية واسعة مثل تسهيل وصول سكان الريف في جميع الأحوال الجوية إلى الفرص الاقتصادية والأسواق والخدمات والإغاثة في حالات الطوارئ وتمكين خلق فرص العمل. ومع ذلك تم تصنيف المخاطر الاجتماعية للمشروع على أنها عالية. وتشمل المخاطر الاجتماعية الرئيسية المحددة في وثيقة تقييم المشروع ما يلي:

1. إمكانية استبعاد الفئات والأفراد الضعفاء والمحرومين - بما في ذلك النازحين وسيطرة النخبة عند اختيار الطرق المراد إعادة تأهيلها أو صيانتها أو عند منح عقود صيانة الطرق
2. صحة المجتمع وسلامته أثناء البناء والتشغيل.
3. استخدام عمالة الأطفال
4. السخرة
5. عدم توفر الأمن للعاملين في المشروع والمستفيدين منه أثناء تنفيذ المشروع بالنظر إلى سياق الصراع
6. القيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين غير الطوعي ولا سيما التأثيرات على سبل عيش الباعة المتجولين والمتاجر الرسميين وغير الرسميين أو الحقول على طول الطرق المختارة. في حين أنه من المتوقع أن يكون النقل المادي محدوداً نظراً لطبيعة الأعمال المدنية والتي ستتم في الموقع الخاص بحرم الطريق الحالي لا يمكن استبعاد النقل المادي والتأثيرات تماماً على المساكن المخالفة
7. السلامة على الطرق أثناء مرحلتي الإنشاء والتشغيل على حدٍ سواء
8. انتشار الأمراض المعدية بما في ذلك كوفيد-19
9. تدفق العمالة المؤقت حيث قد يحتاج المقاولون إلى إيواء بعض العمال في المرافق القائمة مثل الفنادق أو المنازل المستأجرة. وقد يتسبب تدفق العمالة في سلوك غير مشروع واستغلال وانتهاك جنسي وتحرش جنسي بالإضافة إلى احتمال زيادة انتشار الأمراض المعدية بما في ذلك كوفيد-19.

118. قام البنك بتطبيق أداة فحص الاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي على المشروع وصنف المخاطر المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي على أنها متوسطة وتقتصر هذه المخاطر في الغالب على مرحلة الانشاء في المشروع ويمكن إدارتها جزئياً من خلال التدابير التعويضية والإشرافية.

6.2 الاختيار والتصميم والتشغيل

119. يقع المستوى الأول من المخاطر على عاتق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الوصول الريفي. وهي مرتبطة باختيار وتصميم وتحديد مواقع المشاريع الفرعية. ويجب أن يأخذ برنامج تنمية الطرق الريفية في الحسبان تشغيل البنية التحتية المحسنة أو المعاد تأهيلها في حين أن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لن يشارك بمجرد الانتهاء من الأعمال. يتم وصف المخاطر التي تقع على عاتق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو برنامج تنمية الطرق الريفية في الجدول أدناه:

جدول 3. المخاطر التي تقع على عاتق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو برنامج الوصول الريفي

المخاطر	تدابير التخفيف
المخاطر الأمنية	
• قد يتعرض العمال للأذى بسبب المخاوف الأمنية المستمرة في اليمن	• سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتنفيذ خطة إدارة الأمن وهي وثيقة قائمة بذاتها بما في ذلك تدابير للمقاولين لحماية عمالهم • إذا لزم الأمر لن يقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية بتمويل الأنشطة في المناطق غير الآمنة
المخاطر المرتبطة باستبعاد المحرومين والضعفاء واستحواذ النخبة	
• الاستبعاد من منافع المشروع بسبب الجنس والوضع الاجتماعي والاقتصادي • التوترات المحتملة وحتى الصراع بين المستفيدين والمجتمعات المحلية وحتى المديريات أو المقاولين والموردين المحتملين بسبب العمليات غير الشفافة بالقدر الكافي وعدم كفاية الكشف عن معلومات المشروع • منح العقود قد تضر بمجموعات معينة • الفساد المحتمل واستحواذ النخبة على فوائد المشروع	• سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية أن يكون التعاقد شاملاً وشفافاً • سيكفل ويؤكد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية كجزء من تنفيذ خطة مشاركة أصحاب المصلحة على المساواة في الحصول على مزايا المشروع
الانهيارات الأرضية وتآكل التربة	
• أعمال صيانة الطرق والحفر وإزالة التربة تجعل المنحدرات والتربة العلوية أكثر	• سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية أن تصاميم الطرق تقلل من مخاطر الانهيارات الأرضية بما في ذلك:

عرضة للانهيارات الأرضية والتعرية ويمكن أن تدمر مثل هذه الانهيارات الأرضية الأراضي الزراعية وتهدد الناس والممتلكات. وهذا ما يحصل بالفعل في المناطق الجبلية	o تجنب التشبع بالمياه الذي قد يؤثر على استقرار المنحدرات أو البيئة أو سبل العيش ولكن لا ينبغي أن تستنزف الأراضي الرطبة الموجودة التي لا تؤثر على استقرار المنحدرات o مراعاة طبيعة التضاريس وجيولوجيتها o أنظمة تصريف مناسبة للسيول والأمطار الغزيرة o زيادة سماكة كتلة ردم صخور الطريق والقواعد الاساسية للطرق لتوفير مزيد من الثبات o توفير منطقة مفتوحة بعرض متر واحد على الأقل خلف حفرة المنحدر المقطوع لاستيعاب الحطام المتساقط حيثما يكون ذلك ممكناً o تدابير الهندسة الحيوية الفعالة من حيث التكلفة لتثبيت المنحدرات مثل الزراعة بالأشجار المحلية. • يتعامل المكون 2 (3) من المشروع مع المخاطر طويلة المدى للانهيارات الأرضية والتآكل من خلال تعزيز قدرة الاطراف المتأثرة بالمشروع وصندوق صيانة الطرق على التنبؤ والاستجابة وتصميم بنية تحتية للطرق تكون قادرة على الصمود أمام الأحداث المناخية الشديدة مثل الفيضانات
جريان المياه السطحية	
• تميل الطرق إلى أن يتركز عليها جريان المياه السطحية. ويمكن أن تتسبب الإدارة السيئة التصميم لجريان المياه في حدوث انهيارات أرضية وتزيد من تآكل التربة	• سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية أن يشتمل تصميم الطرق على خنادق وقنوات كافية للتعامل مع الجريان السطحي الشديد وتجنب تراكم المياه على سطح الطريق
التنوع البيولوجي	
• قد تؤدي تقاطعات الطرق مع ممرات الحيوانات الموجودة ومسارات عبور البرمائيات إلى زيادة الاصطدامات مع الحيوانات العابرة. • قد يتطلب تصميم الطرق قطع عدد قليل من الأشجار • الضوضاء من أنشطة البناء يمكن أن تؤثر سلباً على الطيور أو مجتمعات الحياة البرية الأخرى التي تتواصل عن طريق الإشارات السمعية. سيكون تأثير الضوضاء على الحياة الحيوانية متقطعاً ولا يُتوقع أن يكون له تأثير دائم.	• سيقلل برنامج تنمية الطرق الريفية من التأثير على معابر الطرق الحيوانية والبرمائية عن طريق تقليل حدود السرعة في المناطق الحرجة • سيعمل برنامج تنمية الطرق الريفية على انشاء قنوات نظيفة وسيعمل على صيانتها عند الضرورة لتوفير معبر آمن للبرمائيات • سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية غرس 4 أشجار مقابل كل شجرة تم قطعها بسبب المشروع

6.2.1 سلامة الطرق أثناء التشغيل

120. طبق المشروع أداة البنك الدولي لفحص السلامة على الطرق وتقييمها من أجل تقييم تأثير السلامة على الطرق من جراء الإصلاحات المقترح للطرق الريفية المستهدفة البالغ عددها 14 طريق. ونظراً لنقص البيانات الدقيقة ذات الصلة تركزت الجهود على جمع البيانات والتحقق منها ومعالجتها وترميزها من مصادر مختلفة واستناداً إلى الممارسات الجيدة بما في ذلك دراسات تصميم ما قبل الجدوى الهندسية وتقديرات منظمة الصحة العالمية لعام 2018 وبيانات السرعة والمرور من خلال نموذج القرار الاقتصادي للطرق). تم حساب النتيجة المقدرة لتأثير السلامة الخاص بالمشروع لكل طريق ريفي متوقع. درجات تأثير السلامة الخاص بالمشروع للطرق الأربعة عشر هي أقل من 1 ومتوسط هذا التأثير المقدّر هو 0.74. ولضمان نتيجة نهائية جيدة تم تضمين السلامة على الطرق في التصميمات الفنية للمشروع. وتشمل التصاميم الأساسية ميزات تصميم السلامة المبتكرة مثل: حواجز الأمان بالقرب من معابر الوادي وفي الأجزاء الجبلية وتركيب حواجز إدارة السرعة ومعابر المشاة المحمية والمشي على طول الحواجز وعلامات التحذير المناسبة في المناطق المأهولة بالسكان وبالقرب من المدارس والأسواق والمراكز الصحية. كما تم احتساب مزايا السلامة على الطريق أيضاً.

6.3 المقاولون

121. يرتبط الجزء الأكبر من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع بأنشطة المقاولين. في حين أن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية سيديران بشكل مباشر المخاطر الموضحة في القسم 6.2 أعلاه فإنه يجب على مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية استيفاء المتطلبات البيئية والاجتماعية لجميع الكيانات المتعاقدة (المقاولون). ويقدم الجدول أدناه قائمة عامة بالمخاطر والآثار التي يجب على المقاولين معالجتها. وقد تكون بعض المخاطر والآثار المدرجة ذات صلة ببعض أنشطة المشروع فقط. تتوقع القائمة المخاطر والآثار التي قد تصبح ذات صلة في مجموعة أنشطة المشروع ولكنها لا تعني أن أياً من المخاطر المدرجة أو جميعها من المحتمل أن تحدث لنشاط معين من أنشطة المشروع.

122. سيخفف مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمقاولين من خلال مطالبتهم باستيفاء مجموعة مفصلة من **المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة**[25] **(الملحق 5) التي تتطابق بشكل مباشر مع المخاطر والآثار المدرجة في الجدول**. ونظراً لأن المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة تزيد عن 15 صفحة فقد تم ادراجها كملحق بدلاً من إضافتها إلى الجدول كعمود. يتم تنظيم هذه المتطلبات في 10 أقسام أو خطط فرعية كالتالي:

1. أحكام عامة
2. التدريب على المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة السلامة

[25] تستند المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة بشكل عام إلى الإرشادات العامة بشأن البيئة والصحة والسلامة الصادرة عن مجموعة البنك الدولي وإرشادات البنك الدولي الأخرى

3. إدارة موقع البناء
4. الصحة والسلامة المهنية
5. السلامة على الطرق والسلامة المرورية
6. الاجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة
7. التأهب والاستجابة للطوارئ
8. إشراك أصحاب المصلحة
9. إدارة القوى العاملة بما في ذلك مدونة السلوك
10. إعداد التقارير البيئية والاجتماعية الخاصة بالمقاولين

123. بالنظر إلى أن أنشطة المشروع تتنوع بين الخدمات الاستشارية أو تعبيد الطرق أو التحسينات الموضعية أو هياكل الصرف فإن ملامح المخاطر البيئية والاجتماعية الخاصة بها ستتباين بشكل كبير وبعض المتطلبات لن تكون ذات صلة ببعض الأنشطة. وسيتم تحديد ذلك أثناء فحص الأنشطة (انظر الفصل 7) وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتطبيق المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة على الكيانات المتعاقدة بطريقة تتناسب مع صلتها بمجموعة معينة من الأنشطة.

جدول 4. المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة المحتملة المرتبطة بأنشطة المقاولين

	المخاطر أو التأثيرات	المعيار البيئي والاجتماعي ذي الصلة
	إدارة موقع البناء	
	عدم وجود لافتات مناسبة للمنطقة	
	● يمكن أن يؤدي عدم وجود لافتات وتدابير احترازية مناسبة إلى وقوع حوادث في مواقع العمل	المعيار البيئي والاجتماعي 2 و المعيار البيئي والاجتماعي 4
	الغطاء النباتي	
	● قد يحدث فقدان الشجيرات الصغيرة والأشجار على طول الطرق أثناء البناء. ويعتبر هذا التأثير طفيفاً بشكل عام إلا عندما يشمل الأشجار المنتجة أو القديمة أو غيرها من الأشجار أو النباتات التي يعتبرها المجتمع المحلي مهمة. قد تتداخل أنشطة البناء أيضاً مع أعشاش الطيور أو أوكار الحيوانات الصغيرة الموجودة في الاطراف أو المحاجر أو المناطق التي يستعين بها المشروع.	المعيار البيئي والاجتماعي 6
	الأصول القائمة	

	• قد تتلف المنشآت القائمة مثل المباني أو الهياكل أو الأعمال أو الأنابيب أو الكابلات أو المجاري أو غيرها من الخدمات • قد تتطلب أعمال الطرق الإزاحة أو الإغلاق المؤقت لأنظمة إمدادات المياه التي تعمل في كثير من الأحيان بالتوازي مع الطرق الحالية أو المعابر تحتها. هذه الأنظمة هي دائماً المصدر الوحيد للمياه المتاحة لبعض المناطق ويمكن أن يؤدي ازاحتها أو إغلاقها المؤقت إلى حرمان السكان من المياه التي هم في أمس الحاجة إليها.	المعيار البيئي والاجتماعي 4
	• قد يتعرض مالكو أو مستأجرو أو اصحاب العقارات للإزعاج أو التشويش بسبب أعمال البناء بما في ذلك الفقدان المؤقت للوصول إلى المنازل المجاورة وتحديات إدارة حركة المرور.	المعيار البيئي والاجتماعي 4
	الاكتشافات غير المتوقعة للتراث الثقافي	
	• قد تضر أنشطة المشروع بالتراث الثقافي	المعيار البيئي والاجتماعي 8
	النفايات الناجمة عن أنشطة البناء	
	• سيؤدي تحسين الطرق في المناطق الجبلية إلى توليد كميات كبيرة من التوالف والمواد المقطوعة والنفايات الإسفلتية. يمكن أن تؤدي نفايات البناء أو الردم الفائض الذي يتم إلقاؤه على طول جانب الطريق إلى قتل أو إتلاف الغطاء النباتي والمساهمة في مشاكل التعرية واستقرار المنحدرات وتدمير المدرجات أو الأراضي الزراعية الأخرى وتلويث المياه الجوفية. نظراً لانتشار زراعة المدرجات في اليمن فإن الضرر المحتمل للمدرجات له تأثير مهم بشكل خاص. • ستؤدي أعمال إعادة تأهيل الطرق إلى توليد تربة ويمكن أن يؤدي التخلص غير السليم من النفايات الناجمة عن الأعمال إلى تلوث التربة والمجاري المائية. • قد يؤدي نقل النفايات إلى تراكم نفايات مبعثرة على الطرق • قد يتم التخلص من النفايات الصلبة والانقاض بشكل غير صحيح	المعيار البيئي والاجتماعي 3 المعيار البيئي والاجتماعي 4 المعيار البيئي والاجتماعي 3 المعيار البيئي والاجتماعي 3
	تلوث الهواء	
	• تلوث الهواء الناتج عن انبعاثات مركبات ومعدات البناء • يمكن أن يؤثر اثارة الغبار أثناء الحفر أو الردم أو الرص أو نقل مواد البناء على سعادة المجتمعات المجاورة. وفي المناطق الزراعية ستترسب الانبعاثات من معدات البناء وأنشطة الحفر على النباتات والمزروعات المجاورة على طول الطريق. وتقتصر المنطقة المتأثرة عادةً على مساحة بعرض أقل من 100 متر على طول الطريق	المعيار البيئي والاجتماعي 3 المعيار البيئي والاجتماعي 4
	النفايات الخطرة والسامة	
	• يمكن أن يؤدي إنتاج النفايات السائلة إلى تلوث التربة أو المياه الجوفية • يمكن أن تتسرب النفايات الخطرة أو التي يحتمل أن تكون خطرة من حطام البناء أو استخدام المواد الكيميائية إلى البيئة	المعيار البيئي والاجتماعي 3 المعيار البيئي والاجتماعي 3
	حفر الاستعارة والمحاجر	

	• يمكن أن تؤدي المحاجر التي يستخدمها الموردون الرئيسيون إلى تحويل أو تدهور كبير في الموائل الطبيعية أو الحرجة • المحاجر غير الملائمة يمكن أن تلوث الأرض والمياه السطحية • تعتبر حفر الاستعارة والمحاجر غير المحصنة خطرا على الناس والماشية • يمكن أن تؤدي حفر الاستعارة والمحاجر إلى تشويه المناظر الطبيعية • المواد ذات المصادر الرديئة أو غير القانونية قد تزيد من مخاطر الانهيارات الأرضية لا سيما في الأراضي شديدة الانحدار.	المعيار البيئي والاجتماعي 6 المعيار البيئي والاجتماعي 3 المعيار البيئي والاجتماعي 4 المعيار البيئي والاجتماعي 3 المعيار البيئي والاجتماعي 4 المعيار البيئي والاجتماعي 4
	مرافق العمال	
	• تؤدي الإدارة السيئة لمرافق العمال إلى حدوث مخاطر صحية وبيئية	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 3
	إيقاف تشغيل المخيمات ومواقع العمل والمصانع	
	• المواقع التي تم إيقاف تشغيلها بشكل سيئ يمكن أن تخلق التلوث والمخاطر للمجتمعات المجاورة	المعيار البيئي والاجتماعي 4
	السلامة المهنية	
	الطقس القاسي	
	• يمكن أن يؤدي عدم التخطيط والحماية أثناء الطقس القاسي إلى وقوع حوادث وإصابات	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 4
	المراحيض والاستحمام	
	• عدم وجود المراحيض والاستحمام يزيد من خطر الإصابة بالاعتلال والأمراض	المعيار البيئي والاجتماعي 2
إمدادات مياه الشرب		
• عدم كفاية الإمداد بالمياه الصالحة للشرب في الموقع يمكن أن يؤدي إلى اعتلال العمال وانتشار المرض		المعيار البيئي والاجتماعي 2
منطقة تناول الطعام النظيفة		
• يمكن أن يؤدي عدم وجود مناطق نظيفة لتناول الطعام إلى اعتلال العمال وانتشار المرض		المعيار البيئي والاجتماعي 2
معدات الحماية الشخصية		
• يمكن أن يؤدي الافتقار إلى معدات الوقاية الشخصية المناسبة والتدريب على استخدامها إلى وقوع إصابات		المعيار البيئي والاجتماعي 2
الضوضاء والاهتزازات		
• مستويات الضوضاء العالية التي تسببها الآلات الثقيلة يمكن أن تؤثر بشكل دائم على سمع العمال • زيادة مستويات الضوضاء والاهتزازات بسبب الآلات الثقيلة ومعدات البناء يمكن أن تكون مصدر إزعاج كبير للمجتمعات المجاورة	المعيار البيئي والاجتماعي 2 المعيار البيئي والاجتماعي 4

الانزلاقات والسقوط	
• يعد الانزلاق والسقوط على نفس الارتفاع من بين الأسباب الأكثر شيوعاً لحوادث العمل المتسببة في ضياع الوقت في مواقع البناء	المعيار البيئي والاجتماعي 2
العمل في الأماكن المرتفعة	
• السقوط من الارتفاع المرتبط بالعمل مع السلالم والسقالات والهياكل المبنية جزئياً أو المهدمة هي من بين الأسباب الأكثر شيوعاً للإصابات المميتة أو الدائمة الإعاقة في مواقع البناء	المعيار البيئي والاجتماعي 2
الاصابات بالمواد أو الادوات المستخدمة أو الساقطة	
• تشكل أنشطة البناء والهدم مخاطر كبيرة تتعلق بالسقوط المحتمل للمواد أو الأدوات بالإضافة إلى الجسيمات الصلبة المنبعثة من المواد الكاشطة أو أنواع أخرى من الأدوات الكهربائية التي يمكن أن تؤدي إلى إصابة الرأس والعينين والأطراف.	المعيار البيئي والاجتماعي 2
اللحام أو الأشغال الساخنة	
• قد يؤدي اللحام إلى إصابة العامل بجروح خطيرة وفي الحالات القصوى قد يؤدي إلى العمى	المعيار البيئي والاجتماعي 2
الصحة	
الإصابات	
• يمكن أن يؤدي عدم وجود تخطيط جيد للإسعافات الأولية في الموقع إلى تفاقم نتيجة إصابات العمل	المعيار البيئي والاجتماعي 2
الأمراض المعدية	
• مواقع البناء يمكن أن تسهل انتشار الأمراض المعدية	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 4
كوفيد -19	
• يمكن أن تزيد مواقع البناء من انتشار كوفيد-19	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 4
الأمراض التي تنتقل بواسطة النواقل	
• يمكن أن يؤدي موقع البناء الذي تتم إدارته بشكل سيء إلى توفير بيئة مُمَكّنة للأمراض المنقولة بالنواقل خاصةً إذا لم يتم تجنب برك المياه الراكدة	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 4
السلامة على الطرق والسلامة المرورية	
• يمكن أن تتسبب حركة المرور المرتبطة بالمشروع في وقوع حوادث وإصابات لكل من العمال وأعضاء المجتمع	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 4
التأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها	
• يمكن أن يؤدي عدم الاستعداد إلى زيادة الأثر السلبي لحالة الطوارئ بشكل خطير بما في ذلك الانسكابات والانفجارات	المعيار البيئي والاجتماعي 4
إشراك أصحاب المصلحة	
• قد يؤدي عدم المشاركة مع المجتمعات المجاورة المتأثرة بأنشطة المشروع إلى التوترات والشكاوى	المعيار البيئي والاجتماعي 10

إدارة القوى العاملة	
ظروف العمل غير الملائمة	
• قد لا يزود المقاولون العمال بالشروط والأحكام التي يستحقونها بموجب قانون العمل اليمني (الأجور والإجازات والراحة والعمل الإضافي وإجازة الأمومة)	المعيار البيئي والاجتماعي 2
انعدام التأمين	
• قد لا يقوم المقاولون بتعويض العمال وعائلاتهم عن الإصابات أو الوفيات في مكان العمل	المعيار البيئي والاجتماعي 2
آلية التظلم للعمال	
• عدم وجود آلية تظلم فاعلة للعمال أو قد لا يستجيب المقاولون الى تظلمات العمال	المعيار البيئي والاجتماعي 2
عمالة الأطفال أو العمل القسري **(السخرة)**	
• قد يقوم المقاولون عن غير قصد بتوظيف عمال تقل أعمارهم عن 18 عاماً أو عمال السخرة	المعيار البيئي والاجتماعي 2
الاستغلال والانتهاك الجنسي	
• قد يسيء العاملون الى أو يستغلون النساء أو الأطفال جنسياً أو قد يكونون عرضة لذلك	المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 4

6.3.1 المحاجر

124. وبالنظر إلى الطبيعة المحدودة لأنشطة إعادة التأهيل والصيانة المقترحة **لن يقوم المقاولون الذين يتم استقدامهم بواسطة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية باستخدام محاجرهم الخاصة** بل سيعتمدون بدلاً من ذلك على المحاجر الكبيرة القائمة أو يشترون الردميات من التجار الذين توفرهم هذه المحاجر. إن المواد اللازمة للبناء مثل النيس والكري والهلسن متوفرة على نطاق واسع وبكثرة في جميع أنحاء المحافظات التي يستهدفها المشروع. لذلك من غير المحتمل حدوث نقص في مثل هذه المواد.

125. سيكون مقاولو مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على معرفة محدودة بأنشطة المحاجر وعملهم محدود بدرجة أكبر في الأنشطة داخل المحاجر.

الفصل 7.
إجراءات معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية

126. يوضح هذا القسم بالتفصيل الإجراءات الواجب اتباعها في معالجة المخاطر والآثار البيئية

والاجتماعية للمشاريع الفرعية

7.1 قائمة الاستبعاد[26]

127. تتمثل الخطوة الأولى في معالجة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي في أن يستبعد مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية جميع المشاريع الفرعية التي تتضمن أياً من السمات التالية باعتبارها غير مؤهلة للحصول على دعم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع:

- الأنشطة التي قد تسبب آثاراً ضارة طويلة الأمد ودائمة و / أو لا يمكن معالجتها (على سبيل المثال فقدان الموائل الطبيعية الرئيسية)
- الأنشطة التي تنطوي على الاستحواذ على الأراضي الخاصة من خلال الملكية البارزة
- الإنشاءات أو التوسعات الجديدة التي قد تنطوي على نقل مادي كبير أو حيازة أراض خاصة أو آثار سلبية على التراث الثقافي
- الأنشطة التي يحتمل أن تسبب تأثيرات ضارة خطيرة على صحة الإنسان و / أو البيئة ولا تتعلق بعلاج حالات كوفيد-19
- الأنشطة التي قد يكون لها آثار اجتماعية سلبية كبيرة ويمكن أن تؤدي إلى صراع اجتماعي كبير
- الأنشطة التي قد تؤثر سلبا على الأراضي أو حقوق الأقليات الضعيفة
- الأنشطة التي قد تنطوي على تأثيرات كبيرة على التنوع البيولوجي أو الموارد الطبيعية الحية
- الأنشطة التي قد يكون لها تأثير كبير على التراث الثقافي المادي أو غير المادي

7.2 الفحص

128. في غضون أسبوع واحد من استلام مسودة مقترح مشروع فرعي من الموظفين الفنيين في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو الشركاء المنفذين في المكتب سيقوم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية بإعداد نموذج فحص خاص بالمشروع الفرعي والتوقيع عليه ونقله إلى مدير المشروع (النموذج في الملحق 1) مع الإشارة إلى:

(1)تصنيف المخاطر البيئية والاجتماعية المقترحة (عالية أو كبيرة أو متوسطة أو منخفضة) مع تقديم المبررات

(2)إعداد أدوات إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية المقترحة.

129. الأهم من ذلك يجب على خبير المعايير البيئية والاجتماعية تحديد ما إذا كان المشروع الفرعي يتطلب تقييم كامل للأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة الخاصة بالموقع.

[26] كما هو مبين في القسم 1.3 من خطة الالتزامات البيئية والاجتماعية للمشروع

130. عند الضرورة سيقوم خبير المعايير البيئية والاجتماعية بزيارة الموقع المقترح لتأكيد استنتاجاته.

7.3 أدوات إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية

7.3.1 المشاريع الفرعية التي تتطلب تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية

131. إذا تطلب مشروع فرعي تقييم كامل للأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية فسيقوم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية داخل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بإعداد مسودة الشروط المرجعية لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية وفقاً للنماذج الموجودة في الملحقين 3 و 4 وسيقوم بعد ذلك بنقلها إلى مدير البرامج والذي بدورة سيسلمها إلى البنك الدولي للمراجعة والموافقة.
132. سيختار مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الاستشاريين بشكل تنافسي لإعداد تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي الكاملة وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية التي تتطلب وجودهم. سيشرف مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية على إعدادهم والتفاعل مع الاستشاريين. وعند الانتهاء من الأدوات سيقدم مدير البرنامج مسودات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية إلى البنك الدولي لمراجعتها والموافقة عليها والإفصاح عنها.
133. بالنظر إلى نوع الأنشطة الموضحة في وثيقة التقييم المسبق للمشروع ليس من المتوقع أن تكون هناك حاجة إلى أي تقييمات للأثر البيئي والاجتماعي أو خطط الإدارة البيئية والاجتماعية.

7.3.2 المشاريع الفرعية التي تتطلب خطة الإدارة البيئية والاجتماعية فقط

134. سيقوم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية المكلف بإعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة للمشاريع الفرعية التي لا تتطلب تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية. ويجب مراجعة خطط الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة للمشاريع الفرعية والموافقة عليها مسبقاً من قبل البنك الدولي قبل تنفيذ أي مشروع فرعي. وسيقوم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بمراجعة وضمان جودة جميع خطط الإدارة البيئية والاجتماعية قبل إرسالها إلى البنك من قبل مدير المشروع.

135. ستتألف خطط الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة من مجموعة إجراءات التخفيف والمراقبة والتدابير المؤسسية التي يتعين اتخاذها أثناء تنفيذ وتشغيل أي مشروع فرعي للتخلص من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية السلبية أو تعويضها أو تقليلها إلى مستوى مقبول. كما ستلبي خطط الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة أيضاً متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي ذات الصلة وستتضمن أيضاً تدابير خاصة بالمشروع الفرعي ناشئة عن إجراءات ادارة العمالة وخطة عمل

الوقاية من والاستجابة للاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي المعدة للمشروع.
136. سيتم إعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة وفقاً لجدول المحتوى التالي:

صفحة الملخص

اسم المشروع الفرعي	
موقع المشروع الفرعي	
الشريك المنفذ	
مستوى المخاطر (منخفض أو متوسط أو كبير أو عالي)	
تاريخ الزيارة الميدانية	
ملخص الاستشارة	
الملاحظات / التعليقات	
توقيع مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية المكلف	
التاريخ	

وصف المشروع الفرعي

- طبيعة الأنشطة ونطاقها وخاصة أعمال البناء وإعادة التأهيل. يجب تضمين جميع التفاصيل الفنية ذات الصلة لفهم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي
- الموقع بما في ذلك الخريطة. وإذا كان المشروع الفرعي يتضمن مواقع متعددة فيجب تقديم تفاصيل كل موقع.

خط الأساس البيئي والاجتماعي

- توفير جميع المعلومات الضرورية المطلوبة لفهم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي.
- تقديم صور كافية لتوضيح القضايا البيئية والاجتماعية مع العلامات المناسبة.

الاستشارات

- ينبغي التوضيح بالتفصيل كيف تعامل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مع أصحاب المصلحة المتأثرين والمعنيين بالمشروع الفرعي من خلال عملية مشاركة أصحاب المصلحة الموضحة في المشروع.
- وعلى وجه الخصوص سيبدأ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مشاورات لإبلاغ

أصحاب المصلحة بالأنشطة التي سيتم الاضطلاع بها والجدول الزمني لها والآثار المحتملة بالإضافة إلى إجراءات آلية التظلم الخاصة بالمشروع الفرعي.

- يجب أن تشمل المشاورات المجتمعات والأشخاص الذين قد يكونوا متضررين سلباً وليس فقط المستفيدين أو المهتمين والمعنيين.
- ستأخذ عملية التشاور في الاعتبار السياق الاجتماعي والثقافي لليمن.
- ويمكن أن تأخذ المشاورات شكل مجموعات النقاش المركز أو المناقشات مع كبار السن / قادة المجتمع أو المقابلات. كما سيتم إجراء مشاورات منفصلة للنساء من أجل ضمان مراعاة أي اهتمامات واحتياجات خاصة أثناء إعداد الأدوات الخاصة بالضمانات. سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عدم تعرض الأشخاص المتأثرين بالمشروع للمخاطر كجزء من مشاركتهم في استشارات المشاريع الفرعية على سبيل المثال من خلال عدم الكشف عن المعلومات أو الصور الشخصية.
- توثيق جميع المشاورات الخاصة بالمشروع الفرعي (التاريخ والموقع وقائمة المشاركين والانتماءات والموضوعات التي تمت مناقشتها والقضايا المثارة والاستنتاجات).
- توضيح كيف تمت معالجة تعليقات أصحاب المصلحة واقتراحاتهم ومخاوفهم وتوقعاتهم في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية المتناسبة الخاصة بالموقع
- تضمين صور المشاورات
- تفصيل إجراءات آلية التظلم الخاصة بالمشروع الفرعي.

أدوات التخفيف

- الرجوع إلى المتطلبات البيئية والاجتماعية (بما في ذلك العمالة) والصحية ومتطلبات السلامة (الملحق 5) وإرفاقها بخطة الإدارة البيئية والاجتماعية
- تسليط الضوء على المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة التي يجب أن يوليها مقاولو المشاريع الفرعية أكبر قدر من الاهتمام. وإذا لزم الأمر فإنه يحب على خطة الإدارة البيئية والاجتماعية أن "تناسب" متطلبات البيئة والصحة والسلامة[27] مع طبيعة المشروع الفرعي ونطاقه والمخاطر البيئية والاجتماعية المحددة وعدد العاملين المعنيين. وعلى سبيل المثال قد يحتاج مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إلى تحديد نوع معدات الحماية الشخصية أو محتويات صناديق الإسعافات الأولية للعقود الصغيرة.
- تحديد المتطلبات الإضافية التي ستنطبق على مقاول المشروع الفرعي إذا لزم الأمر.
- توضيح تدابير التخفيف التي سيطبقها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركاؤه المنفذون لمعالجة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية غير المرتبطة بالمقاولين (انظر القسم 6.2 من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية) بما في ذلك القضايا الخاصة بالتراث والمساعدة الفنية.
- تفصيل التدابير المحددة الخاصة بالمشروع الفرعي المطلوبة للمشروع الفرعي ليكون متوافقاً مع إجراءات إدارة العمالة في المشروع
- تفصيل التدابير المحددة الخاصة بالمشروع الفرعي المطلوبة للمشروع الفرعي لتكون

[27] تظل الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة الوثيقة المرجعية لتحديد الامتثال

متوافقة مع خطة عمل الوقاية من والاستجابة للاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي للمشروع

- تقديم خطة مراقبة خاصة بالمشروع الفرعي والتي تشير إلى المعايير التي سيتم مراقبتها وكيف سيتم مراقبتها ومن سيراقبها ومدى تكرار مراقبتها.
- تفصيل أي تدريب يقدمه مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع للمقاولين وعمالهم.

الميزانية

- توفير ميزانية لتدابير التخفيف التي سينفذها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركاؤه المنفذون. سيتم تضمين تكلفة استيفاء المقاولين للمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة في عقودهم الخاصة.

7.4 دمج المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة في العقود[28]

137. سيكفل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو برنامج تنمية الطرق الريفية أن:

- طلبات تقديم العروض تشير إلى المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة.
- يقدم مقدمو العطاءات خطة بيئية واجتماعية أولية كجزء من عطاءاتهم يقومون من خلالها بوصف المبادئ والمنهجية التي سيستخدمونها لمعالجة القضايا البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة بموجب العقد وسيشملون جميع التكاليف المرتبطة بإدارة القضايا البيئية والاجتماعية في عطاءاتهم.
- تؤخذ جودة الخطة البيئية والاجتماعية الأولية والأداء البيئي والاجتماعي السابق لمقدمي العطاءات وقدرتهم على إدارة القضايا البيئية والاجتماعية في الاعتبار عند اختيار المقاولين.
- يقوم المقاولون المختارون بإعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بهم والتي توضح بالتفصيل كيفية تنفيذ المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة بما في ذلك الموظفين
- يوافق على خطة الإدارة البيئية والاجتماعية قبل بدء الأنشطة
- تعمل خطط الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالمقاولين كمعيار لرصد وتقييم الأداء البيئي والاجتماعي للمقاول.

7.5 متطلبات التشاور والكشف عن المعلومات

138. على الرغم من حالة الطوارئ ووباء كوفيد-19 الحالي فقد تشاور مكتب الامم المتحدة لخدمات

[28] سيطلب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أيضاً من جميع المتعاقدين استيفاء إرشادات الصحة والسلامة على الرغم من أنه قد لا يتم ذكرهم صراحةً في شروط العقد.

المشاريع مع الشريك المنفذ لضمان مشاركة أصحاب المصلحة في إعداد المشروع. يمكن العثور على مزيد من التفاصيل بشأن المشاورات أثناء إعداد المشروع في خطة مشاركة أصحاب المصلحة التابعة للمشروع الطارئ للنقل والمواصلات كشريان حياة في اليمن

139. بالنسبة لكل مشروع فرعي سوف يشارك مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية المكلف المجتمعات المتضررة بما في ذلك المجتمعات المضيفة من خلال عملية مشاركة أصحاب المصلحة الموضحة في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع. وسيبدأ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشريكه المنفذ مشاورات مع الأفراد والمجتمعات التي قد تتأثر بالمشروع الفرعي بمجرد الانتهاء من فحص المشروع الفرعي. والغرض من المشاورات هو: (1) إبلاغهم بالأنشطة التي سيتم العمل عليها والجدول الزمني والآثار المحتملة و(2) توثيق ومعالجة مخاوفهم. ويجب تضمين ملخصات المشاورات في أدوات الضمانات بما في ذلك من تمت استشارته وأين ومتى وما هي المخاوف التي تم الافصاح عنها وكيفية معالجة هذه المخاوف. يتم الاحتفاظ بسجلات الاستشارات في مكتب المشروع.

140. ستأخذ عملية التشاور في الاعتبار السياق الاجتماعي والثقافي لليمن. ويمكن أن تأخذ المشاورات شكل مجموعات النقاش المركز أو المناقشات مع كبار السن / قادة المجتمع أو المقابلات. كما سيتم إجراء مشاورات منفصلة للنساء من أجل ضمان مراعاة أي اهتمامات واحتياجات خاصة أثناء إعداد الأدوات الخاصة بالضمانات. في ضوء سياق الهشاشة والصراع والعنف سيضمن مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية للشريك المنفذ المعني عدم تعرض الأشخاص المتأثرين بالمشروع للمخاطر كجزء من مشاركتهم في مشاورات المشروع الفرعي على سبيل المثال عن طريق تجنب الاجتماعات الكبيرة وعدم الكشف عن المعلومات الشخصية أو الصور.

7.5.1 الاستراتيجية المقترحة للإفصاح عن المعلومات[29]

141. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج تنمية الطرق الريفية بالإفصاح عن معلومات المشروع لجمهور أصحاب المصلحة المستهدفين. ستكون المواعيد الرئيسية للإفصاح عن المعلومات في بداية المشروع وفي منتصف المدة وكذلك في نهاية عمر المشروع. وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بترجمة خطة اشراك اصحاب المصلحة وكذلك إطار الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع وإطار إعادة التوطين وإجراءات إدارة العمالة وخطة عمل منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له إلى اللغة العربية وستكون هناك نسخ باللغتين الإنجليزية والعربية متاحة للجمهور في مكتب المشروع في صنعاء وكذلك موقع مشروع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وعبر المواقع الإلكترونية للشريك المنفذ (برنامج الوصول الريفي). ستبقى هذه الوثائق في متناول الجمهور طوال فترة إعداد المشروع وتنفيذه.

[29] تم نسخ هذا الجزء من قسم خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع 4.3

142. سيتم تحديث خطة مشاركة أصحاب المصلحة عند الضرورة أثناء تنفيذ المشروع لتشمل أي أصحاب مصلحة جدد قد يتم تحديدهم ولمراجعة طرق المشاركة للحفاظ على فعاليتهم وأهميتهم بالنسبة للمشروع.

143. سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشريكه المنفذ بالكشف عن المعلومات باستخدام مجموعة من القنوات المختلفة حسبما وجد أنها مناسبة لكل مشروع فرعي محدد. ويمكن أن تشمل هذه القنوات الاجتماعات وجهاً لوجه عند الاقتضاء مصحوبة بالمعلومات التي يتم مشاركتها عبر الراديو والتلفزيون والصحف والملصقات والكتيبات والنشرات وكذلك عبر المواقع الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي.

جدول 5. استراتيجية المشروع للكشف عن المعلومات

أصحاب المصلحة	المعلومات التي سيتم الكشف عنها	طرق الكشف
قبل تقييم المشروع		
الهيئات والوكالات الحكومية	• ملخص المشروع • اطار الادارة البيئية والاجتماعية وخطة اشراك اصحاب المصلحة واجراءات ادارة العمالة • خطة إدارة الأمن • خطة عمل منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له	• نشر الأدوات البيئية والاجتماعية (الورقية أو الإلكترونية) • الوصول إلى موقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على شبكة الإنترنت • الاجتماعات شخصية أو الافتراضية • أنشطة بناء القدرات
المنظمات غير الحكومية والمجتمعية (مثل لجان المستفيدين)	• ملخص المشروع • اطار الادارة البيئية والاجتماعية وخطة اشراك اصحاب المصلحة واجراءات ادارة العمالة • خطة عمل منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له	• توزيع النسخ المطبوعة في المواقع المحددة • الوصول إلى موقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على شبكة الإنترنت • الاجتماعات شخصية أو الافتراضية • أنشطة بناء القدرات
عامة الجمهور	• ملخص المشروع • اطار الادارة البيئية والاجتماعية وخطة اشراك اصحاب المصلحة واجراءات ادارة العمالة • خطة عمل منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له	• الوصول إلى الموقع الالكتروني الخاص بمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع • البيانات الصحفية في وسائل الإعلام المحلية • مطويات ونشرات المعلومات • الإعلام من خلال الإذاعة المحلية أو أخبار التلفزيون • المساجد

العاملون المباشرون في المشروع	• دليل عمليات المشروع • إجراءات تظلم العمال • خطة عمل منع العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له	• النشر الورقي أو الإلكتروني • الاجتماعات الحضورية أو الافتراضية
قبل وأثناء تنفيذ المشروع الفرعي		
السلطات المحلية ولجان المستفيدين وقادة المجتمع	• مقترح المشروع الفرعي • المعلومات المطلوبة لأغراض التنظيم والتصاريح. • المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة • خطط الإدارة البيئية والاجتماعية وأي خطط عمل لإعادة التوطين • خطة اشراك اصحاب المصلحة بما في ذلك آلية التظلم الخاصة بالمشروع	• النشر الورقي أو الإلكتروني • الاجتماعات الحضورية أو الافتراضية • موقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على شبكة الإنترنت
المستفيدون المستهدفون والأشخاص المتأثرون بالمشروع	• مقترح المشروع الفرعي • خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي • خطة إعادة التوطين (إذا لزم الأمر) • اجراءات ادارة العمالة و خطة اشراك اصحاب المصلحة وخطة عمل منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له • التحديثات المنتظمة حول تطور المشروع.	• توزيع النسخ المطبوعة في الأماكن العامة المعينة. • الاجتماعات الاستشارية الحضورية. • مجموعات النقاش المركز مع المجموعات الضعيفة حسب الاقتضاء. • موقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على شبكة الإنترنت • البيانات الصحفية في وسائل الإعلام المحلية. • نشرات ومطويات وكتيبات المعلومات.
المقاولون وعمالهم	• إعلانات المناقصات / المشتريات • خطط الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي • المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة • مدونة قواعد السلوك • آلية التظلمات الخاصة بالعمال	• موقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على شبكة الإنترنت • الاجتماعات الحضورية أو الافتراضية • التدريب الحضوري أو الافتراضي • توقيع مدونة السلوك

الشركات والمؤسسات ذات الصلة	• خطة إشراك أصحاب المصلحة. • إجراءات التظلمات العامة. • التحديثات بشأن تطور المشروع وإعلانات المناقصات / المشتريات.	• المطبوعات الإلكترونية والبيانات الصحفية على موقع المشروع على شبكة الإنترنت. • نشرات ومطويات وكتيبات المعلومات. • إخطارات المشتريات.
أثناء تنفيذ المشروع		
السلطات والوكالات الحكومية	• تحديثات منتظمة حول تطور المشروع	• الاجتماعات الحضورية أو الافتراضية • المراسلات ورسائل البريد الإلكتروني • موقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على شبكة الإنترنت
العاملون المباشرون في المشروع	• تحديثات المشروع	• رسائل البريد الإلكتروني إلى العاملين في المشروع • الاجتماعات الحضورية أو الافتراضية المنتظمة • الملصقات على لوحات المعلومات. • التقارير والمنشورات.
المنظمات غير الحكومية والمجتمعية (مثل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة)	• تحديثات المشروع	• تقارير الحالة الخاصة بالمشروع • الاجتماعات الحضورية أو الافتراضية

7.6 آلية التظلم

144. سيطبق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع آلية التظلم الخاصة بالمشروع[30] المفصلة في القسم 5 من خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع على جميع المشاريع الفرعية. وستتضمن كل خطة من خطط الإدارة البيئية والاجتماعية آلية تظلم خاصة بالمشروع الفرعي مع الإجراءات ذات الصلة بسياقها المحدد.

145. يمكن تقديم الشكاوى المتعلقة بالمشروع الفرعي من قبل الأشخاص المتضررين في حالة: (1) عدم الوفاء بالعقود أو الاتفاقات. (2) استحقاقات التعويض (3) أنواع ومستويات التعويض (4)

[30] تختلف آلية التظلم الخاصة بالمشروع الموضحة في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع (خطة اشراك اصحاب المصلحة) عن آليات تظلم العمال الموضحة في إجراءات إدارة عمل المشروع (اجراءات ادارة العمالة).

النزاعات المتعلقة بتدمير الأصول أو سبل العيش أو (v) الاضطرابات الناجمة عن أنشطة البناء مثل الضوضاء أو الاهتزازات أو الغبار أو الروائح. كما سيتم قبول الشكاوى مجهولة المصدر.

146. سيتحمل مدير البرامج في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع - صنعاء المسؤولية الشاملة لمعالجة الشكاوى والاستفسارات المتعلقة بنشاط المشروع من المجتمعات أو الأفراد المتأثرين بالمشروع فيما يتعلق بأي آثار بيئية أو اجتماعية ناجمة عن أنشطة المشروع الفرعي. وسوف يتعامل مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في مكتبه بصنعاء مع الشكاوى المتعلقة بنشاط المشروع وسيساعده في ذلك مهندسو المدن التابعون لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في المدن المستهدفة. كما سيتولى مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية لدى كل شريك من الشركاء المنفذين معالجة الشكاوى المتعلقة بأنشطتهم. وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالتنسيق مع الشركاء المنفذين المحليين وسيضع إطاراً زمنياً موحداً للإبلاغ عن المظالم. كما سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والشركاء المنفذين بتقديم وشرح الآلية لجميع الأشخاص المتضررين من المشروع الفرعي.

147. يوفر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع نقاط وصول متعددة إلى مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية للمستفيدين للتعبير عن مخاوفهم. وسيتم الإعلان عن نقاط الوصول هذه على مستوى المشروع الفرعي وتشمل: صندوق الشكاوى في مواقع نشاط المشروع وفي مكاتب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في صنعاء وعدن والمكلا عن طريق الاتصال المباشر بالموظفين التابعين للمشروع وعن طريق البريد والهاتف والبريد الإلكتروني والموقع الالكتروني الخاص بالمكتب :

العنوان: شارع حده، مبنى مكتب الاتحاد الأوروبي السابق، صنعاء.
رقم الهاتف: +967 1 504914 و +967 1 504915 والرقم المجاني: 8000190
البريد الالكتروني: gm-yemen@unops.org
الموقع الإلكتروني: www.unops.org

7.7 تنفيذ تدابير التخفيف للمشروع الفرعي

148. يعد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والشركاء المنفذون مسؤولون عن تنفيذ تدابير التخفيف الضرورية التي تقع خارج سيطرة المقاولين. بالإضافة إلى ذلك يجب أن تتشاور المشاريع الفرعية بانتظام مع الأشخاص والمجتمعات المتضررة من المشروع طوال فترة تنفيذ المشروع الفرعي كما هو موضح في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع.

الفصل 8.
المراقبة واعداد التقارير

8.1 قاعدة البيانات البيئية والاجتماعية

149. يتعين على مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية إنشاء قاعدة بيانات للمشاريع الفرعية وصيانتها وتحديثها بانتظام والتي سيتم مشاركتها مع الشركاء المنفذين. ستتضمن قاعدة البيانات لكل مشروع فرعي ما يلي:

(1)نوع المشروع الفرعي واسم المشروع الفرعي والشركاء المنفذين
(2)مستوى المخاطر البيئية والاجتماعية
(3)الجدول الزمني (الموافقة على استمارة الفحص والشروط المرجعية ووسائل إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية)
(4)تقارير الإشراف أثناء التنفيذ
(5)تقارير المقاولين
(6)عدم امتثال المقاولين
(7)إشارات مرجعية إلى سجل الشكاوى الخاص بآلية التظلمات.

8.2 اعداد التقارير بشأن إطار الإدارة البيئية والاجتماعية

150. يتعين على مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية مراقبة التنفيذ الشامل لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية من جانب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والشركاء المنفذين لبرنامج تنمية الطرق الريفية وعلى الأخص:

(1)الإعداد في الوقت المناسب لنماذج الفحص البيئي والاجتماعي لجميع المشاريع الفرعية
(2)الإعداد في الوقت المناسب والموافقة على خطط الإدارة البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية (قائمة الأدوات مع التواريخ)
(3)إدارة المراجعات السابقة من قبل البنك الدولي
(4)حالة تنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي.
(5)تدريب موظفي المشروع والشركاء المنفذين (قائمة الأشخاص والمواعيد والأماكن).

151. يعد مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية ما يلي:

(1)تقارير نصف سنوية تلخص نتائج المراقبة على أن يتم تضمينها في التقارير نصف السنوية للمشروع إلى البنك الدولي
(2)تقارير تجمع وتحلل نتائج المراقبة قبل بعثات البنك الدولي المنتظمة "العكسية" لدعم التنفيذ مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
(3)تقييم سنوي لجميع أنشطة المراقبة البيئية والاجتماعية والتي سيتم تقديمها إلى البنك الدولي

كجزء من التقارير الشاملة عن تنفيذ المشروع.

8.3 مراقبة الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع الفرعي واعداد التقارير عنه

152. إن مهمة مراقبة الأداء البيئي والاجتماعي لأنشطة المشروع واعداد التقارير هي من صميم عمل مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وموظف الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئة التابع للمكتب ومهندسو الإشراف المعينون لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع من خلال شركة طوال مدة كل مشروع فرعي ووكيل مراقبة الطرف الثالث وكذلك من قبل مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية وموظفي الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة في برنامج الوصول الريفي.

153. سيجري مهندس الإشراف أكثر عمليات المراقبة تواتراً حيث من المتوقع أن يزور المواقع النشطة مرتين في الأسبوع على الأقل. ومن المتوقع أن يقوم موظفو الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة بزيارة المواقع النشطة مرة واحدة في الشهر. قد يقوم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية بزيارات ميدانية فقط في بداية المشاريع الفرعية وعند اكتمالها.

154. سيتم المراقبة على النحو المفصل في الجداول التالية.

جدول 6. قائمة مؤشرات المراقبة الخاصة بأداء المشاريع الفرعية

المؤشر	عدد المرات	الشخص المسؤول
المخاطر الأمنية		
• عدد وطبيعة الحوادث الأمنية	يتم اعداد التقارير عن كل حدث خلال 24 ساعة	المهندس المشرف
استبعاد المحرومين والضعفاء وسيطرة النخبة		
• عدد اجتماعات التشاور مع أصحاب المصلحة المحرومين والضعفاء	في بداية واختتام المشاريع الفرعية	مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية
• عدد الشكاوى المقدمة من أصحاب المصلحة	طوال فترة المشروع عبر	مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية

	آلية التظلم	
الانهيارات الأرضية وتآكل التربة		
• عدد وطبيعة الانهيارات الأرضية ومدى التآكل المرتبط بأنشطة المشروع	طوال فترة المشروع	المهندس المشرف
• تأكيد مرئي بعدم وجود مخاطر الانهيارات الأرضية وتآكل التربة تتعلق بأنشطة المشروع	طوال فترة المشروع	المهندس المشرف
• تأكيد وجود تدابير التخفيف المناسبة العمل بها	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة**
جريان المياه		
• تركيب أنظمة التصريف الكافية	عند استكمال المشروع الفرعي	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
التنوع البيولوجي		
• تركيب لافتات حد السرعة في المناطق الحرجة للتنوع البيولوجي	عند استكمال المشروع الفرعي	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• زراعة اشجار الاستبدال	عند استكمال المشروع الفرعي	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التأكيد على أن قنوات التصريف تحت السطح نظيفة	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة

جدول 7. قائمة مؤشرات مراقبة أداء المقاولين فيما يتعلق بالمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة

المؤشر	عدد المرات	الشخص

		المسؤول
الأحكام العامة		
• تم إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالمقاولين وتقديمها والموافقة عليها قبل بدء أنشطة البناء الرئيسية	بداية العمل	مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية
• تواجد مسؤول السلامة في الموقع (من كشوفات الوقت)	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
التدريب على المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة		
• الدليل على أن جميع عمال المقاول بما في ذلك المقاولون من الباطن قد خضعوا للتدريب الخاص بالمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• تظهر سجلات الزوار أن جميع الزوار قد تم تسجيل دخولهم وخضعوا لتدريب توجيهي	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
إدارة موقع البناء		
• التأكيد على أنه تم الحصول على جميع التصاريح اللازمة	مع بداية الانشطة وطول مدة المشروع	مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية
اللافتات		
• وجود اللافتات المناسبة	طول فترة المشروع	المهندس المشرف
الغطاء النباتي		
• التحقق من عدم وجود أي تدمير أو ندوب أو تشويه للمحيط الطبيعي خارج مناطق العمل المحددة.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التحقق من إعادة الغطاء النباتي إلى المناطق المتضررة أو تجهيزها لتسهيل إعادة الغطاء النباتي	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
التراث الثقافي		
• التحقق مما إذا تم العثور على أي تراث ثقافي بشكل مادي ومدى تأثره	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
النفايات الناجمة عن أنشطة البناء		
• سجلات توضح أن جميع النفايات الصلبة الناتجة عن الحفريات قد تم نقلها إلى مواقع التخلص من	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة

النفايات المعتمدة من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع		
• سجلات تبين أن المقاول فرض عقوبات مناسبة على العمال والمقاولين من الباطن الذين قاموا بنثر أو إلقاء مواد النفايات بشكل غير لائق.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
جودة الهواء		
• عدد وطبيعة الشكاوى المقدمة من السكان المتضررين بشأن عدم كفاية إخماد الغبار على أسطح الطرق غير المعبدة.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• سجلات الصيانة التي تبين الصيانة المنتظمة والسليمة لمحركات الديزل	مع بداية الانشطة وطول مدة المشروع	المهندس المشرف
المواد الخطرة والسامة		
• التأكيد على أن جميع المناطق الخطرة تم وضع العلامات عليها وفقاً للمعايير الدولية	مع بداية الانشطة وطول مدة المشروع	المهندس المشرف
• التأكيد على أن جميع المَركبات التي تحتوي على مواد خطرة تم وضع العلامات عليها من حيث محتواها وخطورتها.	مع بداية الانشطة وطول مدة المشروع	المهندس المشرف
• عدد وطبيعة الانسكابات المسجلة للنفايات الخطرة أو السامة	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التأكيد على أن معدات تنظيف الانسكاب واحتوائه متوفرة في الموقع وأنه تم تدريب الموظفين على التعامل مع الانسكابات.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
حفر الاستعارة والمحاجر		
• سجلات التصاريح اللازمة لحُفر الاستعارة والمحاجر **(من المتوقع شراء معظم المواد بدلاً من استخراجها)**	مع بداية الانشطة وطول مدة المشروع	المهندس المشرف
• التأكيد على أن حفر الاستعارة والمحاجر تقع بعيداً عن المجاري المائية والمساكن البشرية والمواقع التاريخية أو الثقافية على أرض غير مستخدمة للزراعة ومسيجة بشكل صحيح.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• عدد وطبيعة الشكاوى أو الحوادث المتعلقة بحفر الاستعارة أو المحاجر	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
مخيمات العمال		

• التأكيد على أن مواقع العمل والمصانع قد تم تطهيرها من النفايات عند الانتهاء من الأعمال	عند استكمال المشروع	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
السلامة المهنية		
المراحيض والاستحمام		
• توافر مراحيض مناسبة (دورات مياه وأماكن الغسل) لعدد العمال في مواقع البناء.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
إمدادات مياه الشرب		
• يتم توفير إمدادات كافية من المياه الصالحة للشرب	طول فترة المشروع	المهندس المشرف
معدات الحماية الشخصية		
• توافر واستخدام معدات الحماية الشخصية المناسبة دون تكلفة لجميع العمال	طول فترة المشروع	المهندس المشرف
الضوضاء		
• مخفف الصوت المركب على معدات البناء	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
الصحة		
• توافر موظفي الإسعافات الأولية المؤهلين في الموقع	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• سجلات بعدد وطبيعة الحوادث أو الإصابات أو الأمراض	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• سجلات عدد وطبيعة التوعية الصحية ومبادرات التثقيف الصحي	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التأكيد على أن جميع الإصابات أو الأمراض الخطيرة قد تم التحقيق فيها بشكل صحيح والإبلاغ عنها لدى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• سجلات الفحص والمراقبة للعاملين للأمراض المعدية	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة

• التدابير الوقائية المتخذة لتجنب الأمراض المنقولة بالنواقل	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• توافر التدابير المتخذة للحد من انتشار كوفيد-19	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
السلامة على الطرق		
• عدد وطبيعة الحوادث المرورية التي تتسبب بها مركبات المشروع ومعداته	طول فترة المشروع	المهندس المشرف
• عدد وطبيعة الحوادث التي تتسبب بها المركبات غير التابعة للمشروع	طول فترة المشروع	المهندس المشرف
• الحالة العامة للمركبات / المعدات على أساس سجلات الصيانة والفحوصات المفاجئة	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التقارير التي تظهر أن المقاول قد عاقب جميع الحالات المبلغ عنها للسرعة والقيادة المتهورة والمحفوفة بالمخاطر.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
حالات الطوارئ		
• سجلات أي حدث يتسبب في حدوث حالة طوارئ	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• سجلات تدريبات الطوارئ	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
إدارة القوى العاملة		
ظروف العمل		
• التأكيد على أن المقاول قام بنقل العمال من وإلى مواقع البناء	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التأكيد على أنه تم توفير فرص للعمال للعودة بانتظام إلى عائلاتهم	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة

• سجلات برامج الوقاية من تعاطي المخدرات وإدارتها	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• إثبات أن السكان المحليين قد تم توظيفهم إلى أقصى حد ممكن	في البداية وخلال فترة المشروع الفرعي	مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية والمهندس المشرف
• سجلات تثبت أن نقل المهارات إلى النساء المحليات قد تم تعزيزه من خلال تدابير ملموسة لتسهيل توظيفهن في مواقع المشروع.	في بداية ونهاية المشروع الفرعي	مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية
آلية التظلم الخاصة بالعمال		
• توافر سجل للشكاوى من قبل العمال	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• عدد تظلمات العاملين المسجلة والتي تم حلها	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
عمالة الأطفال		
• وثائق يمكن التحقق منها تبين أنه لا يوجد أي شخص دون سن 18 تم استخدامه للعمل	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
مدونة قواعد السلوك		
• سجلات التدريب على مدونة قواعد السلوك	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التوقيع على مدونة قواعد السلوك	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة

• عدد مرات ومحتوى التدريب التوعوي بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي الذي أجراه المقاول	كل شهر	موظف الصحة والسلامة

		والمجتمع والبيئة
• السجلات التي تبين أن المقاول حقق في جميع حالات الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي التي تم الابلاغ عنها وأنه فرض العقوبات عليها والتي حدثت من قبل العمال أو موظفي المقاول والمقاول من الباطن	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• السجلات التي تبين أن المقاول فصل العمال بإجراءات سريعة بعد أن ثبت أن تورطهم بعلاقات غير لائقة مع أطفال تقل أعمارهم عن 18 عاماً (ثمانية عشر عاماً) أو تورطوا في حالات الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• السجلات التي توضح أن المقاول قد تعاون بشكل كامل مع وكالات إنفاذ القانون في التحقيق في الشكاوى المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التقارير الشهرية التي تبين أن المقاول أبلغ عن جميع الحالات والاستجابات المتعلقة بالاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التأكيد على أن المقاول أنشأ ويسهل نظام إبلاغ سري لشكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسي / التحرش الجنسي	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التأكيد على أن المقاول قدم نسخة من مدونة قواعد السلوك لجميع المجتمعات المحلية باللغة العربية	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
إشراك أصحاب المصلحة		
• السجلات التي تظهر أن المقاول قدم لجميع العمال تدريباً حساساً ثقافياً فيما يتعلق بالمشاركة مع المجتمعات المحلية بما في ذلك الأمثلة الإيجابية للسلوك تجاه السكان المحليين .	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• عدد وطبيعة الأنشطة الموثقة لإشراك أصحاب المصلحة	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• عدد وطبيعة الشكاوى التي استهدفت المقاول	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• السجلات التي تبين أن المقاول قام بحل الشكاوى بصورة مرضية	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
المراقبة البيئية والاجتماعية من قبل المقاول		
• الاحتفاظ بسجل مفصل بشكل كاف للقضايا البيئية والاجتماعية	كل شهر	موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة
• التقارير المقدمة من قبل المقاول	طول فترة المشروع	مسؤول الضمانات

		البيئية والاجتماعية

** سيجري موظف الصحة والسلامة والمجتمع والبيئة أيضاً فحوصات عشوائية

8.4 وكيل مراقبة الطرف الثالث

155. إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية هي أيضا جزء من نطاق خدمات مراقبة الطرف الثالث التي تعاقد معها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وبشكل أكثر تحديداً سيراقب وكيل مراقبة الطرف الثالث تقرير الامتثال للمتطلبات البيئية والاجتماعية أثناء تنفيذ المشروع الفرعي.

156. سيحتاج وكيل مراقبة الطرف الثالث إلى التحقق من الامتثال لتدابير الإدارة البيئية والاجتماعية للتدخل على النحو المنصوص عليه في المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة المدرجة في العقد وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية باتباع نهج ثلاثي المراحل:

- تتضمن المرحلة الأولى التحقق من الامتثال لمتطلبات الضمانات البيئية والاجتماعية وفقاً للوثائق ذات الصلة بالمشروع الفرعي فيما يتعلق بإعداد أو تصميم المشاريع الفرعية بالإضافة إلى ضمان تطبيق هذه المتطلبات في وثائق العطاء والعقد و / أو ترتيبات التنفيذ الأخرى ذات الصلة
- المرحلة الثانية تشمل التحقق من التوافق مع متطلبات الضمانات أثناء تنفيذ المشاريع الفرعية. والتحقق من الامتثال لجميع متطلبات الضمانات البيئية والاجتماعية لكل المستندات ذات الصلة بالمشروع الفرعي
- المرحلة الثالثة تشمل إجراءات التصحيح التي يتخذها المقاولون أو مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

8.5 الحوادث العرضية والجسيمة

157. سيُخطر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع البنك الدولي بأي حادث يتعلق بالمشروع والذي له أو من المحتمل أن يكون له تأثير سلبي كبير على البيئة والمجتمعات المستهدفة والجمهور أو العمال المتعاقدين والمستشارين بما في ذلك الحوادث الأمنية والاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي اضافة الى أمور أخرى في غضون 48 ساعة بعد معرفة الحادث متبوعاً بتقرير أولي بما في ذلك تحليل السبب الجذري في غضون 10 أيام للإشارة إلى الأسباب الجذرية المحتملة واقتراح الإجراءات التصحيحية الممكنة.

158. سيقدم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في غضون 30 يوما من تاريخ الإخطار تفاصيل بالحادث مشيرا إلى التدابير الفورية المتخذة أو المزمع اتخاذها لمعالجته بما في ذلك أي معلومات يدلي بها أي متعاقد أو كيان مشرف حسب الاقتضاء. بعد ذلك وبناءً على طلب البنك الدولي سيقوم المكتب بإعداد تقرير موجز عن الحادث يتضمن: (1) وصفاً للحادث (2) التدابير التي

يتخذها المكتب أو يخطط لاتخاذها لمعالجة حادث عرضي أو جسيم ولمنع أي حدث مشابه في المستقبل و (3) تحديد أي جزء من المعلومات التي تتطلب السرية.

الفصل 9.
بناء القدرات

159. يستعرض هذا الفصل القدرات والمهارات المتاحة داخل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركائه المنفذين لتنفيذ ومراقبة إطار الإدارة البيئية والاجتماعية ويقترح تدابير لتعزيز هذه القدرة.

9.1 مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

160.سيحتفظ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو يعين موظفين مؤهلين وموارد لدعم إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة للمشروع بما في ذلك مسؤول واحد للضمانات البيئية والاجتماعية ومسؤول واحد لتعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ومسؤول واحد للصحة والسلامة وجميعهم من ذوي المؤهلات والخبرة المقبولة لدى المكتب. وسيتم دعم المسؤولين من قبل خبير دولي سيكون متاحاً حسب الحاجة للإشراف على التنفيذ الشامل والمراقبة واعداد تقارير الضمانات.

161. المكتب على دراية بالفعل بمتطلبات الإطار البيئي والاجتماعي وسيكفل معالجة القضايا البيئية والاجتماعية بواسطة متخصصين مؤهلين.

9.1.1 مسؤول المعايير البيئية والاجتماعية

162. سيشرف مسؤول المعايير البيئية والاجتماعية التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومقره في مكتب صنعاء على إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية للمشروع. سوف يعمل مسؤول المعايير البيئية والاجتماعية على:

- مراجعة وتوضيح نماذج الفحص البيئي والاجتماعي لجميع المشاريع الفرعية
- اعداد مسودة الشروط المرجعية لأي تقييم من تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي المطلوب كجزء من إعداد المشروع الفرعي
- التسليم إلى البنك الدولي من خلال مدير المشروع مسودة الشروط المرجعية الخاصة بتقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع الفرعي للمراجعة المسبقة
- الإشراف على إعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي تم اعدادها لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو شركائه المنفذين
- تقديم مسودة خطط الإدارة البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية إلى البنك الدولي لمراجعتها

والموافقة عليها

- مراقبة امتثال المشروع الفرعي لخطط الإدارة البيئية والاجتماعية بما في ذلك الزيارات الميدانية والفحوصات المفاجئة
- العمل بشكل وثيق مع مهندسي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وموظفي المشتريات لدمج المتطلبات البيئية والاجتماعية في تصميم المشاريع الفرعية وتقييمها وتعبئة الموارد
- الإشراف على وتنسيق مسؤولي الضمانات البيئية والاجتماعية في الشركاء المنفذين
- تجميع تقارير ربع سنوية ونصف سنوية وسنوية عن أداء الضمانات للمشروع والتي سيتم دمجها في تقرير المراقبة والتقييم الخاص بالمشروع
- تقديم المساعدة وعقد دورات تدريبية لبناء القدرات لموظفي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والشركاء المنفذين
- تنظيم والإشراف على إعداد وإنتاج وتوزيع كتيبات التدريب ومواد التوعية

9.1.2 مسؤول الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية

163. سيقوم مسؤول الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومقره صنعاء بما يلي:

- إعداد و / أو تحديث خطط إدارة الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية ومراجعتها بشكل منتظم وتحديثها في جميع الأوقات
- تقديم المشورة والتوجيه لموظفي المشروع والمقاولين والاستشاريين وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن مختلف المسائل المتعلقة بالسلامة والصحة والشؤون الاجتماعية والبيئية المتعلقة بتنفيذ المشروع
- دعم مدير المشروع في زيادة الوعي بقضايا الصحة والسلامة بين موظفي المشروع والاستشاريين والمقاولين وأصحاب المصلحة الآخرين وكذا داخل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشكل عام والعمل بشكل وثيق مع جميع الأقسام ذات الصلة
- إجراء تقييم المخاطر وفرض التدابير الوقائية على الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية.
- بدء وتنظيم وإجراء تدريب على الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية لفريق مشروع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والمقاولين والاستشاريين وأصحاب المصلحة الآخرين
- فحص مواقع العمل وعمل الموظفين على أساس منتظم لتحديد المشكلات أو عدم المطابقة وإنفاذ الإجراءات الضرورية عند اكتشاف أعمال أو عمليات غير آمنة تبدو خطيرة أو غير صحية
- الإشراف على التركيبات والصيانة للمنشآت والمعدات والتخلص من المواد وما إلى ذلك للتأكد من أنها تتم وفقاً للقوانين المعمول بها وأفضل الممارسات الصناعية.
- تسجيل الحوادث والتحقيق فيها (بما في ذلك الحوادث الوشيكة) لتحديد السبب واقتراح تحسينات على العمليات في المستقبل.

- إعداد تقارير عن الحوادث (بما في ذلك الحوادث الوشيكة) وتجميع المعلومات الإحصائية لتقديمها إلى الإدارة العليا بشأن مسائل الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية.
- ضمان الحفاظ على بيئة آمنة في مكان العمل في جميع الأوقات دون المخاطرة بصحة وسلامة الجميع بما في ذلك العمال وموظفي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وأصحاب المصلحة الآخرين وعامة الناس.
- ضمان الالتزام بجميع سياسات الصحة والسلامة والإجراءات والقواعد واللوائح ومراجعتها وتحديثها ونشرها بانتظام.
- ضمان وفاء المقاول بالتزاماته القانونية في جميع المجالات المتعلقة بالصحة والسلامة والرفاهية في العمل بما في ذلك التدريب القانوني وإعداد التقارير.
- التأكد من أن عمليات التفتيش على السلامة وتقييمات المخاطر وإجراءات العمل تتم ادارتها وأن المقاولين والموظفين على دراية بمسؤولياتهم فيما يتعلق بقضايا الصحة والسلامة.
- تنسيق تطوير سياسات وأنظمة وإجراءات وإرشادات الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية.
- ضمان توثيق سجلات التدريب على الصحة والسلامة بشكل كامل ودقيق.
- إنشاء برنامج كامل من عمليات التفتيش والتدقيق والفحوصات الموثقة المتعلقة بالصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية.
- إنشاء وتنفيذ برنامج منظم للتدريب على الصحة والسلامة (بما في ذلك برنامج تعريفي متطور) لموظفي المشروع والمقاولين والاستشاريين وأصحاب المصلحة الآخرين.
- إنشاء لجنة الصحة والسلامة والشؤون الاجتماعية والبيئية وإدارة ووضع جدول الأعمال ورئاسة وصياغة وتوزيع محاضر اجتماعات لجنة الصحة والسلامة.
- مواكبة جميع جوانب تشريعات الصحة والسلامة والرفاهية في العمل ذات الصلة وإبلاغ التغييرات ذات الصلة إلى أصحاب المصلحة.
- تقديم تقارير منتظمة إلى "مدير المشروع" بشأن أنشطة الصحة والسلامة ذات الصلة.

9.2 برنامج الوصول الريفي

164. يجب أن يكون لدى برنامج الوصول إلى المناطق الريفية مستشارون متخصصون في الضمانات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة وأن يستخدم مهندسين واستشاريين في الموقع حسب الحاجة لمراقبة الأداء في الجوانب البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة واعداد التقارير عنه. يوظف برنامج تنمية الطرق الريفية حالياً اثنين من الخبراء البيئيين والاجتماعيين الذين سيعملون كمسؤولين عن الضمانات البيئية والاجتماعية وسيقومون بإعداد نماذج الفحص البيئي والاجتماعي لجميع المشاريع الفرعية التي ينفذها برنامج تنمية الطرق الريفية ومراقبة امتثال المقاول في الموقع لمتطلبات خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع الفرعي بما في ذلك المتطلبات البيئية والاجتماعية للمقاولين.

9.3 تنمية القدرات

165. سيكفل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أن يتلقى كل من مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية ومسؤول تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي ومسؤول الصحة والسلامة في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وكذلك مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية ومستشاري الصحة والسلامة داخل برنامج تنمية الطرق الريفية تدريباً على الإطار البيئي والاجتماعي وإطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذها.

166. سيقوم مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالاشتراك مع مسؤولي الضمانات البيئية والاجتماعية في إطار برنامج تنمية الطرق الريفية بتنظيم تدريب للأشخاص المشاركين في تنفيذ المشروع بما في ذلك:

- ورشة عمل لتدشين وتفعيل إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والاتفاق على الأدوار والمسؤوليات للمضي قدماً.
- ورشة عمل مع المهندسين والموظفين التقنيين التابعين لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لشرح إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذه.
- التدريب على إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية وتعزيز القدرات للشريك المنفذ والمقاولين المشاركين والمجالس المحلية.
- محادثات مجموعة الادوات للمقاولين لشرح إطار الإدارة البيئية والاجتماعية ومتطلبات البيئة والمجتمع والصحة والسلامة وإرشادات مجموعة البنك الدولي بشأن البيئة والصحة والسلامة بما في ذلك آلية التظلم الخاصة بالعاملين وتلك الخاصة بالاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي وإدارة المظالم المرتبطة بهما والصحة والسلامة المهنية للعاملين بما في ذلك:
  - تحديد المخاطر في الموقع والتخفيف من حدتها
  - استخدام معدات الحماية الشخصية
  - الوقاية والتأهب للطوارئ
- جلسات لتوعية المجالس المحلية بإطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذه
- تدريب موظفي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والشريك المنفذ على إدارة حيازة الأراضي وإعادة التوطين.

167. سيمول مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أيضا إنتاج كتيبات التدريب ومواد التوعية حسب الحاجة.

جدول 8. التكاليف الإرشادية لأنشطة بناء القدرات

تدابير بناء القدرات	تكلفة الوحدة (بالدولار الأمريكي)	التكاليف (بالدولار الأمريكي)

5 × 2 يوم تدريب على إطار الإدارة البيئية والاجتماعية للشركاء المنفذين والاستشاريين	2,000 / دورة	10,000
5 × 1 يوم مشاورات مع المجالس المحلية وأصحاب المصلحة الرئيسيين	2,000 / دورة	10,000
2 × 1 يوم تدريب على الضمانات البيئية والاجتماعية للشركاء المنفذين	1,000 / دورة	2,000
40 × 1 يوم تدريب على خطة الإدارة البيئية والاجتماعية والبنود التعاقدية للمقاولين	1,000 / دورة	40,000
إنتاج مواد توعوية بيئية واجتماعية (كتيبات وملصقات ومنشورات)	5,000	5,000
المجموع		**67,000**

9.4 الميزانية

- يقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالتغطية الكاملة - كجزء من الرسوم التي سيحملها البنك - لتكلفة مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية ومسؤول تعميم المنظور القائم على النوع الاجتماعي ومسؤول الصحة والسلامة بالإضافة إلى أي تكاليف تشغيلية مرتبطة بذلك.

- يقوم برنامج تنمية الطرق الريفية بتغطية تكاليف مسؤولي الضمانات البيئية والاجتماعية ومسؤولي الصحة والسلامة كجزء من الاتفاقية التعاونية الخاصة بالمشروع مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

- يتم تضمين تكلفة العناية الواجبة لمشاريع فرعية محددة (إعداد نموذج الفحص والمشاورات آلية التظلمات وإعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذ خطط الإدارة البيئية والاجتماعية والمراقبة) في التكاليف / الميزانية لكل مشروع فرعي. هذه التكاليف قابلة للتوسيع لمستوى ونطاق المخاطر والآثار المحتملة وقد تشمل تكاليف الاستشاريين المعينين من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو الشركاء المنفذين للمساعدة في مهام محددة.

الفصل 10.
الاستشارات العامة

168. نظم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مشاورات عامة في 24 نوفمبر 2021 في محافظة عدن مع ممثلي أصحاب المصلحة. وقد شارك في المشاورات كل من:

- المدراء العامين للمكاتب المحلية في وزارة التخطيط والتعاون الدولي
- المحافظون ونوابهم
- أعضاء المجالس المحلية والمدراء العامون في المديريات
- رئيس المجلس المحلي لصندوق صيانة الطرق
- نواب ومدراء وزارة الأشغال العامة والطرق ومكاتبها المحلية
- ممثلو برنامج تنمية الطرق الريفية
- ممثلو السلطة المحلية والمجتمع المدني والجمعيات النسائية بما في ذلك الشبكة الوطنية للشباب والإعاقة
- النازحون والمستفيدون المحليون

169. أثناء إجراء الاجتماع التشاوري تم الاخذ في الاعتبار التدابير الوقائية المطلوبة من كوفيد-19. وقد تم عقد الجلسة في إحدى القاعات حيث تم الحفاظ على المسافة الجسدية بين المشاركين كما تم توزيع الأقنعة ومعقمات الأيدي على الجميع. وقد امتثل الاجتماع للمبادئ الرئيسية لإشراك أصحاب المصلحة في خطة اشراك اصحاب المصلحة للمشروع وتأكد من الكشف عن المعلومات الضرورية المتعلقة بالمشروع.

10.1 قائمة المشاركين

جدول 9. قائمة المشاركين من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

م	الاسم	المسمى الوظيفي	الجهة
1	خلدون محمد	مستشار البرامج	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
2	عبير أحمد	محلل الشراكات	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
3	فهمي الأسواري	مسؤول الصحة والسلامة المهنية	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
4	حسام عبودة	مساعد اللوجستيات - عدن	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
5	رمسيس يونس	مهندس مدني - عدن	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

جدول 10. قائمة المشاركين من أصحاب المصلحة

م	الاسم	المسمى الوظيفي	الجهة
1	سالم عاكف عوض مبارك	رئيس قضاء زنجبار	السلطة المحلية
2	علي أحمد حسن	مدير عام مؤسسة الأشغال العامة والطرق	الأشغال العامة والطرق
3	خالد ناصر الحميقاني	مدير عام مكتب الأشغال العامة - أبين	وزارة الأشغال العامة
4	هشام محمد السقاف	مدير عام مكتب التخطيط والتعاون الدولي	وزارة التخطيط والتعاون الدولي- لحج
5	سليمان عبد الله ناصر	مدير عام مكتب المحافظ - أبين	مكتب المحافظ - أبين
6	حسن علي أحمد كنيش	محافظ محافظة لحج	محافظة لحج
7	محمد محمود الشدادي	مسؤول العلاقات العامة	وزارة الادارة المحلية
8	عدنان الكاف	وكيل محافظ عدن / مدير قطاع التنمية - محافظة عدن	محافظة عدن
9	عوض مشبح	وكيل وزارة الإدارة المحلية	وزارة الإدارة المحلية
10	عصام علي محمد	مدير عام تصاميم ودراسات قطاع الطرق	وزارة الأشغال العامة
11	مصطفى سعيد حسن	مدير عام التقييم المالي	وزارة الإدارة المحلية
12	فائز علي محسن	مدير عام - الإدارة المحلية	وزارة الإدارة المحلية
13	أبوبكر حسين	محافظ محافظة أبين	مكتب محافظة لحج
14	عبد الكريم عبد الله عبده	مدير مكتب الأشغال العامة	مكتب الأشغال العامة - لحج
15	صلاح الشوبجي	مدير عام محافظة الضالع	محافظة الضالع
16	علي مقبل صالح	محافظ محافظة الضالع	محافظة الضالع
17	اكرم قاسم مقبل صالح	منسق شؤون المنظمات	محافظة الضالع
18	ناصر عبدالله محمد	مدير عام المجلس المحلي	مديرية خنفر

19	أروى حيدرة حسن	مدير عام الشراكات والمشاريع	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
20	احمد اوتيل	المدير العام مكتب دار سعد	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
21	مسار علي محمد	مدير عام مؤسسة نهضة	مؤسسة نهضة - محافظة ابين
22	مياد أحمد يسليم	عضو مؤسسة نهضة	مؤسسة نهضة - محافظة أبين
23	لمياء علي أحمد	عضو مؤسسة نهضة	مؤسسة نهضة - محافظة أبين
24	مختار علي محسن	مدير عام الوحدة الفنية - أبين	الوحدة الفنية - أبين
25	أحمد حسين عبد الكريم	مدير عام	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
26	وضاح أحمد سيف أحمد	مدير عام وحدة إدارة الأمم المتحدة	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
27	سامي سالم سيف	مدير عام مديرية الحوطة	السلطة المحلية - لحج
28	محمد عيدروس	عضو	محافظة لحج
29	احمد علي محمد الداوودي	مدير عام مديرية المنصورة	محافظة عدن
30	وسام سعيد	مدير مديرية الشيخ عثمان	محافظة عدن
31	عبد الحكيم	مستشار محافظ عدن	محافظة عدن
32	وليد الصراري	مدير عام الأشغال العامة	الأشغال العامة
33	وليد ناصر	نائب مساعد	الأشغال العامة
34	كتبي عامر كتبي	مدير عام مديرية التواهي	السلطة المحلية - مديرية التواهي
35	انتصار سعيد مرشد	مدير عام مكتب التخطيط	مكتب التخطيط - عدن
36	محمد فهد فيصل	مدير عام وحدة التنسيق والمراقبة	وزارة الأشغال العامة

37	محمد نبيل أحمد مقبل	مدير المشاريع	وزارة الأشغال العامة
38	محسن محمد جعفر	مدير عام مديرية تبن	محافظة لحج
39	جعفر محسن محمد		
40	أوسان محمد	مستشار المحافظ	
41	عبد الرحيم عبدالكريم جاوي	مدير عام مديرية المعلا	السلطة المحلية - مديرية المعلا
42	عماد ياسر فخر الدين	مدير عام مكتب الاتصالات - خور مكسر	السلطة المحلية
43	عبد السلام هائل شرف	صحفي	عدن ميديا
44	وزيره محمد الشرماني	نائب وحدة المشاريع في وزارة التخطيط والتعاون الدولي	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
45	فهمان حسن صالح	مدير عام مديرية البريقة	السلطة المحلية
46	عبد الجليل خالد عبد الجليل	مسؤول ميداني في مؤسسة نهضة	مؤسسة نهضة
47	وليد ردمان	وكيل وزارة الأشغال العامة والطرق	وزارة الأشغال العامة والطرق
48	معين محمد الماس	رئيس المجلس المحلي لصندوق صيانة الطرق	صندوق صيانة الطرق
49	كمال عبيد حسين يحيى	وكيل المحافظة لشؤون المديريات	السلطة المحلية - محافظة الضالع.
50	وليد صالح قحطان مثنى	مدير مكتب المحافظ	محافظة الضالع
51	نبيل قاسم احمد	مدير مكتب التخطيط	مكتب التخطيط بمحافظة الضالع
52	أحمد عبد الله أحمد الوالي	مستشار محافظ عدن	محافظة عدن
53	احمد محمد مافح	الاشغال العامة - محافظة الضالع	الاشغال العامة - محافظة الضالع
54	قصي ناصر عبدالله	مدير الأشغال العامة	الأشغال العامة - أبين

55	مهدي سالم سعيد	وزارة التخطيط	وزارة التخطيط
56	منير عبدالهادي علي صالح	مسؤول اتصالات	مديرية دار سعد
57	طلال قاسم مشلي	مراسل قناة عدن	قناة عدن
58	وضاح عبده	مراسل قناة عدن	قناة عدن
59	عبد السلام هائل شرف	صحفي	
60	نبيل محمد علي الجنيد	صحفي	قناة اليمن
61	زكي احمد حيدر	صحفي	
62	عماد ياسر	مراسل إعلامي	خور مكسر ميديا
63	صادق احمد علي	مراسل قناة اليمن	قناة اليمن
64	سالم المعمري	مسؤول اتصالات	
65	حميد الصبري	مدير عام الرقابة في وزارة الأشغال العامة	وزارة الأشغال العامة
66	نجيب علي حسين قاسم	مسؤول اتصالات - الضالع	
67	محمد علي محمد سيف	المجتمع المحلي	
68	محمود نجيب بن جرادي	المجتمع المحلي	السلطة المحلية

10.2 نقاط النقاش الرئيسية

170. بدأت الجلسة بتسليط الضوء على التحديات التي تواجه البلد جراء تدمير الطرق الرئيسية من حوادث عديدة وصعوبات جسيمة في استخدام الطرق خاصة للشاحنات ذات الأوزان الثقيلة.

- عبّر محمد علي مقبل محافظ محافظة الضالع عن التحديات والاحتياجات الهائلة لإعادة تأهيل الطرق وخاصة الطرق التي تربط محافظة الضالع بالمحافظات الأخرى في اليمن.

كما أشار إلى أن مشاكل المياه في الضالع ما زالت دون حل.

- عوض مشبح، وزارة الادارة المحلية، شكر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على دعمهم القيم من خلال التدخلات المختلفة في مختلف القطاعات. كما سلط الضوء على دور وزارة التخطيط والتعاون الدولي في تنسيق تنفيذ المشاريع.
- عبّر أبو بكر الفاضلي محافظ محافظة أبين عن الأثر السلبي للنزاعات المستمرة في اليمن حيث تأثرت البنى التحتية بشكل كبير. تم اعداد التقارير عن 269 حادث طريق تقريباً نتيجة سوء حالة طريق أبين - عدن. وقد تضرر الطريق لعدة أسباب: (أ) مرور شاحنة ذات أوزان ثقيلة إضافية (ب) التلال الرملية و(ج) الدمار الناجم عن الصراع. كما أثيرت مخاوف بشأن المياه والصرف الصحي والنفايات الصلبة في أبين حيث أنها تؤدي إلى انتشار الأمراض على نطاق واسع. علاوة على ذلك تضم منطقة لودر حوالي 80.000 نازح وهي بحاجة ماسة إلى المياه.
- أكد عدنان الكاف وكيل المحافظة / مدير قطاع التنمية بمحافظة عدن على ضرورة التنسيق بين السلطات المحلية والوزارات الأخرى وتطبيق المعايير اللازمة لتنفيذ المشاريع وإجراء عمليات المراقبة والتقييم الأساسية طوال دورة المشروع.
- صرح وكيل وحدة المشاريع في وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وزيرة الشرماني، أنه من المهم لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع التنسيق مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي لاختيار المجالات ذات الأولوية.
- تم الاستفسار عن الاستثمار المحتمل مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع حيث أنهم ينفذون مشاريع في قطاعات مختلفة مثل الصحة والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية والطرق ... إلخ.
- تم تسليط الضوء على أن قوائم الطرق تم تقديمها مسبقاً من قبل البنك الدولي وأن معظم الطرق التي تم تحديدها تقع في مناطق ليست ذات أولوية عالية.
- يتم تنفيذ أحدث التدخلات دون إشراك المكاتب المحلية للأشغال العامة. كما تم الاستفسار عن كيفية النظر في الخطة الاستثمارية للمشروع.
- يجب على صندوق صيانة الطرق التنسيق مع مكاتب الأشغال العامة والتخطيط والسلطات المحلية. يتم تحديد أولويات الاحتياجات للمشاريع المخطط لها من قبل المكاتب وليس تلك التي تفرض عليهم من قبل المحافظ.
- تعتبر محافظة أبين من المحافظات ذات الأولوية حسب تقييم البنك الدولي خلال السنوات السابقة. ومع ذلك فإن حصتها في الخطة الاستثمارية لا يتجاوز 3.2٪ مقارنة بمحافظات أخرى.
- أضرار الطرق كبيرة وتتطلب صيانة عاجلة. علاوة على ذلك يجب أن يكون هناك نهج متكامل لإدراج المرافق العامة الأخرى (مثل المياه وخطوط الهاتف) في تنفيذ إعادة تأهيل / صيانة الطرق.
- تم الاستفسار عما إذا كانت هناك خطط استثمارية وتخصيص أموال لمحافظة لحج خلال عام 2022 للمشاريع المحتملة.
- يجب مراعاة خطوط أنابيب المياه في المشاريع المتعلقة بإعادة تأهيل الطرق.
- المقاولون الذين ينفذون المشاريع لديهم قصور وليسوا مؤهلين بدرجة كافية في فهم الجوانب

المتعلقة بالسلامة والجوانب الاجتماعية والبيئية. يجب عليهم التنسيق مع المكاتب الفنية للسلطات المحلية والأشغال العامة لضمان كفاءة المشروع. تعد مشاركة مكاتب الأشغال العامة في اختيار المقاولين أمراً ضرورياً نظراً لأن لديهم قوائم بالمقاولين المؤهلين بالإضافة إلى القوائم السوداء.

10.3 نتائج المشاورات الرئيسية

- ستقدم قوائم المقاولين المؤهلين وغير المؤهلين إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع للنظر فيها.
- احتاجت الأطراف المتأثرة بالمشروع إلى مشاركات ومشاورات إضافية تراعي الفوارق بين الجنسين لتعزيز وعيهم بالترتيبات المؤسسية للمشروع واختيار الاحتياجات وتحديد الأولويات وأهمية آلية التظلمات للمشروع وسريتها.
- أعرب أصحاب المصلحة عن تقديرهم للإفصاح المسبق عن معلومات المشروع ذات الصلة ونشرها وطلبوا المزيد من المشاورات التي تدعم المشاركة النشطة والشاملة مع الأطراف المتأثرة بالمشروع. وأكد الشريك المنفذ لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (برنامج الوصول الريفي) من جديد فهمهم لأهداف الإطار البيئي والاجتماعي وخططهم للحصول على الموارد الكافية لتنفيذها.

10.4 الإجراءات الرئيسية المتفق عليها

- بمجرد أن يصبح المشروع فعالاً سيضمن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع توزيع وإتاحة كتيب معلومات المشروع في المكاتب المحلية للشركاء المنفذين والسلطات المحلية ووزارة التخطيط والتعاون الدولي و والمجلس الأعلى لتنسيق الشؤون الانسانية والتعاون الدولي في المناطق المستهدفة.
- سيجري مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مشاورات متابعة إضافية مع الأطراف المتأثرة بالمشروع بما في ذلك منظمات المجتمع المدني المحلية لمعالجة الملاحظات والتعليقات المحلية المستلمة. كما سيتم التخطيط لإجراء مشاورات إضافية أثناء إعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشاريع الفرعية ومن خلال ورش العمل التشاورية القادمة.
- سيُبقي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشريكه في التنفيذ أصحاب المصلحة على اطلاع مع تطور المشروع بما في ذلك اعداد التقارير عن الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة وآلية التظلم من خلال الكشف عن المعلومات من خلال موقع المكتب على شبكة الإنترنت والاجتماعات العامة.

10.5 روابط الأخبار التي تم بثها بشأن المشاورات

https://adengad.net/pos

ts/581757

https://www.alsahil.net/news15066.html
https://t.me/alsahilnet

https://www.cratar.net/archives/167386

الملحق 1.
نموذج تقييم المشروع الفرعي

استمارة تقييم القضايا البيئية والاجتماعية المحتملة

سيستخدم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع هذا النموذج لفحص المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة لأي مشروع فرعي مقترح. وسيسمح النموذج لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بما يلي: (1) تحديد المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة (2) تحديد المخاطر البيئية والاجتماعية المصاحبة للمشروع الفرعي (3) تحديد نوع التقييم البيئي والاجتماعي المطلوب بما في ذلك الأدوات والخطط المحددة.

نموذج التقييم ليس بديلاً عن الالتزامات البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع الفرعي أو خطط التخفيف المحددة.

اسم المشروع الفرعي	
موقع المشروع الفرعي	
الشريك المنفذ	
الاستثمار المقدر	
هل تمت زيارة الموقع مسبقاً	
تاريخ البدء / الانتهاء المقدر	
الملاحظات / التعليقات	
توقيع مسؤول الضمانات البيئية والاجتماعية في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	
توقيع مدير البرامج	

الأسئلة	الاجابة		**الصلة بالمعايير البيئية والاجتماعية**	العناية الواجبة / الإجراءات
	نعم	لا		
هل يتضمن المشروع الفرعي أعمالاً مدنية بما في ذلك إنشاءات جديدة أو توسعة أو تحسين أو إعادة تأهيل البنية التحتية القائمة؟			المعيار البيئي والاجتماعي 1	تقييم الأثر البيئي والاجتماعي /خطة الادارة

				البيئية والاجتماعية وخطة اشراك أصحاب المصلحة
هل يتضمن المشروع الفرعي حيازة الأراضي و / أو قيود على استخدام الأراضي؟			المعيار البيئي والاجتماعي 5	خطة اعادة التوطين وخطة اشراك أصحاب المصلحة
هل يرتبط المشروع الفرعي بأي مرافق خارجية لإدارة النفايات مثل مطامر النفايات الصحية أو المحارق أو محطات معالجة مياه الصرف الصحي؟			المعيار البيئي والاجتماعي 3	تقييم الأثر البيئي والاجتماعي /خطة الادارة البيئية والاجتماعية وخطة اشراك أصحاب المصلحة
هل يحتوي المشروع الفرعي على نظام مناسب مطبق (القدرات والعمليات والإدارة) لمعالجة النفايات؟			المعيار البيئي والاجتماعي 1 والمعيار البيئي والاجتماعي 3	خطة الإدارة البيئية والاجتماعية
هل يتضمن المشروع الفرعي توظيف عمال بما في ذلك العاملين المباشرين والمتعاقدين و / أو الامداد الأولي و / أو العاملين المجتمعيين؟			المعيار البيئي والاجتماعي 2	اجراءات ادارة العمالة وخطة اشراك أصحاب المصلحة
هل يحتوي المشروع الفرعي على إجراءات الصحة والسلامة المهنية المناسبة وإمدادات كافية من معدات الحماية الشخصية (عند الضرورة)؟			المعيار البيئي والاجتماعي 2	اجراءات ادارة العمالة
هل يحتوي المشروع الفرعي على آلية مطبقة لمعالجة المظالم يمكن لجميع			المعيار البيئي	خطة إشراك أصحاب المصلحة

العمال الوصول إليه ومصممة للاستجابة بسرعة وفعالية؟			والاجتماعي 10	
هل يتضمن المشروع الفرعي استخدام أفراد الأمن أو العسكريين أثناء تشييد و / أو تشغيل مرافق الرعاية الصحية والأنشطة ذات الصلة؟			المعيار البيئي والاجتماعي 4	تقييم الأثر البيئي والاجتماعي /خطة الادارة البيئية والاجتماعية و خطة اشراك أصحاب المصلحة
هل يقع المشروع الفرعي داخل أو بالقرب من أي مناطق حساسة بيئياً؟			المعيار البيئي والاجتماعي 6	تقييم الأثر البيئي والاجتماعي /خطة الادارة البيئية والاجتماعية و خطة اشراك أصحاب المصلحة
هل يقع المشروع الفرعي داخل أو بالقرب من أي مواقع تراث ثقافي معروف؟			المعيار البيئي والاجتماعي 8	تقييم الأثر البيئي والاجتماعي /خطة الادارة البيئية والاجتماعية و خطة اشراك أصحاب المصلحة
هل تمثل منطقة المشروع مخاطر محتملة للعنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والانتهاك الجنسي؟			المعيار البيئي والاجتماعي 1	تقييم الأثر البيئي والاجتماعي /خطة الادارة البيئية والاجتماعية و خطة اشراك

				أصحاب المصلحة

استنتاجات التقييم :

تحديد تصنيفات المخاطر البيئية والاجتماعية المقترحة[31] (عالية أو كبيرة أو متوسطة أو منخفضة) وتقديم المبررات.

تحديد الأدوات المقترحة لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية التي يجب إعدادها.

[31] **عالية المخاطر**: من المحتمل أن تُحدث المشاريع الفرعية عالية المخاطر مجموعة واسعة من المخاطر والآثار السلبية الكبيرة على السكان أو البيئة بسبب الطبيعة المعقدة للمشروع أو نطاقها الكبير إلى الكبير جداً أو حساسية مواقع المشاريع الفرعية. ومن المحتمل أن تكون الآثار طويلة الأجل ودائمة ولا يمكن معالجتها ومن المستحيل تجنبها بالكامل بسبب طبيعة المشروع

كبيرة المخاطر: من المحتمل أن تُحدث المشاريع الفرعية ذات المخاطر الكبيرة بعض المخاطر والآثار السلبية الكبيرة على السكان أو البيئة بسبب حجمها الكبير إلى المتوسط. لا تقع مثل هذه المشاريع في منطقة شديدة الحساسية ومن المرجح أن تكون الآثار مؤقتة ويمكن التنبؤ بها ويمكن عكسها.

متوسطة المخاطر: تنطوي المشاريع الفرعية ذات المخاطر المتوسطة على مخاطر وتأثيرات سلبية على السكان و / أو البيئة والتي من غير المحتمل أن تكون كبيرة لأن المشروع الفرعي ليس معقداً أو كبيراً ولا يتضمن أنشطة تنطوي على احتمالية عالية لإلحاق الضرر بالناس أو البيئة و تقع بعيداً عن المناطق الحساسة بيئياً أو اجتماعياً.

منخفضة المخاطر: تنطوي المشاريع الفرعية منخفضة المخاطر على مخاطر وتأثيرات ضارة محتملة على السكان أو البيئة والتي من المحتمل أن تكون ضئيلة أو لا تذكر. لا تتطلب هذه المشاريع الفرعية مزيداً من التقييم البيئي والاجتماعي بعد الفحص الأولي.

الملحق 2.
معايير الجودة البيئية في اليمن

جدول 11. الحدود المسموح بها لملوثات الهواء الرئيسية

الملوثات	الفترة الزمنية	القيمة
غاز أول أكسيد الكربون وغاز ثاني أكسيد الكربون	8 ساعات	10 ميكروغرام / م^3
أكسيد النيتروجين	24 ساعة	150 ميكروجرام / م^3
أكسيد الكبريت	24 ساعة	250 ميكروجرام / م^3
الأوزون	8 ساعات	120 ميكروجرام / م^3
المادة الجسيمية	24 ساعة	70 ميكروجرام / م^3
الرصاص	سنوياً	1 ميكروغرام \ م^3

لا تحدد المعايير اليمنية لجودة الهواء مصادر الانبعاثات الصناعية؛ كما أنها أقل صرامة من تلك الواردة في إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمجموعة البنك الدولي.

جدول 12. الحد الأقصى لمستوى الضوضاء المسموح به في البيئات المختلفة (وحدة ديسيبل (ديسيبل))

البيئة	الوقت		
	18:00 – 07:00	18:00 – 23:00	23:00 – 07:00
المساكن الريفية وأماكن الترفيه	45	40	25
المناطق السكني في الضواحي	50	45	40
المناطق السكنية الحضرية	55	50	45
المناطق السكنية في مراكز المدن	60	55	50
المناطق الصناعية والتجارية	70	70	70

جدول 13. الخصائص الفيزيائية لمياه الشرب

الخاصية	الوحدة	الحد الامثل	الحد الاقصى
الطعم		مقبول للمستهلكين	
الرائحة		مقبول للمستهلكين	
اللون	بلاتينيوم كوبالت	5	25
درجة التعكر	وحدة التعكر	1	5
درجة الحرارة	درجة مئوية	-	25

الرقم الهيدروجيني		6.5-8.5	9 -5.5
الموصلية الكهربائية	Micro mohs/cm	450-1000	2500

جدول 14. المواد غير العضوية في مياه الشرب

المادة	الرمز	الحد الامثل (ملجم / لتر)	الحد الاقصى (ملجم / لتر)
مجموع الأملاح الذائبة	TDS	650	1500
البيكربونات	HCO_3	150	500
الكلوريد	Cl^-	200	600
الكبريتات	SO_4	200	600
الفلورايد	F^-	0.5	1.5
الكالسيوم	Ca	75	200
المغنيسيوم	Mg	30	30-150
الباريوم	Ba	0.1	0.15
الصوديوم	Na	200	400
البوتاسيوم	K	0-12	12
النترات	NO_3	10	50
الحديد	Fe	0.3	1
المنغنيز	Mn	0.1	0.5
النحاس	Cu	1 0	1.5
الزنك	Zn	5	15
الصلابة الكلية (مثل كربونات الكالسيوم)	TH	100	500
ألومنيوم	Al	0.2	0.3
النيكل	Ni	0.05	0.1
البورون	B	0.50	1
السيليكا	SiO_2		40

يجب أن يتراوح إجمالي تركيز الكلور المتبقي في المياه المعالجة التي تصل إلى المستهلكين بين 0.2 إلى
0.5 جزء في المليون. يمكن زيادته في حالة تفشي الوباء إلى المستوى الذي تحدده السلطات والمنظمات الدولية ذات الصلة.

جدول 15. الحدود القصوى للملوثات العضوية في مياه الشرب

المادة	الحد الاقصى

	(ملجم / لتر)
ألدرين	0.0002
ليندين	0.004
ميثوكسين	0.01
توكسافين	0.002
2.4 ثنائي كلورو فينوكس حمض الخليك	0.1
حمض البروبيونيك	0.01
ملاثيون	0.19
باراثيون	0.035
بيرميثرين	0.01
دايميثوات	0.002
ديازينون	0.002

جدول 16. الحدود القصوى للمواد السامة في مياه الشرب

المادة	الوحدة	الحد الأقصى
الرصاص	ملجم / لتر	0.05
السيلينيوم	ملجم / لتر	0.01
الزرنيخ	ملجم / لتر	0.01
الكروم	ملجم / لتر	0.05
السيانيد	ملجم / لتر	0.01
الكادميوم	ملجم / لتر	0.005
الزئبق	ملجم / لتر	0.001
الأنتيمون	ملجم / لتر	0.005
الباريوم	ملجم / لتر	0.5-1.0
الفضة	ملجم / لتر	0.01-0.1
مجموعة الميثان المهلجنة وتشمل: كلوروفورم وبروموفورم وبروموديكلورو ميثان وثنائي برومو كلورو ميثان	ميكروجرام / لتر	150

الملحق 3.
ملخص إرشادي لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع الفرعي

عندما يجب إعداد تقييم الأثر البيئي والاجتماعي كجزء من التقييم البيئي والاجتماعي للمشروع الفرعي فإنه سيتضمن ما يلي:

الملخص التنفيذي

- يناقش هذا القسم بإيجاز النتائج الهامة والإجراءات الموصى بها.

الإطار القانوني والمؤسسي

- يعمل هذا القسم على تحليل الإطار القانوني والمؤسسي للمشروع والذي يتم من خلاله إجراء التقييم البيئي والاجتماعي مع الأخذ في الاعتبار بطريقة مناسبة جميع القضايا ذات الصلة بالمشروع بما في ذلك: (أ) إطار السياسة المعمول به في الدولة والقوانين الوطنية و اللوائح والقدرات المؤسسية (بما في ذلك التنفيذ) المتعلقة بالبيئة والقضايا الاجتماعية والتغيرات في ظروف البلد وسياق المشروع والدراسات البيئية أو الاجتماعية للبلد وخطط العمل البيئية أو الاجتماعية الوطنية والتزامات الدولة التي تنطبق مباشرة على المشروع بموجب المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة (ب) المتطلبات المعمول بها بموجب المعايير البيئية والاجتماعية و (ج) والمبادئ العامة للبيئة والصحة والسلامة والممارسات الصناعية الدولية الجيدة الأخرى ذات الصلة.
- يقارن الإطار البيئي والاجتماعي الحالي للمقترض مقابل المعايير البيئية والاجتماعية ويحدد الفجوات بينهما.
- يحدد ويقيم المتطلبات البيئية والاجتماعية لأي ممولين مشتركين.

وصف المشروع الفرعي

- يصف هذا القسم بإيجاز المشروع الفرعي المقترح وسياقه الجغرافي والبيئي والاجتماعي والزمني بما في ذلك أي استثمارات خارج الموقع قد تكون مطلوبة (على سبيل المثال خطوط الأنابيب المخصصة وطرق الوصول وإمدادات الطاقة وإمدادات المياه والإسكان والمواد الخام ومرافق تخزين المنتجات) وكذلك الموردين الأساسيين للمشروع.
- من خلال النظر في تفاصيل المشروع يشير هذا القسم ايضاً إلى الحاجة إلى أي خطة لتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية من 1 حتى 10.
- يشتمل على خريطة تفصيلية كافية توضح موقع المشروع والمنطقة التي قد تتأثر بالتأثيرات التراكمية المباشرة وغير المباشرة للمشروع.

البيانات الأساسية

- يحدد هذا القسم بالتفصيل البيانات الأساسية ذات الصلة بالقرارات المتعلقة بموقع المشروع

أو تصميمه أو تشغيله أو تدابير التخفيف. ويجب أن يشمل ذلك مناقشة دقة وموثوقية ومصادر البيانات بالإضافة إلى معلومات حول التواريخ المحيطة بتحديد المشروع والتخطيط والتنفيذ.

- يحدد ويقدر مدى وجودة البيانات المتاحة وثغرات البيانات الرئيسية وأوجه عدم اليقين المرتبطة بالتنبؤات.
- واستناداً إلى المعلومات الحالية يقيم هذا القسم نطاق المنطقة المراد دراستها ويصف الظروف المادية والبيولوجية والاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة بما في ذلك أي تغييرات متوقعة قبل بدء المشروع.
- يأخذ في الاعتبار أنشطة التطوير الحالية والمقترحة داخل منطقة المشروع ولكن غير مرتبطة مباشرة بالمشروع.

المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية

- يأخذ هذا القسم في الاعتبار جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ذات الصلة بالمشروع. وسيشمل ذلك المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحددة على وجه التحديد في المعايير البيئية والاجتماعية 2-8 وأي مخاطر وآثار بيئية واجتماعية أخرى تنشأ نتيجة للطبيعة والسياق المحددين للمشروع بما في ذلك المخاطر والآثار المحددة في المعيار البيئي والاجتماعي 1 الفقرة 28.

تدابير التخفيف

- يحدد هذا القسم تدابير التخفيف والآثار السلبية المتبقية الكبيرة التي لا يمكن تخفيفها ويعمل على تقييم، إلى أقصى حد ممكن، امكانية القبول بتلك الآثار السلبية المتبقية.
- يحدد أيضاً تدابير متباينة بحيث لا تقع الآثار السلبية بشكل غير متناسب على المحرومين أو المستضعفين.
- يعمل على تقييم جدوى التخفيف من الآثار البيئية والاجتماعية والتكاليف المالية والمتكررة لإجراءات التخفيف المقترحة ومدى ملاءمتها في ظل الظروف المحلية والمتطلبات المؤسسية ومتطلبات التدريب والمراقبة لإجراءات التخفيف المقترحة.
- يحدد المشكلات التي لا تتطلب مزيداً من الاهتمام مع تقديم الاسباب المنطقية لهذا التحديد.

تحليل البدائل

- يقارن هذا القسم بشكل منهجي البدائل الممكنة لموقع المشروع المقترح والتكنولوجيا والتصميم والتشغيل - بما في ذلك حالة المكان "بدون المشروع" - من حيث آثارها البيئية والاجتماعية المحتملة.
- يقدم تقييم جدوى البدائل للتخفيف من الآثار البيئية والاجتماعية والتكاليف المالية والمتكررة لإجراءات التخفيف البديلة ومدى ملاءمتها في ظل الظروف المحلية والمتطلبات المؤسسية ومتطلبات التدريب والمراقبة لإجراءات التخفيف البديلة.
- يحدد مقدار التأثيرات البيئية والاجتماعية لكل بديل من البدائل إلى أقصى حد ممكن وإرفاق القيم الاقتصادية حيثما كان ذلك ممكناً.

تدابير التصميم

- يحدد هذا القسم الأساس لاختيار تصميم المشروع المعين المقترح ويحدد إرشادات البيئة والصحة والسلامة المطبقة أو إذا تم تحديد هذه الارشادات على أنها غير قابلة للتطبيق ويبرر مستويات الانبعاثات الموصى بها وأساليب منع التلوث والحد منه التي تتفق مع الممارسات الصناعية الدولية الجيدة.

التدابير والإجراءات الرئيسية لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي

- يلخص هذا القسم التدابير والإجراءات الرئيسية والإطار الزمني المطلوب للمشروع لتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية. وسيتم استخدام هذا في تطوير خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

الملاحق ويوضح هذا القسم ما يلي:

- قائمة الأفراد أو المنظمات التي أعدت أو ساهمت في التقييم البيئي والاجتماعي.
- المراجع - تحديد المواد المكتوبة المنشورة وغير المنشورة والتي تم استخدامها.
- سجل الاجتماعات والمشاورات والدراسات الاستقصائية مع أصحاب المصلحة بما في ذلك الأشخاص المتضررين والأطراف المعنية الأخرى. كما يحدد السجل وسائل اشراك أصحاب المصلحة التي تم استخدامها للحصول على آراء الأشخاص المتضررين والأطراف المعنية الأخرى.
- الجداول التي تعرض البيانات ذات الصلة المشار إليها أو الملخصة في النص الرئيسي.
- قائمة التقارير أو الخطط المرتبطة.

الملحق 4.
ملخص ارشادي لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية

تتكون خطة الإدارة البيئية والاجتماعية من مجموعة إجراءات التخفيف والمراقبة والتدابير المؤسسية التي يجب اتخاذها أثناء تنفيذ وتشغيل المشروع الفرعي للتخلص من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية السلبية أو تعويضها أو تقليلها إلى مستويات مقبولة. كما تتضمن خطة الإدارة البيئية والاجتماعية أيضاً التدابير والإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه الإجراءات. وسيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بـ (أ) تحديد مجموعة الاستجابات للآثار السلبية المحتملة (ب) تحديد متطلبات ضمان إجراء تلك الاستجابات بشكل فعال وفي الوقت المناسب و (ج) وصف وسائل تلبية تلك المتطلبات.

وسيتضمن محتوى خطة الإدارة البيئية والاجتماعية ما يلي:

التخفيف

- تحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية التدابير والإجراءات وفقاً للتسلسل الهرمي للتخفيف الذي يقلل الآثار البيئية والاجتماعية السلبية المحتملة إلى مستويات مقبولة.
- ستشمل الخطة تدابير تعويضية إن وجدت وعلى وجه التحديد فإن خطة الإدارة البيئية والاجتماعية ستعمل على:
  - تحديد وتلخيص جميع الآثار البيئية والاجتماعية السلبية المتوقعة (بما في ذلك تلك التي تشمل السكان الأصليين أو إعادة التوطين غير الطوعي)
  - وصف - مع التفاصيل الفنية - كل تدبير من تدابير التخفيف بما في ذلك نوع التأثير الذي يتعلق به والظروف التي يكون مطلوباً بموجبها (على سبيل المثال بشكل مستمر أو في حالة الطوارئ) إلى جانب التصميمات وأوصاف المعدات وإجراءات التشغيل حسب الاقتضاء
  - تقدير أي آثار بيئية واجتماعية محتملة لهذه التدابير
  - الاخذ في الحسبان والتوافق مع خطط التخفيف الأخرى المطلوبة للمشروع (على سبيل المثال لإعادة التوطين غير الطوعي أو الشعوب الأصلية أو التراث الثقافي).

المراقبة

- تحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية أهداف المراقبة وتحدد نوع المراقبة مع الارتباطات للآثار التي تم تقييمها في التقييم البيئي والاجتماعي وتدابير التخفيف الموضحة في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية. وعلى وجه التحديد يوفر قسم المراقبة في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية ما يلي: (أ) وصفاً محدداً وتفاصيل فنية لتدابير المراقبة بما في ذلك المؤشرات التي سيتم قياسها والطرق التي سيتم استخدامها ومواقع أخذ العينات وتكرار القياسات وحدود الاكتشاف (عند الاقتضاء) وتحديد العتبات التي من شأنها أن تشير إلى الحاجة إلى إجراءات تصحيحية و (ب) إجراءات المراقبة واعداد التقارير من أجل (1) ضمان الكشف

المبكر عن الظروف التي تتطلب تدابير تخفيف معينة و (2) تقديم معلومات عن التقدم المحرز ونتائج التخفيف.

تنمية القدرات والتدريب

- تعتمد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية على التقييم البيئي والاجتماعي لوجود ودور وقدرة الأطراف المسؤولة في الموقع أو على مستوى الوكالة والوزارة لدعم التنفيذ الفعال وفي الوقت المناسب لمكونات المشروع البيئي والاجتماعي وتدابير التخفيف.
- على وجه التحديد توفر خطة الإدارة البيئية والاجتماعية وصفاً محدداً للترتيبات المؤسسية مع تحديد الطرف المسؤول عن تنفيذ تدابير التخفيف والمراقبة (على سبيل المثال للتشغيل والإشراف والإنفاذ ومراقبة التنفيذ والإجراءات العلاجية والتمويل وإعداد التقارير وتدريب الموظفين).
- لتعزيز قدرة الإدارة البيئية والاجتماعية في الوكالات المسؤولة عن التنفيذ توصي خطة الإدارة البيئية والاجتماعية بإنشاء أو توسيع الأطراف المسؤولة وتدريب الموظفين وأي تدابير إضافية قد تكون ضرورية لدعم تنفيذ تدابير التخفيف وأي توصيات أخرى للتقييم البيئي والاجتماعي.

جدول التنفيذ وتقديرات التكلفة

- بالنسبة لجميع الجوانب الثلاثة (التخفيف والمراقبة وتنمية القدرات) توفر خطة الإدارة البيئية والاجتماعية ما يلي:
(أ) جدول تنفيذ للتدابير التي يجب تنفيذها كجزء من المشروع يتم فيه إظهار المراحل والتنسيق مع خطط تنفيذ المشروع الشاملة و(ب) التقديرات المالية والتكاليف المتكررة ومصادر التمويل لتنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية. كما يتم أيضاً دمج هذه الأرقام في جداول التكلفة الإجمالية للمشروع.

تكامل خطة الإدارة البيئية والاجتماعية مع المشروع

- قرار المقترض للمضي قدماً في المشروع وقرار البنك الدولي بدعمه يستندان جزئياً إلى توقع تنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية (سواء كانت قائمة بذاتها أو مدمجة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي) بشكل فعال. وبالتالي سيتم تحديد كل من التدابير والإجراءات التي سيتم تنفيذها بوضوح بما في ذلك تدابير وإجراءات التخفيف والمراقبة الفردية والمسؤوليات المؤسسية المتعلقة بكل منها وسيتم دمج تكاليف القيام بذلك في التخطيط الشامل للمشروع والتصميم والميزانية والتنفيذ.

الملحق 5.
المتطلبات البيئية والاجتماعية للمقاولين

المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة هي قائمة قياسية من المتطلبات التي يجب على المقاولين تنفيذها لمعظم المشاريع الفرعية. وستسلط خطط الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع الفرعي التي أعدها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الضوء على المتطلبات ذات الصلة ولكنها قد تلحق أيضاً المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة حسب الحاجة من خلال تحديد المتطلبات الإضافية.
سيتم دمج المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة في وثائق العطاءات وفي كبنود فنية في العقود.
تتضمن المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة أقسام

1. أحكام عامة
2. التدريبات الخاصة بالمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة
3. إدارة موقع البناء
4. السلامة المهنية
5. الصحة
6. السلامة على الطرق والسلامة المرورية
7. التأهب والاستجابة للطوارئ
8. إدارة القوى العاملة بما في ذلك مدونة السلوك
9. إشراك أصحاب المصلحة
10. إعداد التقارير البيئية والاجتماعية للمقاول

الأحكام العامة

خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول

يجب على المقاول:

- إعداد وتقديم خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع للموافقة عليها بما في ذلك الأقسام أو الخطط الفرعية التالية:
  - التدريبات الخاصة بالمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة
  - إدارة موقع البناء
  - السلامة المهنية
  - الصحة
  - السلامة على الطرق والسلامة المرورية
  - الاستعداد والاستجابة للطوارئ
  - إدارة القوى العاملة بما في ذلك مدونة السلوك

- إشراك أصحاب المصلحة
- إعداد التقارير البيئية والاجتماعية للمقاول

- تضمين شرحاً تفصيلياً في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة به لكيفية تلبية أداء المقاول للمتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة على النحو المحدد في وثائق العطاءات الخاصة بالعقد
- تضمين مخططاً تنظيمياً للموظفين المكلفين بالإدارة البيئية والاجتماعية في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول
- ضمان تخصيص الأموال الكافية في الميزانية لتلبية المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة وتوافر القدرة الكافية للإشراف على أداء خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول ومراقبتها وتقديم تقارير عنها.
- وضع الضوابط والإجراءات لإدارة أداء المتطلبات البيئية والاجتماعية والصحية ومتطلبات السلامة للمقاول

ستكون خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول وثيقة تعاقدية والتي ستكون بمثابة مرجع أثناء مراقبة وتقييم الأداء البيئي والاجتماعي للمقاول.

الامتثال للقوانين واللوائح والمعايير الوطنية

يجب على الشركة ومقاوليها من الباطن ما يلي:

- معرفة واحترام وتطبيق القوانين واللوائح والمعايير السارية المتعلقة بالبيئة وكذلك الجوانب الاجتماعية والصحية والسلامة
- تحمل المسؤولية الكاملة عن أي مطالبة تتعلق بأي نشاط تحت سيطرتهم لا يتوافق مع هذه القوانين أو اللوائح أو المعايير

الالتزامات التعاقدية

يجب على المقاول:

- الحصول على موافقة خطية مسبقة من مهندسي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع قبل البدء في أي أنشطة
- تعيين مسؤول البيئة والصحة والسلامة الذي سيضمن اتباع متطلبات البيئة والصحة والسلامة بصرامة من قبل الجميع وعلى جميع مستويات التنفيذ سواء من قبل عمال المقاول أو أي شخص على اتصال بأنشطة المقاول
- الامتثال لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاول الخاصة بها حتى القبول النهائي للعمل من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
- إصلاح أي خلل أو فشل أو عدم أداء لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية التي تم إخطاره بها حسب الأصول من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو ممثله
- تحمل التكاليف المرتبطة بأي تأخير أو انقطاع في الأعمال بالإضافة إلى أي عمل إضافي ناتج عن عدم الامتثال لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة أو خطة الإدارة البيئية

والاجتماعية الخاصة بها

وفقاً للأحكام التعاقدية قد يكون عدم الامتثال لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية سبباً لإنهاء العقد. وقد يخضع المقاول الذي تم إنهاء خدمته بسبب عدم امتثاله لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة به لعقوبات تصل إلى وتشمل تعليق حقه في تقديم العطاءات لفترة يحددها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع فضلاً عن تجميد الحجز.

قد يؤدي عدم امتثال الشركة لواحد أو أكثر من متطلبات البيئة والصحة والسلامة أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية إلى تعريضها لرفض القبول النهائي للعمل من جانب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

تستمر التزامات المقاول فيما يتعلق بمتطلبات البيئة والصحة والسلامة حتى القبول النهائي للنشاط المتعاقد عليه والذي لن يقدمه إلا مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بعد استيفاء جميع التدابير المطلوبة بموجب متطلبات البيئة والصحة والسلامة.

التدريبات بشأن متطلبات البيئة والصحة والسلامة

يجب على المقاول

- تحديد الاحتياجات التدريبية بشأن البيئة والصحة والسلامة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
- الاحتفاظ بسجلات لجميع التدريبات بشأن متطلبات البيئة والصحة والسلامة والتوجيهات والانشطة الاستهلالية.
- التأكد من خلال مواصفات العقد المناسبة والمراقبة من أن مقدمي الخدمات وكذلك العمال المتعاقدين والمتعاقد معهم من الباطن مدربون بشكل كاف قبل بدء المهام.
- إثبات أن موظفيه مؤهلين للقيام بأنشطتهم وواجباتهم بأمان. ولهذا الغرض يجب على المقاول إصدار شهادة كفاءة لكل شخص يعمل في الموقع (فيما يتعلق بالمهنة وجانب مهمة العمل) التي تحدد المهام التي يمكن أن يقوم بها أي من الموظفين الرئيسيين.

التدريب التوجيهي

يجب على المقاول:

- توفير التدريب التوجيهي بشأن البيئة والصحة والسلامة لجميع الموظفين بما في ذلك الإدارة والمشرفون والعمال وكذلك للمقاولين من الباطن بحيث يتم اطلاعهم على قواعد العمل الأساسية في الموقع والحماية الشخصية ومنع إصابة زملائهم الموظفين.
- يجب أن يكون التدريب عن الوعي الأساسي بالمخاطر والمخاطر الخاصة بالموقع وممارسات العمل الآمنة وإجراءات الطوارئ الخاصة بالحرائق والإخلاء والكوارث الطبيعية حسب الاقتضاء. كما يجب مراجعة المخاطر الخاصة بالموقع أو الترميز اللوني المستخدم بدقة كجزء من التدريب التوجيهي.

توجيه الزوار

يجب على المقاول:

- إنشاء برنامج توجيه للزوار بما في ذلك البائعين المتجولين الذي يمكنهم الوصول إلى المناطق التي قد توجد فيها ظروف أو مواد خطرة.
- لا يجوز للزوار دخول مناطق الخطر دون مرافقة.
- التأكد من أن الزائرين يجب أن يكونوا دائماً برفقة عضو مفوض من المقاول أو ممثل عن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو شركائها المنفذين الذين أتموا بنجاح التدريب التوجيهي بشأن البيئة والصحة والسلامة وعلى دراية بمخاطر بناء موقع المشروع والتخطيط و مناطق العمل المحظورة.

تدريب الموظف والمقاول على المهام الجديدة

يجب على المقاول:

- التأكد من أن جميع العمال والمقاولين من الباطن قد تلقوا التدريب الكافي والمعلومات التي تمكنهم من فهم مخاطر العمل وحماية صحتهم من العوامل المحيطة الخطرة التي قد تكون موجودة قبل بدء المهام الجديدة. يجب أن يغطي التدريب بشكل كاف العملية اللازمة لأداء أنشطة المشروع خطوة بخطوة بأمان مع الحد الأدنى من الضرر الذي يلحق بالبيئة بما في ذلك:
  - معرفة المواد والمعدات والأدوات
  - المخاطر المعروفة في العمليات وكيفية التحكم فيها
  - المخاطر المحتملة على الصحة
  - الاحتياطات لمنع التعرض للمخاطر
  - متطلبات النظافة
  - لبس واستخدام المعدات والملابس الواقية
  - الاستجابة المناسبة لمخاطر العمليات والحوادث

إدارة موقع البناء

الأحكام العامة

- الحصول على جميع التصاريح اللازمة لأداء العمل بموجب العقد بما في ذلك التصاريح من السلطات المحلية أو إدارات المياه أو سلطات العمل
- الحفاظ على طاقم عمل تحت الطلب كل يوم من أيام الأسبوع دون استثناء ليلا ونهارا طوال مدة العقد من أجل ضمان الحراسة والمراقبة والسلامة للمواقع والمنشآت والاستجابة لأي حوادث محتملة فيما يتعلق بالأنشطة

اللافتات

يجب على المقاول:

- تحديد المناطق الخطرة بشكل مناسب
- تركيب لافتات تحذيرية باللغة العربية

- التأكد من أن اللافتات تتوافق مع المعايير الدولية وأن تكون معروفة جيداً وسهلة الفهم من قبل العمال والزوار وعامة الجمهور حسب الاقتضاء.
- تحديد مواقع العمل بشريط أمان أو سياج أو حواجز حسب الاقتضاء لمنع الوصول غير المصرح به إلى مواقع البناء
- الحفاظ على السلامة العامة من خلال تغطية الحُفر وتركيب حواجز الحماية على طول الممرات المؤقتة

الغطاء النباتي

يجب على المقاول:

- منع أي تدمير أو تندب أو تشويه غير ضروري للمحيط الطبيعي في محيط موقع البناء
- حماية جميع الأشجار والنباتات من التلف الناجم عن عمليات ومعدات البناء باستثناء الحالات التي يكون فيها التنظيف مطلوباً للأعمال الدائمة أو طرق الإنشاء المعتمدة أو عمليات الحفر
- إعادة الغطاء النباتي للمناطق المتضررة عند الانتهاء من الأعمال وبالنسبة للمناطق التي لا يمكن إعادة الغطاء النباتي لها يجب تجهيز منطقة العمل حتى تصبح في حالة تسهل إعادة الغطاء الطبيعي للنباتات وتوفر تصريفاً مناسباً للمياه وتمنع التآكل والتعرية
- تجنب زراعة الأشجار في نطاق 4 أمتار من حرم الطريق
- الاستخدام قدر الإمكان للأنواع المتوطنة لإعادة التشجير والأنواع غير المدرجة كأعشاب ضارة والأنواع التي تتطلب الحد الأدنى من المياه
- إصلاح أو إعادة زرع أو إعادة بذر أو تصحيح وفقاً لتوجيهات مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو ممثله وعلى نفقة المقاول الخاصة جميع عمليات التدمير أو الندوب أو التلف أو التشويه غير الضرورية الناتجة عن عمليات المقاولين
- نقل العمالة والمعدات بطريقة تتجنب قدر الإمكان الضرر الذي يلحق بأراضي الرعي والمحاصيل والممتلكات

حماية المنشآت القائمة

يجب على المقاول:

- حماية جميع المباني أو الهياكل أو الأعمال أو الأنابيب أو الكابلات أو المجاري أو الخدمات أو المنشآت الأخرى القائمة من الأذى أو الاضطراب أو التدهور أثناء أنشطة البناء
- التنسيق مع السلطات المحلية لتحديد البنية التحتية الحالية التي قد لا تكون مرئية
- إصلاح أي ضرر ناتج عن أنشطة المقاول بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- اتخاذ جميع الاحتياطات المعقولة لمنع أو تقليل أي إزعاج أو تشويش جراء انشطة البناء لأصحاب أو مستأجرين أو شاغلي العقارات وبشكل أعم للجمهور
- الحفاظ على الوصول الآمن إلى الممتلكات العامة والخاصة التي قد تتأثر بأنشطة البناء. وإذا لزم الأمر يجب القيام بتوفير وسائل بديلة مقبولة للمرور أو الوصول إلى ما يرضي الأشخاص المتضررين.

- توفير أنظمة بديلة لإمدادات المياه في حالة ازاحة الأنظمة الحالية أو الإغلاق المؤقت بسبب الأعمال لضمان تلبية احتياجات السكان من المياه
- تجنب العمل أثناء ساعات الليل

التراث الثقافي

يجب على المقاول:

- تجنب الضرر غير المباشر للتراث الثقافي الموجود مثل التأثير على أعمال البناء من خلال الاهتزاز
- تطوير واعتماد الإجراءات المتعلقة بالاكتشافات غير المتوقعة يتم من خلالها وصف الخطوات التي يجب اتخاذها في حالة مواجهة تراث ثقافي لم يكن معروفاً من قبل أثناء البناء بما في ذلك:
  - التحديد بشكل مسبق ما إذا كان هناك إمكانية للعثور على تراث ثقافي مادي أثناء البناء
  - تدريب أطقم البناء والمشرفين على اكتشاف الاشياء الأثرية المحتملة
  - الاحتفاظ بسجل مفصل للنتائج والإجراءات المتخذة
  - وقف العمل في المنطقة التي ممكن أن تحتوي على اثار
  - القيام بإخطار قسم الآثار بوزارة الثقافة أو إحدى الجامعات المحلية فوراً لإجراء تقييم سريع واتخاذ إجراء مناسب
  - اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الموقع لتجنب أي تدمير بما في ذلك تحديد وتجسيد محيط الحماية
  - تعليق الأعمال داخل محيط الحماية إلى أن تعطي الهيئة الوطنية المسؤولة عن المواقع التاريخية والأثرية الإذن بمواصلتها.
  - حظر ازالة ونقل الأشياء والرفات
  - تحديد معايير واضحة لعمليات توقف العمل المطلوبة لمعالجة الاكتشافات غير المتوقعة

النفايات من أنشطة البناء

يجب على المقاول:

- جمع وإدارة جميع النفايات الصلبة الناتجة عن أنشطة البناء بما في ذلك حطام البناء والتوالف لمنع تلوث التربة والمياه الجوفية
- إزالة مواد الحفر غير الضرورية من مواقع البناء في أسرع وقت ممكن
- الاتفاق مع السلطات ذات الصلة بشأن التخلص من نفايات البناء
- اختيار مواقع التخلص من النفايات بعناية ليتم اعتمادها من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو الشريك المنفذ
- تقلل نفايات الطرق عن طريق التأكد من أن المركبات مرخصة وتحميلها بطريقة تمنع سقوط مواد البناء أو انسكابها وبتغطية جوانب وأسطح جميع المركبات التي تحمل الطين أو

الرمل أو المواد الأخرى أو الحطام

- نقل نفايات البناء إلى الأماكن المخصصة في مواقع التخلص من النفايات المختارة وبتأكيد موثق.
- التخلص بشكل صحيح من النفايات الصلبة والحطام في المواقع المخصصة المسموح بها لمواقع التخلص من النفايات المخصصة من قبل السلطات المحلية والحصول على إيصال للنفايات من سلطة المكب المرخص لها.

جودة الهواء

الملوث الأكثر شيوعاً في الانبعاثات السريعة هو الغبار أو الجسيمات التي يتم تسربها أثناء النقل والتخزين المفتوح للمواد الصلبة ومن أسطح التربة المكشوفة بما في ذلك الطرق غير المعبدة. ووفقاً لذلك يجب على المقاول:

- استخدام طرق التحكم في الغبار مثل الأغطية أو الإخماد بالمياه أو زيادة محتوى الرطوبة لأكوام تخزين المواد المفتوحة أو أدوات التحكم بما في ذلك استخراج الهواء ومعالجته من خلال كيس أو إعصار لمصادر مناولة المواد مثل الناقلات والصناديق
- استخدام نظام الاخماد بالمياه للتحكم في المواد السائبة على أسطح الطرق الممهدة أو غير الممهدة. لا يُنصح بالزيوت والمشتقات النفطية الثانوية للسيطرة على غبار الطريق.
- استخدام غسيل العجلات في المحاجر والمصانع الجاهزة ومواقع البناء والمرافق الأخرى لمنع تناثر الطين والغبار والأوساخ على الطرق العامة.
- تنظيف أسطح الطرق بانتظام داخل مواقع البناء لإزالة المواد الدقيقة المتراكمة وتنظيف مركبات النقل بانتظام.
- القيام بتغطية الشاحنات ذات الأجسام المفتوحة التي تنقل الرمل أو الحصى أو التراب.
- تقليل الدخان المنبعث من محركات الديزل عن طريق الصيانة الدورية والسليمة لا سيما من خلال التأكد من أن المحرك ونظام التشغيل ومنظفات الهواء في حالة جيدة.

المواد الخطرة والسامة

تتطلب النفايات السامة والضارة الناتجة عن أنشطة المقاول اهتماماً خاصاً من أجل منع إدخالها في البيئة الطبيعية مما قد يؤدي إلى إلحاق الضرر بالناس أو الحياة المائية أو النمو الطبيعي للمنطقة. ووفقاً لذلك يجب على المقاول:

- تدريب العمال على التعامل مع المواد الخطرة
- وضع الملصقات باستخدام رموز يسهل فهمها وتوفير أوراق بيانات سلامة المواد للمواد الكيميائية والمخاليط وفقاً للنظام العالمي المنسق لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها.
- تخزين المواد الخطرة وفقاً للأحكام القانونية لقواعد تصنيع وتخزين واستيراد المواد الكيميائية الخطرة (1989) بموجب قانون حماية البيئة 1986.
- توفير حاويات ثانوية مناسبة لخزانات الوقود وللتخزين المؤقت للسوائل الأخرى مثل زيوت التشحيم والسوائل الهيدروليكية
- استخدام أسطح غير محكمة الاغلاق للتزود بالوقود ومناطق نقل السوائل الأخرى

- تدريب العاملين على النقل الصحيح والتعامل مع الوقود والمواد الكيميائية والاستجابة للانسكابات
- توفير معدات احتواء محمولة للانسكاب والتنظيف في الموقع والتدريب على نشر المعدات
- ترسيب أو تفريغ السوائل السامة والمواد الكيميائية والوقود ومواد التشحيم والبيتومين في حاويات لتحريزها أو إزالتها لاحقاً إلى مواقع خارج الموقع.
- معالجة النفايات الخطرة بشكل منفصل عن النفايات الأخرى
- تجنب تخزين أو مناولة السوائل السامة بالقرب من أو التي يتم تصريفها في مرافق الصرف.
- الاحتفاظ بالمواد أو المركبات الماصة في الموقع بكميات كافية تتوافق مع مدى الانسكابات المحتملة.
- تحديد مواقع حفر مكبّات النفايات الصلبة للتخلص من النفايات الصلبة على بعد 100 متر على الأقل من مجاري المياه وتسييجها بعيداً عن السكان المحليين.
- ضمان المعالجة الأولية الكافية لمخلفات الصرف الصحي وتركيب خزانات التحليل بعيداً عن نقاط الري في القرية.

حُفر الاستعارة والمحاجر[32]

سيتم الحصول على المواد المطلوبة لملء الموقع أو الردم أو إنشاء أعمال دائمة غير متوفرة من السطح من مناطق الاستعارة والمحاجر التي سيحددها المقاول رهناً بموافقة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو شركائه المنفذين.

يجب على المقاول الالتزام بالمعايير التالية عند تحديد مواقع حُفر الاستعارة والمحاجر وتطويرها وتشغيلها وإعادتها الى وضعها:

الحصول على جميع التصاريح اللازمة لعمليات حفر الاستعارة والمحاجر.

تحديد مواقع المحاجر بعيدة قدر الإمكان عن المستوطنات حيث ستنتج عمليات المحاجر ضوضاء وغباراً سيؤثر على السكان القريبين حتى بعد تم تطبيق الضوابط.

تسييج وتأمين مواقع المحاجر حيث تشكل جوانب المحاجر شديدة الانحدار خطراً على الناس والماشية.

تحديد موقع حفر الاستعارة والمحاجر على بعد 100 متر على الأقل من المجاري المائية أو المساكن البشرية.

تجنب استخدام المتفجرات لاستخراج الحجارة

تحديد حفر استعارة على أرض غير مستخدمة للزراعة وغير مشجرة إلى أقصى حد ممكن.

تجنب المناطق ذات الأهمية التاريخية أو الثقافية المحلية وتحديد مواقع حُفر الاستعارة والمحاجر في أماكن تبعد عن المقابر25 متراً على الاقل.

إخفاء الحفر قدر الإمكان من الطريق. كما يجب تصميم المحاجر وحفر الاستعارة لتقليل الندوب المرئية للمناظر الطبيعية.

[32] يجب على المقاولين التفكير في إجراء عمليات حفر الاستعارة على أساس الرغبة في البيع والشراء لتجنب الاستحواذ غير الطوعي على الأرض.

وضع خطة لإدارة حفر الاستعارة والمحاجر بما في ذلك خطة لإعادة حفر الاستعارة ومواقع المحاجر إلى حالتها الأصلية قدر الإمكان

بالإضافة إلى ذلك يجب على المقاول:

التأكد من أن المواد المستخدمة في بدنات الطرق ستقلل من مخاطر الانهيارات الأرضية لا سيما في الأراضي شديدة الانحدار.

مواد البناء مثل الاحجار والنيس والكري والرمل متوفرة بكثرة وعلى نطاق واسع لذلك من المحتمل أن يتم تغطية النقص من خلال البيئة المحلية المحيطة.

مواقع مخيمات العمال

يجب على المقاول:

التشاور والتفاوض مع أصحاب المصلحة المحليين قبل اقتراح مواقع لمخيماته.

تقديم المواقع المقترحة إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو برنامج تنمية الطرق الريفية للموافقة عليها بما في ذلك تبرير موقعها بالإضافة إلى التدابير المقترحة للتخفيف من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية حول المخيم وتعزيز المنافع الاجتماعية.

إيقاف تشغيل المخيمات ومواقع العمل والمصانع

يجب على المقاول:

- تنظيف مواقع البناء من أي معدات أو نفايات والتأكد من خلو المواقع من التلوث.
- التخلص من أو إعادة تدوير أي معدات أو نفايات بطريقة مناسبة وسليمة بيئيا.
- تسليم مواقع البناء إلى أصحابها الأصليين مع مراعاة رغباتهم والتشريعات الوطنية.

السلامة المهنية

سيتعاون المقاولون مع المقاولين الآخرين في تطبيق متطلبات الصحة والسلامة عندما يعمل عمال من أكثر من مقاول واحد معاً في مكان واحد دون المساس بمسؤولية كل طرف عن صحة وسلامة عامليه.

الطقس القاسي وإغلاق المرافق

يجب على المقاول:

- تصميم وبناء هياكل مكان العمل لتحمل العناصر المتوقعة للمنطقة وتعيين منطقة مخصصة للملاذ الآمن عند الاقتضاء
- تطوير إجراءات التشغيل القياسية لإغلاق المشروع أو العملية بما في ذلك خطة الإخلاء.

المراحيض والاستحمام

يجب على المقاول:

- توفير مرافق مراحيض مناسبة (مراحيض ومناطق غسيل) لعدد الأشخاص المتوقع أن

يعملوا في مواقع البناء وتخصيص مخصصات للمرافق المنفصلة أو للإشارة إلى ما إذا كان مرفق المرحاض "قيد الاستخدام" أو "شاغر".

- تزويد مرافق المراحيض بإمدادات كافية من المياه الجارية الساخنة والباردة والصابون وأجهزة تجفيف الأيدي.
- القيام بتوفير مرافق للاستحمام وتغيير الملابس في الأماكن التي قد يتعرض فيها العمال لمواد سامة عن طريق الابتلاع وعند حدوث تلوث للجلد.

إمدادات مياه الشرب

يجب على المقاول:

- توفير إمدادات كافية من المياه الصالحة للشرب من نافورة نفاثة صاعدة أو بوسائل صحية لجمع المياه لأغراض الشرب
- التأكد من أن المياه التي يتم توفيرها لمناطق إعداد الطعام أو لغرض النظافة الشخصية (الغسيل أو الاستحمام) تفي بمعايير جودة مياه الشرب

منطقة نظيفة لتناول الطعام

يجب على المقاول:

- عندما يكون هناك احتمال للتعرض لمواد سامة عن طريق الابتلاع اتخذ الترتيبات المناسبة لتوفير مناطق نظيفة لتناول الطعام حيث لا يتعرض العمال للمواد الخطرة أو الضارة

معدات الحماية الشخصية

يجب على المقاول:

- تحديد وتوفير معدات الحماية الشخصية المناسبة للعمال وعمال المقاولين من الباطن وكذلك للزوار وتوفيرها بدون تكلفة مما يوفر حماية كافية دون تكبد أي إزعاج غير ضروري للفرد
- التأكد من أن يكون استخدام معدات الحماية الشخصية إلزامي.
- توفير التدريب الكافي على استخدام وتخزين وصيانة معدات الحماية الشخصية لعماله وعمال مقاوليه من الباطن.
- صيانة معدات الحماية الشخصية بشكل صحيح بما في ذلك التنظيف عند اتساخها واستبدالها عند تلفها أو تهالكها
- تحديد متطلبات معدات الحماية الشخصية المعيارية و / أو الخاصة بالمهام بناءً على تحليل السلامة الخاصة بالوظيفة
- الاخذ في الاعتبار استخدام معدات الحماية الشخصية كملاذ أخير عندما يتعلق الأمر بالتحكم في المخاطر والوقاية منها والرجوع دائماً إلى التسلسل الهرمي للتحكم في المخاطر عند التخطيط لعملية السلامة.

الضوضاء

يجب على المقاول اتخاذ التدابير المناسبة لتقليل تعرض العمال لضوضاء البناء بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- تجنب التعرض لمستوى ضوضاء أعلى من 85 ديسيبل (A) لمدة تزيد عن 8 ساعات يومياً بدون حماية السمع. بالإضافة إلى ذلك يجب عدم تعريض أي أذن غير محمية إلى مستويات الصوت القصوى (اللحظي) لأكثر من 140 ديسيبل (C).
- يجب فرض استخدام حماية السمع بشكل فعال عندما يصل مستوى الصوت المكافئ الذي يزيد عن 8 ساعات إلى 85 ديسيبل (A) أو تصل مستويات الصوت القصوى إلى 140 ديسيبل (C) أو يصل متوسط مستوى الصوت الأقصى إلى 110 ديسيبل (A).
- توفير أجهزة حماية السمع قادرة على خفض مستويات الصوت في الأذن بحد أقصى 85 ديسيبل (A).
- تقليل فترة أو مدّة التعرض "المسموح بها" بنسبة 50 بالمائة لكل زيادة قدرها 3 ديسيبل (A) تزيد عن 85 ديسيبل (A).
- إجراء فحوصات طبية دورية للسمع على العمال المعرضين لمستويات عالية من الضوضاء.
- القيام بتدوير الموظفين للحد من التعرض الفردي لمستويات عالية.
- القيام بتثبيت مخفف صوتي عملي على معدات البناء مثل كاتمات الصوت.
    - o استخدام ضواغط الهواء ومولدات الطاقة الكاتمة للصوت
    - o الحفاظ على جميع الآلات في حالة جيدة
    - o القيام بتركيب معدات إسكات العادم على الجرافات والضاغطات والرافعات والشاحنات القلابة والحفارات والممهدات والشاحنات العادية والكاشطات والشيولات.
- وضع اللافتات في جميع المناطق التي يتجاوز فيها مستوى ضغط الصوت 85 ديسيبل (A).
- أوقف تشغيل المعدات عندما لا تكون قيد الاستخدام مباشرة
- تقديم إشعار مسبق لشاغلي المبنى في حالة وجود نشاط يتضمن ضوضاء عالية المستوى بالقرب من المباني.

الانزلاقات والسقوط

تعتبر الانزلاقات والسقوط المرتبطة بضعف التدبير المنزلي مثل حطام النفايات المفرط ومواد البناء السائبة وانسكاب السوائل والاستخدام غير المنضبط للأسلاك الكهربائية والحبال على الأرض من بين الأسباب الأكثر شيوعاً لحوادث الوقت الضائع في مواقع العمل ومواقع إيقاف العمل.

لمنع الانزلاق والسقوط من نفس المكان أو على نفس الارتفاع يجب على المقاول

- تنفيذ ممارسات جيدة لتدبير شؤون المنزل مثل الفحص ووضع مواد البناء السائبة أو حطام الهدم في المناطق المخصصة بعيداً عن ممرات المشاة
- تنظيف بقايا النفايات الزائدة وانسكاب السوائل بانتظام

- تحديد موقع الأسلاك الكهربائية والحبال في مناطق مشتركة وممرات محددة
- التأكد من أن العمال يستخدمون أحذية مقاومة للانزلاق

العمل في الأماكن المرتفعة

يجب على المقاول تنفيذ إجراءات الوقاية والحماية من السقوط كلما تعرض العامل لخطر السقوط لأكثر من مترين أو من خلال فتحة في سطح العمل. كما يجب على المقاول ما يلي:

- القيام بتركيب حواجز حماية بقضبان وسطية وألواح عند حافة أي منطقة تعرض العمال لخطر السقوط
- تدريب العمال على الاستخدام السليم للسلالم والسقالات
- القيام بتركيب ادوات منع السقوط بما في ذلك حزام الأمان وامدادات الحبال على مستوى العنق لمنع الوصول إلى منطقة خطر السقوط أو أجهزة الحماية من السقوط مثل أحزمة الجسم الكاملة المستخدمة جنباً إلى جنب مع حبال لامتصاص الصدمات أو أجهزة منع السقوط بالقصور الذاتي المتصلة بنقطة تثبيت ثابتة أو خطوط الحياة الأفقية
- تدريب العمال على استخدام وفائدة وسلامة معدات الحماية الشخصية الضرورية
- القيام بتضمين خطط الإنقاذ والإنعاش ومعدات للاستجابة للعمال بعد السقوط

الاصابات بالمواد أو الادوات المستخدمة أو الساقطة

يجب على المقاول:

- استخدام مناطق محددة ومقيدة لإلقاء النفايات أو تصريفها و / أو مجرى لنقل النفايات بأمان من المستويات العليا إلى الدنيا
- إجراء عمليات النشر أو القطع أو الطحن أو الصنفرة أو التقطيع أو الحفر بالإزميل باستخدام أدوات الحماية المناسبة والتثبيت حسب الاقتضاء
- الحفاظ على طرق مرورية واضحة لتجنب قيادة المعدات الثقيلة فوق الخردة السائبة
- استخدام تدابير الحماية المؤقتة من السقوط في السقالات والحواف الخارجية لأسطح العمل المرتفعة مثل قضبان اليد وألواح القدم لمنع المواد من الانزلاق
- عند الضرورة اطلب من العمال ارتداء معدات الوقاية الشخصية المناسبة مثل نظارات السلامة ذات الدروع الجانبية وواقيات الوجه والقبعات الصلبة وأحذية الأمان

اللحام أو الأشغال الساخنة

يجب على المقاول:

- توفير حماية مناسبة للعين مثل نظارات اللحام و / أو واقي للعين لكامل الوجه لجميع الأفراد المشاركين في عمليات اللحام أو المساعدة فيها. وقد تتضمن الطرق الإضافية استخدام شاشات حاجز اللحام حول محطة العمل المحددة (قطعة صلبة من المعدن الخفيف أو لوحة القماش أو الخشب الرقائقي

الإسعافات الأولية والحوادث

يجب على المقاول:

- التأكد من توفر الإسعافات الأولية الكاملة وبشكل دائم من قبل موظفين مؤهلين. ويجب أن يسهل الوصول إلى مراكز الإسعافات الأولية المجهزة بشكل مناسب في جميع أنحاء مكان العمل.
- تزويد العمال ممن يقع على عاتقهم عمليات الإنقاذ والإسعافات الأولية بالتدريب المخصص حتى لا يقومون عن غير قصد بتعريض أنفسهم أو زملائهم في العمل الى المخاطر الصحية. وينبغي أن يشمل التدريب مخاطر الإصابة بمسببات الأمراض المنقولة بالدم من خلال ملامسة سوائل الجسم والأنسجة.
- توفير محطات غسل العين و / أو الاستحمام في حالات الطوارئ بالقرب من جميع محطات العمل حيث يكون الغسل الفوري بالماء هو استجابة الإسعافات الأولية الموصى بها.
- توفير غرفة (غرف) إسعافات أولية مخصصة ومجهزة بشكل مناسب حيث يتطلب حجم العمل أو نوع النشاط الذي يتم تنفيذه ذلك.
- تجهيز غرف الإسعافات الأولية والقفازات والألبسة والأقنعة للحماية من الاتصال المباشر بالدم وسوائل الجسم الأخرى.
- إتاحة إجراءات الطوارئ المكتوبة على نطاق واسع للتعامل مع حالات الصدمات أو الأمراض الخطيرة بما في ذلك إجراءات نقل رعاية المرضى إلى منشأة طبية مناسبة.
- القيام على الفور بإعداد التقارير عن جميع الحوادث التي قد تكون حوادث خطيرة مثل الحوادث الناجمة عن أعطال المعدات الرئيسية أو ملامسة خطوط الجهد العالي أو التعرض للمواد الخطرة أو الانزلاقات أو الانهيارات إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.
- التحقيق الفوري في أي إصابة خطيرة أو مميتة أو مرض ناتج عن تقدم العمل من قبل المقاول وتقديم تقرير شامل إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

الأمراض المعدية

الأمراض المنقولة جنسياً مثل فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز هي الأمراض المعدية الأكثر إثارة للقلق بسبب تنقل اليد العاملة. ومع الاعتراف بأنه من غير المحتمل أن يكون هناك تدبير واحد فعال على المدى الطويل الا أنه يجب على المقاول تنفيذ مجموعة من التعديلات السلوكية والبيئية للتخفيف من الأمراض المعدية مثل:

- توفير العلاج من خلال إدارة الحالات في مرافق الرعاية الصحية في الموقع أو المجتمع.
- ضمان الوصول الفوري إلى العلاج الطبي والسرية والرعاية المناسبة لا سيما فيما يتعلق بالعمال المهاجرين.
- تعزيز التعاون مع السلطات المحلية لتعزيز وصول أسر العمال والمجتمع إلى خدمات الصحة العامة وضمان تحصين العمال ضد الأمراض الشائعة والمنتشرة محلياً.
- توفير التثقيف الأساسي حول الظروف التي تسمح بانتشار الأمراض الأخرى مثل كوفيد-19 وحمى لاسا والكوليرا والإيبولا. كما يجب أن يشمل التدريب تعلم النظافة الصحية.
- منع المرض في المجتمعات المحلية المباشرة من خلال:

- تدريب العاملين الصحيين على علاج الأمراض
- إجراء برامج تحصين للعاملين في المجتمعات المحلية لتحسين الصحة والوقاية من العدوى
- تقديم الخدمات الصحية

كوفيد -19[33]

في سياق جائحة كوفيد-19 يجب على المقاولين وضع وتنفيذ تدابير لمنع أو تقليل تفشي كوفيد-19 ووضع إجراءات تشير إلى ما يجب فعله إذا مرض العامل. كما يجب على المقاول ما يلي:

- تقييم خصائص القوى العاملة بما في ذلك أولئك الذين يعانون من مشاكل صحية أساسية أو الذين قد يكونون في خطر
- التأكد من أن العمال لائقين للعمل بما في ذلك اختبار درجة الحرارة ورفض دخول العمال المرضى
- النظر في طرق لتقليل الدخول أو الخروج إلى الموقع أو مكان العمل والحد من الاتصال بين العمال والمجتمع أو عامة الناس
- تدريب العمال على النظافة والتدابير الوقائية الأخرى وتنفيذ استراتيجية اتصال للحصول على تحديثات منتظمة حول القضايا ذات الصلة بـ كوفيد-19 وحالة العمال المتضررين
- معاجة العمال الذين عزلوا أنفسهم أو يجب أن يعزلوا أنفسهم و / أو تظهر عليهم الأعراض
- تقييم المخاطر على استمرارية إمدادات الأدوية والمياه والوقود والأغذية ومعدات الحماية الشخصية مع مراعاة سلاسل التوريد الدولية والوطنية والمحلية
- تقليل النفايات الطبية وتخزينها والتخلص منها
- ضبط ممارسات العمل لتقليل عدد العمال وزيادة التباعد الجسدي
- توسيع المرافق الصحية في الموقع مقارنة بالمستويات المعتادة وتطوير العلاقات مع مرافق الرعاية الصحية المحلية وتنظيم علاج العمال المرضى
- بناء مساكن متباعدة للعمال أو مكان اقامة واحد في منطقة أكثر عزلة والتي يمكن تحويلها بسهولة إلى مرافق الحجر الصحي والمعالجة إذا لزم الأمر
- وضع إجراء يجب اتباعه في حالة مرض العامل (باتباع إرشادات منظمة الصحة العالمية)
- تنفيذ استراتيجية اتصال مع المجتمع وقادة المجتمع والحكومة المحلية فيما يتعلق بقضايا كوفيد-19 في موقع العمل.

الأمراض التي تنتقل بواسطة الحشرات (النواقل)

إن أفضل طريقة للحد من تأثير الأمراض المنقولة بالنواقل على صحة العمال على المدى الطويل هي تنفيذ تدخلات متنوعة تهدف إلى القضاء على العوامل التي تؤدي إلى المرض. ويجب على المقاول بالتعاون الوثيق مع سلطات صحة المجتمع تنفيذ استراتيجية مكافحة متكاملة للبعوض وغيره من الأمراض التي تنقلها المفصليات والتي تشمل التدابير التالية:

- منع تكاثر اليرقات والبالغات من خلال التحسينات الصحية والقضاء على موائل التكاثر

[33] استناداً إلى نموذج اجراءات ادارة العمالة الخاص بالبنك الدولي حول كوفيد-19 - 16 أبريل 2020

القريبة من المستوطنات البشرية

- القضاء على المياه الراكدة غير الصالحة للاستعمال
- زيادة سرعة المياه في القنوات الطبيعية والاصطناعية
- النظر في استخدام مبيدات الحشرات المتبقية على جدران السكن
- تنفيذ برامج متكاملة لمكافحة نواقل الأمراض
- تشجيع استخدام المواد الطاردة والملابس والشباك وغيرها من الحواجز لمنع لدغات الحشرات
- استخدام عقاقير الوقاية الكيميائية من قبل العاملين غير المناعيين والتعاون مع مسؤولي الصحة العامة للمساعدة في القضاء على مستودعات الأمراض
- مراقبة ومعالجة التجمعات السكانية المنتشرة والمهاجرة لمنع انتشار مستودعات الأمراض
- التعاون وتبادل الخدمات العينية مع برامج التحكم الأخرى في منطقة المشروع لتعظيم الآثار المفيدة
- توعية موظفي المشروع وسكان المنطقة بالمخاطر والوقاية والعلاج المتاح
- مراقبة المجتمعات خلال المواسم عالية الخطورة لاكتشاف الحالات ومعالجتها
- توزيع المواد التثقيفية المناسبة
- اتباع إرشادات السلامة لتخزين ونقل وتوزيع مبيدات الآفات لتقليل احتمالية إساءة الاستخدام والانسكاب والتعرض البشري العرضي

السلامة على الطرق والسلامة المرورية

يجب على المقاول ضمان سلامة المرور من قبل جميع موظفي المشروع أثناء الانتقال من وإلى مكان العمل وأثناء تشغيل معدات المشروع على الطرق الخاصة أو العامة. كما يجب على المقاول اعتماد أفضل ممارسات سلامة النقل في جميع جوانب عمليات المشروع بهدف منع حوادث المرور وتقليل الإصابات التي يتعرض لها موظفو المشروع والعامة بما في ذلك:

- التأكيد على جوانب السلامة بين السائقين
- تحسين مهارات القيادة واشتراط توافر تراخيص السائقين
- عقد تدريب القيادة الدفاعية لجميع السائقين قبل بدء عملهم
- اعتماد حدود لمدة الرحلة وترتيب قوائم السائقين لتجنب الإرهاق
- تجنب الطرق الخطرة وأوقات الذروة لتقليل مخاطر وقوع الحوادث
- استخدام أجهزة التحكم في السرعة على الشاحنات والمراقبة عن بعد لإجراءات السائق
- مطالبة السائقين والركاب بارتداء أحزمة الأمان ومعاقبة المتخلفين.
- القيام بصيانة المركبات بانتظام واستخدام قطع الغيار المعتمدة من الشركة المصنعة لتقليل الحوادث الخطيرة المحتملة الناتجة عن أعطال المعدات أو الاعطال السابقة لأوانها.

وعندما يؤدي المشروع الى حدوث تغييرات كبيرة في حركة المرور على طول الطرق الحالية فإنه يجب على المقاول:

- عدم البدء في الأنشطة التي تؤثر على الطرق العامة والسريعة إلا بعد أن يتم تشغيل جميع تدابير السلامة المرورية التي تتطلبها الأنشطة بشكل كامل.

- ترتيب تحويلات لتوفير طرق بديلة للنقل و / أو المشاة
- تقليل تفاعل المشاة مع مركبات البناء لا سيما عند نقاط العبور إلى المدارس والأسواق وأي نقاط عبور للحيوانات ذات أهمية من خلال اللافتات المناسبة أو ممرات المشاة المخططة أو أجهزة إبطاء حركة المرور.
- تنظيم فعاليات توعية هادفة بحوادث الطرق في جميع المدارس والمجتمعات الواقعة على جانب الطريق على بعد 150 متراً من خط وسط الطريق والتي تغطي عبور الطريق الآمن ومخاطر حوادث الطرق من الأحوال الجوية وصلاحية المركبة للسير والحمولة الزائدة ويقظة السائق والأخطار التي تشكلها المركبات المتوقفة والمعطلة إلخ.
- التعاون مع المجتمعات المحلية والسلطات المسؤولة لتحسين اللافتات وعوامل الايضاح والسلامة العامة للطرق لا سيما على طول الامتدادات الواقعة بالقرب من المدارس أو المواقع الأخرى التي قد يتواجد فيها الأطفال.
- التعاون مع المجتمعات المحلية في التثيف حول سلامة المرور والمشاة (على سبيل المثال حملات التثقيف في المدارس).
- التنسيق مع المستجيبين لحالات الطوارئ لضمان توفير الإسعافات الأولية المناسبة لجميع الأشخاص المتضررين في حالة وقوع حوادث.
- استخدام المواد من مصادر محلية كلما أمكن ذلك لتقليل مسافات النقل وتحديد مواقع المرافق المرتبطة مثل مخيمات العمال بالقرب من مواقع المشروع.
- استخدام إجراءات مراقبة المرور الآمنة بما في ذلك إشارات الطرق والمخاريط المرورية والحواجز القابلة للإزالة والاشخاص حاملي الاعلام للتحذير من الظروف الخطرة.

التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ

يجب على المقاول:

- إنشاء والحفاظ على نظام الاستعداد والاستجابة للطوارئ بالتعاون مع الأطراف الثالثة المناسبة وذات الصلة بما في ذلك تغطية: (1) الحالات الطارئة التي يمكن أن تؤثر على موظفي ومرافق المشروع الذي سيتم تمويله. (2) الحاجة إلى حماية صحة وسلامة العاملين في المشروع (3) الحاجة إلى حماية صحة وسلامة المجتمعات المتضررة. كما يجب أن يشتمل نظام التأهب والاستجابة للطوارئ على ما يلي:
  - تحديد سيناريوهات الطوارئ
  - إجراءات محددة للاستجابة لحالات الطوارئ
  - تدريب فرق الاستجابة للطوارئ
  - جهات الاتصال في حالات الطوارئ وأنظمة / بروتوكولات الاتصالات في حالات الطوارئ (بما في ذلك الاتصال بالمجتمعات المتأثرة عند الضرورة)
  - إجراءات التعامل مع السلطات الحكومية (سلطات الطوارئ والصحة والسلطات البيئية)
  - معدات ومرافق الطوارئ المتمركزة بشكل دائم (على سبيل المثال مراكز الإسعافات الأولية ومعدات مكافحة الحرائق ومعدات الاستجابة للانسكابات ومعدات

الحماية الشخصية لفرق الاستجابة للطوارئ)

- بروتوكولات لاستخدام معدات ومرافق الطوارئ
- تحديد واضح لطرق الإخلاء ونقاط التجمع
- تدريبات الطوارئ بشكل متواتر بناءً على مستويات الطوارئ المعينة
- إجراءات ووسائل إزالة التلوث للمضي قدما في التدابير العلاجية العاجلة لاحتواء والحد من التلوث داخل الحدود المبينة لممتلكات وأصول المشروع إلى أقصى حد ممكن.

إدارة القوى العاملة

تدفق العمالة

يجب على المقاول:

- إنشاء مخيمات العمال عندما يكون مكان السكن غير كافٍ للعمال بما في ذلك المقاولين من الباطن وموظفي الدعم المرتبطين بهم
- تحديد مواقع مخيمات العمال بعيداً عن المناطق الحساسة بيئياً
- بناء طرق إضافية / منفصلة للمشروع ومواقع مخيمات العمال
- تنظيم التنقل من المخيم إلى المشروع للحد من حركة المرور
- ضمان توصيل مخيم العمال والمرافق المرتبطة به بخزان الصرف الصحي أو أنظمة الصرف الصحي الأخرى المناسبة وذات السعة الكافية لعدد العمال والظروف المحلية
- تجنب تلوث مصادر المياه العذبة
- توفير الفرص للعمال للعودة بانتظام إلى عائلاتهم
- توفير الفرص للعمال للاستفادة من فرص الترفيه بعيداً عن المجتمعات الريفية المضيفة
- ضمان عدم توظيف الأطفال والقصر بشكل مباشر أو غير مباشر في المشروع والاحتفاظ بالتسجيل وإثبات السن لجميع الموظفين في الموقع.
- دفع رواتب مناسبة للعمال لتقليل حافزهم على السرقة
- دفع الرواتب في حسابات العمال المصرفية وليس نقدا
- الحصول على مزيج مناسب من السلع المشتراة محلياً وغيرها للسماح بفوائد المشروع المحلي مع تقليل مخاطر مزاحمة المستهلكين المحليين وزيادة الأسعار
- إنشاء مناطق ترفيهية خاضعة للإشراف في مخيمات العمال.
- وضع برامج للوقاية من تعاطي المخدرات ومعالجتها
- توظيف العمال من خلال مكاتب التوظيف وتجنب التوظيف "في الموقع" لوقف التدفق التلقائي للباحثين عن عمل
- تحديد مصادر إمدادات المياه المصرح بها وحظر استخدامها من مصادر المجتمع الأخرى.
- تعيين مقدمي خدمات منفصلين للمجتمع ومخيم العمال وموقع البناء.
- وضع إجراءات لتقليل استهلاك المياه والكهرباء.
- توظيف السكان المحليين إلى أقصى حد ممكن.

- وضع واعتماد خطة عمل قائمة على مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي لتعزيز نقل مهارات البناء إلى النساء المحليات لتسهيل توظيفهن في موقع المشروع بما في ذلك التدريب وأهداف العمل.

ظروف العمل

يجب على المقاول:

- تنفيذ التدابير والالتزامات المحددة في إجراءات إدارة العمالة في المشروع.
- تزويد جميع العمال بالشروط والأحكام التي تتوافق مع تشريعات العمل اليمنية وعلى الأخص المرسوم 5/1995) واتفاقيات منظمة العمل الدولية المعمول بها بشأن ظروف مكان العمل.
- وضع إجراءات مكان العمل للعاملين في المشروع للإبلاغ عن أماكن وأوضاع العمل التي يعتقدون أنها ليست آمنة أو صحية ولإخراج أنفسهم من وضع العمل الذي لديهم مبرر معقول للاعتقاد بأنه يمثل خطراً وشيكاً وخطيراً على حياتهم أو صحتهم. لن يُطلب من عمال المشروع الذين يبتعدون عن مثل هذه المواقف العودة إلى العمل حتى يتم اتخاذ الإجراءات العلاجية اللازمة لتصحيح الوضع. ولن يتم الانتقام من عمال المشروع أو التعرض لأي عمل انتقامي أو سلبي بسبب هذا الابلاغ أو الابتعاد عن العمل.
- تجنب جميع أشكال العمل الجبري أو السخرة، أي كل الأعمال أو الخدمات التي يتم الحصول عليها من أي شخص تحت التهديد بالعقوبة والتي لم يتطوع الشخص من أجلها بمحض إرادته.

التأمين

يجب على المقاول:

- حماية صحة العمال المشاركين في الأنشطة الميدانية كما هو مبين في الفصل العاشر من قانون العمل اليمني
- تعويض أي موظف عن الوفاة أو الإصابة

آلية التظلم للعمال

يجب على المقاول وضع آلية تظلم لعماله والعاملين لدى مقاوليه من الباطن بما يتناسب مع قوته العاملة. ويجب أن تكون الآلية العامة للعاملين مختلفة عن آلية التظلم على مستوى المشروع الموضحة في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع للأفراد والمجتمعات المتضررة ويجب أن تلتزم بالمبادئ التالية:

- توفير المعلومات. يجب إبلاغ جميع العمال بآلية التظلم في وقت تعيينهم ويجب أن تكون التفاصيل حول كيفية عملها متاحة بسهولة، على سبيل المثال تكون مدرجة في وثائق العمال أو في لوحات الإعلانات.
- شفافية العملية. يجب أن يعرف العمال إلى من يمكنهم التوجه في حالة التظلم والدعم ومصادر المشورة المتاحة لهم. كما يجب أن يكون جميع المديرين التنفيذيين وكبار المديرين

على دراية بإجراءات التظلم في مؤسستهم.

- تحديثها باستمرار. يجب مراجعة العملية بانتظام وتحديثها باستمرار على سبيل المثال من خلال الرجوع إلى أي إرشادات قانونية جديدة أو تغييرات في العقود أو التمثيل.
- السرية. يجب أن تضمن العملية التعامل مع الشكوى بسرية. وفي حين أن الإجراءات قد تحدد أنه يجب تقديم الشكاوى أولاً إلى المدير المباشر للعمال يجب أن يكون هناك أيضاً خيار رفع شكوى أولاً مع مدير بديل على سبيل المثال مدير الموارد البشرية.
- عدم الانتقام. يجب أن تضمن الإجراءات أن أي عامل يقدم شكوى لن يتعرض لأي انتقام.
- الجداول الزمنية المعقولة. يجب أن تتيح الإجراءات وقتاً للتحقيق في المظالم بشكل كامل ولكن يجب أن تهدف إلى حلول سريعة. فكلما طالت مدة استمرار التظلم كلما كان من الصعب على كلا الجانبين العودة إلى طبيعته بعد ذلك. يجب تحديد حدود زمنية لكل مرحلة من مراحل العملية على سبيل المثال الحد الأقصى للوقت بين رفع التظلم وإعداد اجتماع للتحقيق فيها.
- حق الاستئناف. يجب أن يكون للعامل الحق في الاستئناف أمام البنك الدولي أو المحاكم الوطنية إذا لم يكن راضياً عن النتيجة الأولية.
- الحق في اصطحاب رفقة. في أي اجتماعات أو جلسات استماع يجب أن يكون للعامل الحق في أن يرافقه زميل أو صديق أو ممثل نقابي.
- الاحتفاظ بالسجلات. يجب الاحتفاظ بسجلات مكتوبة في جميع المراحل. كما يجب أن تكون الشكوى الأولية مكتوبة إن أمكن مع الرد وملاحظات أي اجتماعات والنتائج وأسباب النتائج. ويجب تسجيل أي محاضر عن الاستغلال والاعتداء الجنسي بشكل منفصل وتحت أقصى درجات السرية.
- العلاقة مع الاتفاقات الجماعية. يجب أن تكون إجراءات التظلم متسقة مع أي اتفاقيات جماعية.
- العلاقة مع اللوائح التنظيمية. يجب أن تكون عمليات التظلم متوافقة مع قانون التوظيف الوطني.

الحماية من عمالة الأطفال

يجب على المقاول:

- التحقق من أن العمال أكبر من 18 عاماً عند التوظيف
- استبعاد جميع الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً.
- مراجعة والاحتفاظ بنسخ من الوثائق التي يمكن التحقق منها والمتعلقة بعمر العمال

الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي[34]

يجب على المقاول:

- توفير التدريب المتكرر وزيادة الوعي للقوى العاملة حول الامتناع عن السلوك غير المقبول تجاه أفراد المجتمع المحلي وخاصة النساء

[34] أعد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع خطة للمشروع بشأن الوقاية والاستجابة للاعتداء والاستغلال الجنسي والتحرش الجنسي

- إعلام العمال بالقوانين الوطنية التي تجعل التحرش الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي جريمة يعاقب عليها القانون وتتم مقاضاته
- منع موظفيه من مبادلة أي أموال أو سلع أو خدمات أو أشياء أخرى ذات قيمة مقابل خدمات أو أنشطة جنسية أو من الانخراط في أي أنشطة جنسية استغلالية أو مهينة لأي شخص.
- تطوير نظام لرصد الشكاوى / القضايا المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال الجنسي والتحرش الجنسي في مكان العمل.
- اعتماد سياسة للتعاون مع وكالات إنفاذ القانون في التحقيق في الشكاوى المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.

مدونة قواعد السلوك

يجب على المقاول التأكد من إبلاغ جميع الموظفين بمن فيهم المتعاقدون من الباطن بمدونة قواعد السلوك التالية والتوقيع عليها:

مدونة قواعد السلوك لموظفي المقاول

أنا المقاول [أدخل اسم المقاول] وقعت عقداً مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع من أجل [أدخل وصفاً للأنشطة]. سيتم تنفيذ هذه الأنشطة في [أدخل الموقع والمواقع الأخرى حيث سيتم تنفيذ الأنشطة]. يتطلب هذا العقد تنفيذ تدابير لمعالجة المخاطر البيئية والاجتماعية المتعلقة بالأنشطة بما في ذلك مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

تعد مدونة قواعد السلوك هذه جزءاً من إجراءاتنا للتعامل مع المخاطر البيئية والاجتماعية المتعلقة بالأنشطة. وينطبق هذا على جميع موظفينا بما في ذلك العمال والموظفين الآخرين في جميع الأماكن التي يتم فيها تنفيذ الأنشطة. كما ينطبق أيضاً على موظفي كل مقاول من الباطن وأي أفراد آخرين يساعدوننا في تنفيذ الأنشطة. يشار إلى جميع هؤلاء الأشخاص باسم "موظفي المقاول" ويخضعون لمدونة قواعد السلوك هذه.

تحدد مدونة قواعد السلوك هذه السلوك الذي نطلبه من جميع موظفي المقاول.

مكان العمل لدينا هو بيئة لا يتم فيها التسامح مع السلوك غير الآمن أو العدواني أو المسيء أو العنيف وحيث يجب أن يشعر جميع الأشخاص بالراحة في إثارة القضايا أو المخاوف دون خوف من الانتقام.

السلوك المطلوب

يجب على موظفي المقاول:

1. القيام بواجباتهم بكفاءة واقتدار.
2. الامتثال لمدونة قواعد السلوك هذه وجميع القوانين واللوائح المعمول بها والمتطلبات الأخرى بما في ذلك متطلبات حماية صحة وسلامة ورفاهية موظفي المقاول الآخرين وأي شخص آخر.
3. الحفاظ على بيئة عمل آمنة بما في ذلك عن طريق:
4. التأكد من أن أماكن العمل والآلات والمعدات والعمليات الخاضعة لسيطرة كل شخص آمنة وخالية من المخاطر على الصحة

5. ارتداء معدات الحماية الشخصية المطلوبة
6. استخدام التدابير المناسبة المتعلقة بالمواد والعوامل الكيميائية والفيزيائية والبيولوجية
7. اتباع إجراءات التشغيل الطارئة المعمول بها.
8. اعداد التقارير عن اوضاع العمل التي يعتقد أنها ليست آمنة أو صحية وإبعاد نفسه / نفسها عن موقف العمل الذي يعتقد بشكل معقول أنه يمثل خطراً وشيكاً وخطيراً على حياته أو صحته
9. معاملة الآخرين باحترام وعدم التمييز ضد مجموعات معينة مثل النساء أو الأشخاص ذوي الإعاقة أو العمال المهاجرين أو الأطفال
10. عدم الانخراط في أي شكل من أشكال التحرش الجنسي بما في ذلك المقدمات الجنسية غير المرغوب فيها وطلبات الخدمات الجنسية وأي سلوك لفظي أو جسدي آخر غير مرغوب فيه ذي طبيعة جنسية مع متعاقد آخر أو موظفي صاحب العمل
11. عدم الانخراط في الاستغلال الجنسي وهو ما يعني أي إساءة فعلية أو محاولة استغلال حالة الضعف أو القوة المتفاوتة أو الثقة للأغراض الجنسية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تحقيق الربح المادي أو الاجتماعي أو السياسي من الاستغلال الجنسي لشخص آخر. في المشاريع التي يمولها البنك يحدث الاستغلال الجنسي عند استخدام الوصول إلى السلع أو الأعمال أو الاستشارات أو الخدمات غير الاستشارية للبنك أو الاستفادة منها للحصول على مكاسب جنسية.
12. عدم الانخراط في الاعتداء الجنسي وهو ما يعني ممارسة الجنس مع شخص آخر لا يوافق. إنه انتهاك للسلامة الجسدية والاستقلالية الجنسية وهو أوسع من المفاهيم الضيقة لـ "الاغتصاب" خاصة لأنه (أ) قد يُرتكب بوسائل أخرى غير القوة أو العنف و (ب) لا يستلزم بالضرورة الإيلاج.
13. عدم الانخراط في أي شكل من أشكال النشاط الجنسي مع أفراد تقل أعمارهم عن 18 عاماً إلا في حالة الزواج الموجود مسبقاً
14. استكمال الدورات التدريبية ذات الصلة التي سيتم توفيرها والمتعلقة بالجوانب البيئية والاجتماعية للعقد بما في ذلك المسائل المتعلقة بالصحة والسلامة والاستغلال والاعتداء الجنسي
15. اعداد التقارير عن انتهاكات قواعد السلوك هذه.
16. عدم الانتقام من أي شخص يبلغ عن انتهاكات لقواعد السلوك سواء لنا أو لصاحب العمل أو يستخدم آلية التظلم الخاصة بموظفي المقاول أو آلية التظلم الخاصة بالمشروع.

اثارة المخاوف

إذا لاحظ أي شخص سلوكاً يعتقد أنه قد يمثل انتهاكاً لمدونة قواعد السلوك هذه أو يتعلق به / بها فيجب عليه / عليها إثارة هذه المخاوف على الفور. يمكن القيام بذلك بإحدى الطرق التالية:

1. الاتصال بالفرد المعين من قبل المقاول [أدخل اسم جهة الاتصال]
2. عن طريق الكتابة إلى هذا العنوان [ ]
3. عبر الهاتف على العنوان [ ]
4. الحضور شخصياً الى [ ]

5. الاتصال بـ [ ] للوصول إلى الخط الساخن للمقاول وترك رسالة (إن وجد)

سيتم الحفاظ على سرية هوية الشخص ما لم يكن اعداد التقارير عن الادعاءات أمراً لازماً بموجب قانون الدولة. ويمكن أيضاً تقديم شكاوى أو ادعاءات مجهولة المصدر وسيتم أخذها في الاعتبار الواجب والمناسب. نحن نتعامل بجدية مع جميع التقارير المتعلقة بسوء السلوك المحتمل وسنحقق ونتخذ الإجراء المناسب. كما سنقدم إحالات مباشرة لمقدمي الخدمة الذين قد يساعدون في دعم الشخص الذي تعرض للحادث المزعوم حسب الاقتضاء.
لن يكون هناك انتقام من أي شخص يثير مخاوف بحسن نية بشأن أي سلوك محظور بموجب مدونة قواعد السلوك هذه. وإن مثل هذا الانتقام سيكون انتهاكاً لمدونة قواعد السلوك هذه.

عواقب انتهاك مدونة السلوك

قد يؤدي أي انتهاك لقواعد السلوك هذه من قبل موظفي المقاول إلى عواقب وخيمة بما في ذلك الإنهاء والإحالة المحتملة إلى السلطات القانونية.

خاص بموظفي المقاول

لقد تلقيت نسخة من مدونة قواعد السلوك مكتوبة بلغة أفهمها. وقد فهمت أنه إذا كان لدي أي أسئلة حول مدونة قواعد السلوك هذه فيمكنني الاتصال بـ [أدخل اسم الشخص المسؤول المعين من قبل المقاول الذي لديه خبرة ذات صلة في التعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي] لطلب توضيح.
اسم موظف المقاول: [أدخل الاسم]
التوقيع:
التاريخ: (اليوم / الشهر / السنة):
التوقيع المعتمد لممثل المقاول المفوض:
التوقيع:
التاريخ: (اليوم / الشهر/ السنة):

سيتم عرض نسخة من مدونة قواعد السلوك في مكان يسهل الوصول إليه من قبل المجتمع والمتأثرين بالمشروع. كما يجب توفيرها بلغات مفهومة للمجتمع المحلي وموظفي المقاول (بما في ذلك المقاولون من الباطن والعمال بالأجر اليومي) والأشخاص المتضررين.

إشراك أصحاب المصلحة

- كجزء من المشاركة الشاملة لأصحاب المصلحة في المشروع[35] سيتولى المقاول عملية اشراك أصحاب المصلحة مع الأشخاص الممثلين والمجتمعات المتأثرة مباشرة بالأنشطة التي يضطلع بها بما في ذلك إذا لزم الأمر الكشف العلني عن خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة به. ويجب على المقاول أيضاً الحفاظ على علاقات جيدة طوال فترة المشروع مع المجتمعات

[35] تم وصف العملية الشاملة لإشراك أصحاب المصلحة في خطة إشراك أصحاب المصلحة في المشروع

المحلية وسوف يعطي هذه المجتمعات إشعاراً مسبقاً بالخطط والجداول الزمنية لأنها قد تؤثر على السكان المحليين.

- ستكون عملية إشراك أصحاب المصلحة قابلة للتطبيق أيضاً في حالة الاستحواذ على الأراضي المرتبطة بالتغييرات في نتائج الأنشطة.

إعداد التقارير البيئية والاجتماعية للمقاول

يجب على المقاول اعداد التقارير عن الحوادث الرئيسية المتعلقة بالعمل أو الخسائر في الأرواح وتقديمها لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أو الشريك المنفذ ذي الصلة في غضون 24 ساعة من حدوثها.

كما يجب على المقاول مراقبة وحفظ السجلات واعداد التقارير عن القضايا البيئية والاجتماعية التالية:

- السلامة: ساعات العمل وإصابات الوقت الضائع وأيام العمل الضائعة والحوادث القابلة للتسجيل وتحليل السبب الجذري المقابل (حوادث الوقت الضائع وحالات العلاج الطبي) وحالات الإسعافات الأولية والحوادث الوشيكة المحتملة العالية والأنشطة العلاجية والوقائية المطلوبة (على سبيل المثال تحليل السلامة الوظيفية المنقح والمعدات الجديدة أو المختلفة والتدريب على المهارات وما إلى ذلك).
- الحوادث البيئية والحوادث الوشيكة: الحوادث البيئية والحوادث الوشيكة المحتملة العالية وكيفية معالجتها والدروس المستفادة.
- الأعمال الرئيسية: هي الاعمال التي تم تنفيذها وإنجازها والتقدم مقابل الجدول الزمني للمشروع ومجالات ومناطق العمل الرئيسية.
- متطلبات البيئة والصحة والسلامة: حوادث عدم الامتثال للتصاريح والقانون الوطني (عدم الامتثال القانوني) أو التزامات المشروع أو غيرها من متطلبات البيئة والصحة والسلامة.
- عمليات التفتيش والتدقيق في مجال البيئة والصحة والسلامة: من قبل المقاول ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وشركائه المنفذين أو غيرهم - تضمين التاريخ واسم المفتش أو المدقق والمواقع التي تمت زيارتها والسجلات التي تمت مراجعتها والنتائج الرئيسية والإجراءات المتخذة.
- العمال: قائمة بالعاملين في كل موقع وتأكيد اجراء التدريبات الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة وبيان المنشأ (المغتربين والمحليين والمواطنين غير المحليين) والجنس والعمر مع وجود دليل على عدم وجود عمالة أطفال ومستوى المهارة (غير ماهر أو ماهر أو إشرافي او مهني أو إداري).
- التدريب على قضايا البيئة والصحة والسلامة: بما في ذلك التواريخ وعدد المتدربين والموضوعات.
- إدارة الاثار: تفاصيل أي عمل خارج الحدود أو الآثار الرئيسية خارج الموقع الناجمة عن البناء المستمر - تشمل التاريخ والموقع والتأثيرات والإجراءات المتخذة.
- مشاركة أصحاب المصلحة الخارجيين: الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية والإفصاح عن المعلومات ونشرها - تشمل تفصيلاً للنساء والرجال الذين تمت استشارتهم والمواضيع القادمة

من مجموعات أصحاب المصلحة المختلفة بما في ذلك الفئات الضعيفة (على سبيل المثال المعوقون وكبار السن والأطفال إلخ.).

- تفاصيل أي مخاطر أمنية: تفاصيل المخاطر التي قد يتعرض لها المقاول أثناء أداء عمله - قد تأتي التهديدات من أطراف ثالثة خارج المشروع.
- تظلمات العمال: التفاصيل بما في ذلك تاريخ حدوثها والتظلم وتاريخ تقديمه والإجراءات المتخذة والتواريخ والحل (إن وجد) والتاريخ والمتابعة التي سيتم اتخاذها - ينبغي أن تشمل المظالم المدرجة تلك الواردة منذ التقرير السابق وتلك التي لم يتم حلها وقت إعداد ذلك التقرير.
- شكاوى أصحاب المصلحة الخارجيين: التظلم وتاريخ التقديم والإجراء (الإجراءات) المتخذة والتاريخ (التواريخ) والحل (إن وجد) والتاريخ والمتابعة التي سيتم اتخاذها - يجب أن تشمل المظالم المدرجة تلك التي تم تلقيها منذ التقرير السابق وتلك التي لم يتم حلها وقت إعداد ذلك التقرير. يوجب أن تكون بيانات التظلم مصنفة حسب الجنس.
- التغييرات الكبيرة في الممارسات البيئية والاجتماعية للمقاولين.
- إدارة القصور والأداء: يجب الاستمرار في إبلاغ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالإجراءات المتخذة استجابة للإشعارات السابقة بجوانب القصور أو الملاحظات المتعلقة بأداء الجوانب البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة و / أو خطط الإجراءات التي يتعين اتخاذها حتى يقرر حل المشكلة بشكل مرض.

الملحق 6.
نموذج التظلم والاقتراح

نموذج توثيق ورصد شكاوى المستفيدين في المشروع الطّارئ للربط الحيويّ للطرق في اليمن

الاسم الثلاثي للمستفيد Beneficiary Name				
رقم البطاقة الشخصية: ID. No		رقم الهاتف للمتابعة Tel. No for follow up		
العنوان الدائم: Permanent Address				
اسم النشاط المنفذ (مركز / وحدة) Name of activity under implementation				
مكان تنفيذ النشاط: Place of activity under implementation		المحافظة: Governorate	المديرية: District	القرية: Village

نوع الشكوى: Complaint type	ادارية: Administrative:	فنية: Technical	مالية: Financial	أخرى: Other

موضوع الشكوى:
Subject Complaint

الوضع الحالي: Current Situation			
أسباب المشكلة: Reason of the problem			
التاريخ: Date		توقيع صاحب الشكوى: Complaint Signature	

الجهة التي يجب أن تقدم لها الشكوى: **UNOPS/Sana'a – Tel: 01 504914/915 - SMS:739888388 Email: GRM.yemen@unops.org**

The entity which the complaint should be forwarded to: .....

الرأي في جدية الشكوى: .....

Opinion on the seriousness of the complaint: .....

الشكوى لها المحول الجهة: .....

The complaint transferred to: .....

المدة الزمنية اللازمة للبت في الشكوى: .....

Time required for response..... :

مدى رضى المستفيد عن الاستجابة لحل شكواه: .....

Satisfaction of beneficiary in responding to his/her complaint: .....

الاجراءات المتخذة : Action taken			
ما ترتب عليها من نتائج: The results of the action taken		التاريخ: Date	

اسم مستلم الشكوى : ..... Name of person received the complaint and his/her position ووظيفته

توقيع الموظف المختص: ..... :Signature .....

التاريخ: .... Date